الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

المدرسة العليا للتجارة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم المحاسبية و المالية

التخصص: محاسبة ومالية

الموضوع:

واقع تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الانفتاح الاقتصادي

دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من إعداد الطلبة:

- بابا عمر جلمام ياسين.
- لهزيل صالح الدين.

تحت إشراف الأستاذ:

صبوعة عبد العزيز

مكان التربص: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

مدة التربص: 15أفريل إلى 15 ماي 2015 .

دفعة جوان 2015

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

المدرسة العليا للتجارة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم المحاسبية و المالية

التخصص: محاسبة ومالية

الموضوع:

واقع تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل الانفتاح الاقتصادي

دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من إعداد الطلبة:

- بابا عمر جلمام ياسين.
- لهزيل صالح الدين.

تحت إشراف الأستاذ:

صبوعة عبد العزيز

مكان التربص: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

مدة التربص: 15أفريل إلى 15 ماي 2015 .

دفعة جوان 2015

الشكر

أولا نحمد الله عز وجل و نشكره على توفيقه لنا في إنهاء هذه المذكرة

كما نشكر الأستاذ صبوعة عبد العزيز لتكرمه بالإشراف على مذكرتنا هذه ، ونشكره على جهده و إرشاداته التي لم يبخل علينا بها منذ اللحظة الأولى لإعداد هذه المذكرة

و كذا الأساتذة الكرام الذين أشرفوا علينا طوال المشوار الدراسي

وكل عمال الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ونخص بالذكر

رئيس قسم التوجيه و الاستقبال السيد سالمي خالد

و بونوة زينب ، ميهالي أسماء و فارس بوكراع

على مساعدتهم لنا في الحصول على المعلومات اللازمة

دون أن ننسى الأساتذة الأعزاء الذين سننال شرف مناقشتهم لبحثنا هذا فلهم الشكر و العرفان على مجمل نصائحهم و توجيهاتهم التي ستنير دربنا العلمي و إلى كل من ساعدنا و شجعنا ولو بكلمة طيبة.

الإهداء

إلى والدي الذي شملني برعايته وتوجيهاته، حيث كان منارة أهتدي بها إلى جادة السبيل و أدعو من الله عز وجل أن يحفظه

و إلى والدتي الحنونة التي غمرتني بحبها و حنانها و لم تبخل جهدا في توفير سبل الراحة لي

إلى كل الإخوة و الأخوات و إلى كل العائلة

إلى كل الأصدقاء و الأحبة

إلى كل هؤلاء أهدي هذه الدراسة

صالح الدين

الإهداء

إلى كل من نطق بكلمة التوحيد لسانه و صدقها قلبه، إلى كل من صلى على خير البرية محمد عليه الصلاة و السلام.

إلى صاحبة القلب الصابر الحنون، إلى من أنار لي دعائها حياتي والدتي العزيزة أطال الله في عمرها و أحسن عملها.

إلى أبي الفاضل الحريص علي رءوف بي رحيم، سندي المتين ، و أنيسي المعين.

إلى من هو أقرب إلي من روحي إلى دفء البيت و سعادته إخوتي إلى كل الأهل و الأقارب من قريب أو من بعيد

إلى كل من جمعني معهم المشوار الدراسي من بدايته إلى اليوم و خاصة طلبة المدرسة العليا للتجارة و إلى كل من هم على الدرب سائرون.

إلى من أحببناهم بإخلاص و بادلونا نفس الشعور.

إلى كل من عرفني و سيعرفني إن شاء الله

إلى كل هؤلاء و بكل معاني الحب و الوفاء أهدي ثمرة جهدي.

ياسين

الفهرس

فهرس الموضوعات

شكر و عرفان	
الإهداءات	
فهرس الموضوعات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة الملاحق	
قائمة المختصرات	
المقدمة العامة	أ – ت
الفصل الأول: دراسة عامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و واقعها في الجزائر	1
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	3
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	3
المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	8
المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	12
المبحث الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المشاكل و التحديات التي تواجهها	15
المطلب الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	15
المطلب الثاني: المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	17
المطلب الثالث: التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	19
المبحث الثالث: وضعية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	21
المطلب الأول: تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	21
المطلب الثاني: التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	25
المطلب الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري	27
خاتمة الفصل	31
الفصل الثاني: دور التأهيل في مواجهة الآثار السلبية للانفتاح الاقتصادي	32
تمهيد	33
المبحث الأول: المؤثرين الجدد على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	34

المطلب الأول: الشراكة الأورومتوسطية	34
المطلب الثاني: المنظمة العالمية للتجارة	39
المبحث الثاني: الخيارات الضرورية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة للدخول في السوق العالمية	44
المطلب الأول: الخوصصة	44
المطلب الثاني: الشراكة الأجنبية	47
المطلب الثالث: التأهيل	49
المبحث الثالث: التأهيل و برامج تطبيقه في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	50
المطلب الأول: مفهوم و أهداف عملية التأهيل	51
المطلب الثاني: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	55
المطلب الثالث: البرامج المطبقة لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	59
خاتمة الفصل	63
الفصل الثالث: دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	64
تمهيد	65
المبحث الأول: عرض شامل للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	66
المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	66
المطلب الثاني: الإطار التنظيمي و الإمكانيات البشرية للوكالة	67
المطلب الثالث: إستراتيجية الوكالة	72
المبحث الثاني: البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	76
المطلب الأول: أسباب وضع البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الأهداف التي يرمي إليها	77
المطلب الثاني: هيكلة البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	79
المطلب الثالث: محاور البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و إجراءات تطبيقه	84
المطلب الرابع: عدد المؤسسات المنخرطة في البرنامج الوطني	91
المبحث الثالث: دراسة حالة مؤسسة منخرطة في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	94
المطلب الأول: بطاقة تعريفية للمؤسسة و لمحة تاريخية عنها	95
المطلب الثاني: تشخيص شامل للمؤسسة	96

المطلب الثالث: إستراتيجية التطوير و مخطط التأهيل	109
خاتمة الفصل	112
الخاتمة العامة	113
قائمة المراجع	
الملاحق	

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
1	تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لبلدان جنوب شرق آسيا	7
2	تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في أمريكا	8
3	المعايير الكمية لتصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	8
4	جدول يبين تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	21
5	توزع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الملكية القانونية	22
6	تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط	23
7	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة ذات الشخصية المعنوية على مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي	24
8	أهم قطاعات النشاط التي تتركز فيها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة	25
9	ترتيب الولايات الأولى من حيث عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	26
10	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجهات	27
11	تطور مناصب الشغل التي توفرها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الفئات	28
12	تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات حسب الطابع القانوني	29
13	توزيع الصادرات حسب مجموعة المنتوجات	29
14	جدول تعداد المستخدمين	71
15	قائمة شركاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	73
16	عدد المؤسسات التي قدمت ملفها للاستفادة من البرنامج حسب القطاعات	92
17	توزيع الملفات المستقبلة حسب الملاحق التابعة للوكالة	94
18	تطور الإنتاج و رقم الأعمال	96
19	المنافسون الرئيسيون في السوق الوطنية	97
20	جدول الأرصدة الوسطية لتسيير	98
21	طاقة التمويل الذاتي و تطورها في مؤسسة صابرينال	100
22	جدول الأصول	101
23	جدول الخصوم	102

24	تطور عناصر الأصول	102
25	تطور عناصر الخصوم	103
26	دراسة تطور التوازن المالي	104
27	تحليل نقاط القوة والضعف	107
28	تحليل المحيط الخارجي للمؤسسة	108
29	تكلفة التشخيص و خطة التأهيل المسطرة من طرف الوكالة	109

قائمة الأشكال

رقم الجدول	عنوان الشكل	الصفحة
1	أهداف برنامج التأهيل	53
2	تنظيم الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	68
3	منهجية الوكالة في تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	86
4	إجراءات الحصول على ضمانات القروض في إطار البرنامج الوطني للتأهيل	91
5	نسبة الملفات المستقبلة حسب قطاع النشاط	93
6	تطور طاقة التمويل الذاتي	100

قائمة الملاحق

الرقم	عناوين الملاحق
1	الجريدة الرسمية العدد 77 الصادرة في ديسمبر 2001
2	رسالة تبريرية لنية المؤسسة في الانخراط في البرنامج
3	التصريح التشخيصي للمؤسسة
4	بطاقة تلخيصية

قائمة المختصرات

م ص و: المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

ANDPME	Agence nationale de développement des petites et moyennes entreprises
PME	Petite et moyenne entreprise
MEDA	Programme de mise à niveau
OMC	Organisation Mondiale du Commerce
ISO	Organisation internationale de normalisation
ONUDI	Organisation des Nations Unies pour le Développement Industriel
GATT	General agreement on Tariffs and Trade
ALGERAC	Organisme Algérien d'Accréditation
ALGEX	Agence Nationale de Promotion du commerce extérieur
ANDI	Agence Nationale du Développement des Investissements
ANIREF	Agence Nationale d'Intermédiation et de Régulation Foncière
ANVREDET	Agence Nationale de Valorisation des Résultats de la Recherche et du Développement Technologique
BSTP	Bource Algérienne de la sous Traitance et Partenariat
CACI	Chambre Algérienne de Commerce et d'Industrie
CACQE	Centre Algérien du contrôle de la Qualité et de l'Emballage
CGCI-PME	Caisse de Garantie des Crédits d'Investissement-PME
CNC-PME	Conseil National Consultatif pour la Promotion des PME
FGAR	Fonds de Garantie des Crédits aux PME
GIZ	Agence de Coopération Allemande
IANOR	Institut Algérien de Normalisation
INAPI	Institut Nationale Algérien de la Propriété Intellectuelle
OPIMEXPORT	Programme de Renforcement des Capacités Exportatrices des PME Algérienne

ANSEJ	Agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes
OOREDOO	Opérateur de téléphone mobile
CNAS	Caisse Nationale des Assurances Sociales des Travailleurs Salariés
CASNOS	Caisse Nationale de sécurité sociale des Non-salariés
CACOBATPH	Caisse Nationale des Congés Payes et du Chômage Intempéries des Secteurs du BTPH
NIF	Numéro d'identification fiscale
SARL	Société a responsabilité limité
RIB	Relève d'identification Bancaire
SCF	Système Comptable Financier
IFRS	International Financial Reporting standards
EBE	Excédant Brut d'Exploitation
CAF	Capacité d'Auto-financement
FR	Fonds de Roulement
FRP	Fonds de Roulement privé
FRT	Fonds de Roulement total
FRE	Fonds de Roulement étranger
BFR	Besoin en Fonds de Roulement
TR	Trésorerie
IAS	International Accounting standards
ERP	Entreprise Ressource Planning

المقدمة العامة

المقدمة العامة:

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كيفية تنميتها الشغل الشاغل لكثير من الحكومات و المنظمات الدولية ، باعتبارها الوسيلة المناسبة لتحقيق التنمية في المجتمعات المتقدمة و النامية بصفة عامة ، وذلك بخلق فرص عمل و المساهمة في القيمة المضافة وقدرتها الابتكارية ، وكونها تمثل العمق الاستراتيجي للمؤسسات الكبيرة، وفي ظل العولمة تبنت أغلب الدول النامية سياسة تحرير الأسواق و الانفتاح على العالم الخارجي حيث انضم أغلبها إلى المنظمة العالمية للتجارة كما قامت بتشجيع الاستثمار الأجنبي للدخول في المشاريع الاقتصادية الوطنية وشرعت القوانين التي تنظم عمله.

و في ظل الانفتاح الاقتصادي أصبحت هذه المؤسسات عرضة لمنافسة قوية من قبل شركات أجنبية ولذا يجب على هذه المؤسسات أن تمتلك القدرة على المنافسة، فلابد لها أن تقوم بإنتاج سلع و خدمات ذات جودة قابلة للمنافسة في الأسواق الداخلية و الخارجية، و أن تعزز أدائها بمختلف الوسائل و عليها أن تتحلى بالابتكار في إيجاد السبل و الأدوات التي تساعدها على التعامل مع هذا التغيير.

و يعتبر تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كحل من الحلول المقترحة لمواجهة الآثار السلبية للانفتاح الاقتصادي.

من خلال ما تقدم نبرز معالم الإشكالية التي نسعى إلى دراستها و التي يمكن بلورتها في السؤال التالي:

ما مدى تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل الانفتاح الاقتصادي ؟

و حتى نتمكن من الإحاطة بالموضوع أكثر قمنا بطرح التساؤلات التالية:

1. ما هي أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟
2. ما هي العراقيل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟
3. هل للانفتاح الاقتصادي آثار سلبية على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؟ و ما هي الحلول المقترحة لذلك؟
4. ما هو دور الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تأهيلها ؟ و ما هي الإجراءات التي تقوم بها؟
5. هل وصل تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية إلى المستوى المطلوب لمواجهة سلبيات الانفتاح الاقتصادي ؟

لمعالجة الإشكالية السابقة و الإجابة على مختلف الأسئلة المنبثقة عنها أعددنا الفرضيات التالية كنقطة انطلاق لهذا البحث:

1. يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ذات أهمية في الاقتصاد الوطني.
2. تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مجموعة من العراقيل تحد من تطورها.
3. للانفتاح الاقتصادي آثار سلبية على الاقتصاد الوطني بصفة عامة و على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة خاصة.
4. تعتبر الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أداة تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
5. المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر لم يتم اكتمال تأهيلها بعد للدخول في السوق العالمية، وهذا من خلال واقع مساهمة هذه المؤسسات في السوق الجزائرية.

أهمية البحث:

تكمن أهمية بحثنا هذا في النقاط الآتية:

- إثراء مكتبة المدرسة بمواضيع تشمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- إدراك مدى أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ومساهمتها في تطوير الاقتصاد الجزائري.
- في الوقت الراهن تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الشغل الشاغل لكثير من الدول وهي موضوع الساعة لكثير من المفكرين و المحللين الاقتصاديين نظرا لأهميتها لذا أردنا أن نساهم في إثراء هذا الموضوع.
- عرف قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر انتعاشا ملحوظا في الآونة الأخيرة مما زاد من رغبتنا في التوسع في هذا الموضوع والبحث عن الأسباب الجوهرية التي أدت إلى إقبال عدد معتبر من المستثمرين لهذا القطاع.
- شهدت الجزائر عدة إصلاحات اقتصادية بمجرد انفتاحها على الأسواق العالمية والتي تتطلب القيام بعدة دراسات تشمل التحديات و المعيقات التي تؤثر في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بما فيها المنافسة الشرسة من طرف المؤسسات الأجنبية.
- تعدد البرامج والإجراءات التحفيزية و أساليب التنشيط التي سعت الجزائر لتجسيدها كسياسة نحو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

أهداف البحث:

طالما أنه لكل بحث أهداف خاصة به، فإننا نسعى من خلال بحثنا هذا إلى بلوغ الأهداف التالية:

- التعرف على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و معرفة أهميتها في الاقتصاد الوطني.
- تحديد المشاكل و التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- معرفة تأثير الانفتاح الاقتصادي على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- التعرف على إجراءات سير البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الطريقة والمنهج المتبع في البحث:

للإجابة على إشكالية البحث وإثبات صحة الفرضيات من عدمها، سنتطرق في دراستنا بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعتمد على تحديد المشكلة بصورة دقيقة ثم جمع المعلومات المتعلقة بالظاهرة وفق الطرق العلمية المستنبطة من الحياة الدراسية ثم تحليل هذه المعلومات و تقييمها و أخيرا الخروج بالنتائج والتوصيات.

استعمال الأدوات اللازمة في البحث من أجل الوصول إلى الهدف و اختبار الفرضيات من بينها:

- المراجع المشكلة من الكتب، والمجلات والدوريات والمقالات، الرسائل الجامعية ومواقع الإنترنت التي تعرضت للموضوع محل الدراسة بصورة شاملة أو جزئية، مباشرة أو غير مباشرة.
- الاتصال بالهيئات الرسمية: الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، وزارة الصناعة و المناجم.
- مختلف الإحصائيات التي لها صلة بواقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- المقابلات الشخصية الرسمية و الغير الرسمية لغرض تجميع البيانات والمعلومات التي تساعدنا على الحصول على توضيحات.

هيكلة البحث:

قصد تحليل الموضوع و الوصول إلى نتائج تجيب عن الإشكال المطروح قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاثة فصول:

- الفصل الأول: بعنوان" دراسة عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و واقعها في الجزائر" وفيه تطرقنا إلى النقاط التالية:
  - ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
  - أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المشاكل و التحديات التي تواجهها.
  - وضعية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.
- الفصل الثاني: تحت عنوان " دور التأهيل في مواجهة الأثار السلبية للانفتاح الاقتصادي"

في هذا الفصل تم التطرق إلى المؤثرين الجدد على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كذلك تم التعرض إلى الخيارات الضرورية للدخول في السوق العالمية.

- الفصل الثالث: " دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"

في هذا الفصل تم التطرق إلى عرض شامل للوكالة و كذا البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تم أيضا في هذا الفصل دراسة حالة مؤسسة منخرطة في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الفصل الأول:

دراسة عامة حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و واقعها في الجزائر

تمهيد:

شهدت العقود الثلاثة المنقضية اهتماما كبيرا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أصبحت تحتل مكانة متميزة في اقتصاديات الدول المتقدمة منها والمتخلفة، وصارت محورا للدراسات الاقتصادية باعتبارها كيانا مختلفا عن المؤسسات الكبيرة في طريقة تسييرها وإستراتيجيتها، وكذلك لما تتمتع به من أهمية وقدرة كبيرة على دعم التنمية الاقتصادية، والنهوض بالصناعة، حيث أن هذا القطاع قادر على دعم الدولة وتخليصها من عدة مشاكل كبرى تواجه اقتصادها، حيث تعد مصدرا مهما للدخل الوطني، وسلاحا رئيسيا لمواجهة مشكلات البطالة وتوفير فرص العمل، بالإضافة إلى أنها تتمتع بالعديد من المزايا التي تزيد من مرونتها وتأقلمها مع المحيط الاقتصادي وتجعلها نموذجا مثاليا لنوعية المؤسسات التي تنفذها الدول النامية.

وفي هذا الفصل سوف نحاول إعطاء مفاهيم أساسية حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أشكالها و مميزاتها ومدى أهميتها وأهم العقبات التي تواجهها، كما نحاول إعطاء صورة عن واقع هذه المؤسسات في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

اختلفت الآراء حول تحديد مفهوم واضح و دقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ يعد أمرا في غاية الصعوبة و لا يوجد اتفاق على تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنتمي إليها مختلف أنشطة الاقتصاد الوطني الإنتاجية و الخدمية، كما أن مفاهيمها تختلف من دولة إلى أخرى باختلاف إمكاناتها و قدرتها و كذا ظروفها الاقتصادية و الاجتماعية.
إن من أهم الأسباب التي أدت إلى اختلاف مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتمثل في:

- **اختلاف درجات النمو**:

إن التفاوت في درجة النمو يقسم العالم إلى مجموعات متباينة، أهمها البلدان المتقدمة الصناعية والبلدان النامية، و ينعكس هذا التفاوت على مستوى تطور التكنولوجيا المستعملة في كل دولة، و أيضا في وزن الهياكل الاقتصادية ويترجم ذلك في اختلاف النظرة إلى هذه المؤسسات والهياكل من بلد إلى آخر، فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في اليابان أو في الولايات المتحدة الأمريكية يمكن اعتبارها متوسطة أو كبيرة في الجزائر أو المغرب، فانطلاقا من هذه النظرة نصل إلى أن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يختلف من بلد إلى آخر، الأمر الذي يفسر غياب تعريف موحد صالح في جميع الدول1.

- **اختلاف النشاط الاقتصادي:**

تصنف المؤسسات حسب طبيعة النشاط الذي تمارسه إلى ثلاثة قطاعات رئيسية[2]:

. قطاع أولي: يضم مجموع المؤسسات التي تستخدم كعنصر أساسي أحد عوامل الطبيعة، كالزراعة والصيد واستخراج الخامات.

. قطاع ثاني: يشمل المؤسسات التي تعمل في ميدان تحويل و إنتاج السلع.

. قطاع ثالث: يمثل قطاع الخدمات، كالنقل و التوزيع و التأمين.

فأمام اختلاف النشاط الاقتصادي يختلف التنظيم الداخلي والهيكلة المالية للمؤسسات الاقتصادية، فهناك مثلا مؤسسات صناعية تحتاج في عملية إنتاج السلع والخدمات إلى استثمارات كبيرة، وطاقات مالية وعمالة كبيرة، في حين هناك مؤسسات تجارية لا تحتاج إلى تلك الاستثمارات الكبيرة.

---

(1) لخلف عثمان :واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها:دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2004، ص 4.

[2] Gilles Bressy , Economie d'entreprise , éd SIREY 1990 p 56.

1. معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن محاولة تحديد تعريف جامع وشامل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعترضه تعدد المعايير التي تستند إليها هذه التعاريف فمنها من يعتمد على حجم العمالة، حجم المبيعات، حجم الأموال المستخدمة، حصة المؤسسة من السوق وطبيعة الملكية والسوق...الخ .لذلك تم الاحتكام إلى مجموعة من المعايير والمؤشرات يمكن تقسيمها إلي مجموعتين:

- المعايير الكمية.

- المعايير النوعية.

1.1 المعايير الكمية:

إن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يخضع لجملة من المعايير والمؤشرات الكمية لقياس أحجامها ومحاولة تمييزها عن باقي المؤسسات ومن بين هذه المعايير نذكر منها [1]:

حجم العمالة، حجم المبيعات، قيمة الموجودات، التركيب العضوي لرأس المال، القيمة المضافة،الطاقة المستعملة، رقم الأعمال، رأس المال المستثمر.و رغم كثرة هذه المعايير الكمية إلا أن أكثرهما استخداما عند وضع تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هما معيارا حجم العمالة وحجم رأس المال نظرا لسهولة الحصول على المعلومات المتعلقة بهذين العنصرين.

- **معيار عدد العاملين:**

يعتبر معيار عدد العاملين بالمؤسسة أحد أهم المعايير المستخدمة في التفرقة بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والكبيرة، حيث يعتبر هذا المعيار الأكثر شيوعا في الاستخدام نظرا لسهولة قياس الحجم بواسطته، إلا أن هناك من يرى وجوب توخي الحذر خصوصا عند استعمال هذا المعيار، لأن الاستعمال المطلق له قد يؤدي إلى تصنيف خاطئ للمؤسسات، حيث تعتبر على أساسه المؤسسات ذات الكثافة العمالية مؤسسات كبيرة بالنظر إلى تلك التي تعوض هذه الكثافة العمالية بالكثافة الرأسمالية والتكنولوجية كما أن هناك عوامل أخرى تجعلنا نتوخى الحذر في استعمال هذا المعيار تتمثل في ظاهرة عدم التصريح بالعمال وكذا اشتغال أفراد العائلة في المؤسسات العائلية مع كونهم عمال في مؤسسات أخرى وعلى الرغم من كل الانتقادات التي وجهت لمعيار العمالة إلا أنه من أكثر المعايير استخداما[2].

- **معيار رأس المال:**

يعتمد على هذا المعيار كثيرا في تحديد حجم المشروعات الصناعية بحيث إذا كان حجم راس المال المستثمر كبيرا فتعتبر المؤسسة كبيرة أما إذا كان صغيرا نسبيا اعتبرت المؤسسة صغيرة أو متوسطة مع الأخذ بعين الاعتبار درجة النمو الاقتصادي لكل دولة.

---

[1] قاسم محمد عبده، **محاولة تقييم تنافسية المؤسسات ص و م في ظل الانفتاح الاقتصادي في الجزائر** -دراسة حالة مؤسسات إنتاج مواد البناء والآجر لولاية ورقلة -مذكرة .ماستر في علوم التسيير) غير منشورة(، تخصص :تسيير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير،ورقلة، 2011 ، ص5 .

[2] قاسم محمد عبده، نفس المرجع، ص 5.

و بمناسبة حديثنا عن المعايير الكمية تجدر الإشارة إلى أن هناك من الدول من تعتمد بالإضافة إلى هذه المعايير المنفردة على معايير أخرى مزدوجة مثل معيار العمالة وراس المال المستثمر معا.

2.1 المعايير النوعية:

إن المعايير الكمية وحدها لا تكفي لتحديد ووضع تعريف شامل للمؤسسات ص و م نظرا لاختلاف أهميتها النسبية، واختلاف درجات النمو واختلاف المستوى التكنولوجي مما أوجد تباينا واضحا بين التعاريف المختلفة ولأجل توضيح أكثر للحدود الفاصلة بين المؤسسات ص و م وباقي المؤسسات الاقتصادية الأخرى وجب إدراج جملة من المعايير النوعية والتي من أهمها ما يلي[1] :

الاستقلالية، الملكية، الحصة السوقية، محلية النشاط.

- **الاستقلالية:** ونعني بها استقلالية المشروع عن أي تكتلات اقتصادية وبذلك نستثني فروع المؤسسات الكبرى، ويمكن أن نطلق على هذا المعيار القانوني أيضا استقلالية الإدارة والعمل، وأن يكون المدير هو المالك دون تدخل هيئات خارجية في عمل المؤسسة، بمعنى أنه يحمل الطابع الشخصي وتفرد المدير في اتخاذ القرارات، وأن يتحمل صاحب أو أصحاب المؤسسة المسؤولية كاملة فيما يخص التزامات المشروع تجاه الغير.
- **الملكية :** يعد هذا المعيار من المعايير النوعية المهمة، إذ نجد أن غالبية المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة تعود ملكيتها إلى القطاع الخاص في شكل شركات أشخاص أو شركات أموال معظمها فردية، أو عائلية. يؤدي مالك هذه المؤسسة دور المدير والمنظم وصاحب اتخاذ القرار الوحيد2.
- **محدودية السوق :**الحصة السوقية للمؤسسات ص و م تكون محدودة وذلك للأسباب الآتية3:

-صغر حجم المؤسسة؛

-صغر حجم الإنتاج؛

-ضآلة حجم رأس المال؛

-محلية النشاط؛

-الإنتاج موجه للأسواق المحلية والتي تتميز بضيقها؛

-المنافسة الشديدة بين المؤسسات ص و م نظرا للتماثل في الإمكانيات والظروف فالمؤسسات ص و م لا يمكنها فرض هيمنتها على الأسواق والسيطرة عليها، ولا تستطيع أن تفرض أي نوع من الاحتكار في

---

[1] رابح خوني،رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها** ،الطبعة الأولى، ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، 2008 ، ص ص 21،22.

[2] بوسهمين أحمد، **الدور التنموي للاستثمار في المؤسسة المصغرة في الجزائر**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26 ، العدد الأول، 2010 ، ص2

[3] عبيدات عبد الكريم، **حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات ص و م في عصر العولمة**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية) غير منشورة(، تخصص:نقود مالية وبنوك،جامعة سعد دحلب،البليدة، 2006 ، ص 56 .

السوق، عكس المؤسسات الكبرى التي يمكن أن تفرض الاحتكار لضخامة رأس مالها وكبر حجم إنتاجها وحصتها السوقية، وامتداد اتصالاتها وتشابك صلاتها.

- **محلية النشاط :** تعني محلية النشاط أن يقتصر نشاط المؤسسة على منطقة أو مكان واحد، وتكون معروفة فيه وأن لا تمارس نشاطها من خلال فروع؛ وتشكل حجما صغيرا نسبيا في قطاع الإنتاج الذي تنتمي إليه في المنطقة، وهذا طبعا لا يمنع امتداد النشاط التسويقي للمنتجات إلى مناطق أخرى في الداخل أو في الخارج1.

وبالنسبة كذلك للمعايير النوعية هناك من يقسمها إلى معيارين هما :معيار الإدارة والتنظيم، المعيار التقني.

أ - معيار الإدارة والتنظيم:

يستند هذا المعيار إلى أن المؤسسات ص و م لها ما يميزها عن المؤسسات كبيرة الحجم، من حيث مستوى تنظيم المؤسسة وإدارتها، فمن حيث التنظيم يتميز ببساطة التنظيم المستخدم .وغالبا ما ينقصه الأصول العلمية لتنظيم عملياته، أما من حيث الإدارة فان المؤسسات ص و م غالبا ما تدار من قبل صاحب المؤسسة، فالمالك هو المدير في أغلب الحالات، فهو يتولى إدارة فعاليات المؤسسة من حيث الإنتاج والتسويق والتمويل والنواحي الفنية، وبالتالي تتوقف قدرة هذه المؤسسات على النجاح والمساهمة في الاقتصاد الوطني على كفاءة القائمين بإدارتها[2].

ب - المعيار التقني :

بناء على هذا المعيار توصف المؤسسات ص و م بأنها تلك التي تستخدم أساليب إنتاج بسيطة ذات كثافة رأس مالية منخفضة وكثافة عمالية عالية، والعكس تماما في المؤسسة الكبيرة حيث تستخدم أساليب إنتاج ذات تكنولوجيا عالية، ووفقا لهذا المعيار يتم تصنيف المؤسسات إلى صغيرة ومتوسطة وكبيرة بناء على درجة الميكنة المستخدمة من جهة والأيدي العاملة من جهة أخرى[3].

2. التعاريف المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

كما أسلفنا الذكر أن هناك صعوبة في تحديد تعريف مناسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهذا بوجود عدد كبير من المعايير والمؤشرات لهذا أخذت كل دولة وكل هيئة تعريف خاص بها يتلاءم مع خصائصها ويضع الحدود الفاصلة بين أصناف المؤسسات على اختلاف أوجه نشاطاتها والقطاع التي تنتمي إليه.

لهذا سنعرض مجموعة من التعاريف:

---

[1] عبيدات عبد الكريم ،مرجع سابق ، ص56 .

[2] هيا جميل بشارات، **التمويل المصرفي في الإسلام للمشروعات ص و م**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008 ، ص29 .

[3] هيا جميل بشارات ، نفس المرجع، ص29 .

1.2 تعريف البنك الدولي[1] :يميز البنك الدولي عن طريق فرعه المؤسسة الدولية لتمويل ما بين ثلاثة أنواع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي :

ا **-المؤسسة المصغرة :** وشروطها أن يكون عدد موظفيها أقل من 10 وإجمالي أصولها أقل من 100.000دولار أمريكي ونفس الشرط السابق ينطبق على حجم المبيعات السنوية ؛

ب - المؤسسة الصغيرة :وهي التي تضم أقل من 50 موظفا وتبلغ أصولها أقل من 3 مليون دولار أمريكي و كذلك الحال بالنسبة لحجم المبيعات السنوية؛

ج - المؤسسة المتوسطة : ويبلغ عدد موظفيها أقل من 300 موظف أما أصولها فهي أقل من 15 مليون دولار أمريكي ونفس الشيء ينطبق على حجم المبيعات السنوية.

2.2 تعريف اتحاد بلدان جنوب شرق آسيا:

في دراسة حديثة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بلدان شرق آسيا قام بها كل من بروتشوهيمينيز (BRUCH ET HIMENZ) حيث خلص إلى أن التعريف يأخذ مؤشر العمالة كمعيار أساسي ،والجدول التالي يوضح ذلك[2]:

جدول رقم (01): تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لبلدان جنوب شرق آسيا

النوع	عدد العمال
مؤسسة عائلية	من 01 إلى 9 عمال
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49 عاملا
مؤسسة متوسطة	من 50 إلى 99 عاملا
مؤسسة كبيرة	أكثر من 99 عاملا

المصدر:لمجد بوزيدي، مرجع سابق، ص40.

3.2 تعريف الولايات المتحدة الأمريكية:

حيث يشير تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في أمريكا على أنها "جميع المؤسسات التي تكون عملية امتلاكها و إدارتها بطريقة مستقلة و لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه" وقد تم تحديد مفهوم المؤسسة الصغيرة و المتوسطة بطريقة أكثر تفصيلا بالاعتماد على حجم المبيعات و عدد العاملين كما هو مبين في الجدول الأتي :

[1] لخلف عثمان، مرجع سابق ، ص1

[2] لمجد بوزيدي،**إدارة المخاطر في المؤسسات ص وم دراسة حالة ش.ذ.م.م للخدمات العامة والتجارة(DOUDAH)**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، (غير منشورة)، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس،2008-2009،ص 40.

الجدول رقم (02): تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في أمريكا

أنواع المؤسسات	المعيار المعتمد (رقم الأعمال السنوي)
المؤسسات الخدمية و التجارة بالتجزئة	من 1إلى 5 ملايين دولار سنويا
مؤسسات التجارة بالجملة	من 5 إلى 15 مليون دولار سنويا
المؤسسات الصناعية	عدد العمال 250 عاملا أو أقل

المصدر:جمال الدين سلامة، دور المؤسسات ص و م في تخفيف من حدة البطالة،مذكرة ماجستير ،جامعة الجزائر ،2007،ص56.

4.2 تعريف الجزائر:

حيث أقدمت السلطات الرسمية في الجزائر على وضع تعريف للمؤسسة الصغيرة و المتوسطة وهذا في سنة 2001، وذلك من خلال القانون 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 والذي يتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات ص و م، حيث اعتمدت على المعيار المزدوج في تحديد تعريفها:

جدول رقم :(03) المعايير الكمية لتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

نوع المؤسسة/المعيار	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	من 01 إلى 09عامل	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10 ملايين دج
المؤسسة الصغيرة	من 10إلى 49 عاملا	أقل من 200 مليون دج	أقل من 100 مليون دج
المؤسسة المتوسطة	من 50 إلى 250 عامل	من 200 مليون إلى2 مليار دج	من100إلى 500مليون دج

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 الصادر سنة 2001،الجريدة الرسمية العدد 77.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن المشرع الجزائري اعتمد على معيار عدد العمال و معيار رقم الأعمال لتصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و هذا راجع إلى سهولة الحصول على معلومات متعلقة بهذين العنصرين.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

هناك العديد من الخصائص و المميزات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى، و نلخص بعض خصائص هذه المؤسسات فيما يلي:

1. سهولة التأسيس(النشأة):

تستمد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عنصر السهولة في إنشائها من انخفاض مستلزماتٍ رأس المال المطلوب لإنشائها نسبيا، حيث أنها تستند في الأساس إلى جذب و تفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي ، وهذا ما يتناسب مع البلدان النامية ، نتيجة لنقص المدخرات فيها بسبب ضعف الدخل[1].

2. ضآلة رؤوس الأموال:

تمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بانخفاض نسبي لرؤوس الأموال وذلك سواء تعلق الأمر بفترة الإنشاء أو أثناء التشغيل أي أننا نلاحظ انخفاض نسبة رأس المال بالنسبة للعمل وهذا لاعتمادها في أغلب الأحيان على اليد العاملة مما يساعد على امتصاص البطالة و خير مثال على ذلك ما يحدث في الهند ومصر .الشيء الذي جعلها من أشكال الاستثمار المفضلة عند صغار المستثمرين[2] .

3. الملكية المحلّية:

في كثير من الأحيان يكون ملاك المؤسسات ص و م، أشخاصا يقيمون ضمن المجتمع المحلي، وهذا ما يؤدي إلى زيادة الملكية المحلية، بحيث يكون التحكّم في القرارات الاقتصادية تحت سلطة أشخاص وطنيين قاطنين في المجتمع المحلي، ممّا يؤدي بدوره إلى زيادة استقرار العمالة، وخلق وظائف أكثر للمقيمين في تلك المنطقة، أي استثمار جزء كبير من الأرباح داخل المجتمع المحلي[3].

4. تلبية طلبات المستهلكين:

تقوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بتلبية طلبات المستهلكين خاصة ذوي الدخل المنخفض وذلك بتوفير السلع والخدمات البسيطة منخفضة التكلفة، في حين نجد أنّ أغلب المؤسسات الكبيرة تميل إلى الإنتاج بصفة رئيسية من أجل تلبية رغبات المستهلكين ذوي الدخل العالي نسبيا، مقارنة مع ذوي الدخل الضعيف، لهذا فإنّ المؤسسات ص و م تعمل على التقليل من أوجه عدم المساواة وهذا بتوفير وتلبية الحاجات الأساسية لذوي الدخل المنخفض من جهة، ومن جهة أخرى تعمل على توفير الخيار أمام المستهلكين بعرضها لعدة أنواع من السلع و الخدمات[4].

---

[1] مباركي محمد الهادي، المؤسسة الصغيرة-المفهوم و الدور المرتقب،مجلة العلوم الاقتصادية،جامعة قسنطينة،الجزائر،العدد1999،11،ص 133-134.

[2] جبار محفوظ :المؤسسات المصغرة،الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، دراسة حالة ولاية سطيف، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 05 ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ديسمبر،2003 ص 215.

[3] قويقع نادية، إنشاء وتطوير لمؤسسات ص وم في الدول النامية – حالة الجزائر- (رسالة ماجستير،غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلو م التسير، جامعة الجزائر، 2001، ص20 .

[4] قويقع نادية،نفس المرجع ،ص 20.

5. عدم إقبال رأس المال الأجنبي على الاستثمار في مجال المؤسسات الصغيرة:

وذلك إما لعدم تفضيل الأجانب لطرق ومجالات المؤسسات الصغيرة، أو لعدم تفضيل أصحاب المؤسسات لهذه المشاركة نظرا للطبيعة العائلية لهذه المؤسسات، كما يرجع ضعف مشاركة رأس المال الأجنبي في مجال المؤسسات الصغيرة إلى أسباب أخرى عديدة والتي من بينها[1]:

- عدم نضج التنظيمات القانونية والمؤسسية لهذه المؤسسات.
- اقتصار معظمها على الأشكال العائلية للملكية والعمل.
- ارتفاع درجة المخاطرة نظرا لصغر حجم رأس المال.
- ضعف الروابط الخلفية والأمامية لمعظم هذه المؤسسات واتصافها بالطابع التقليدي.
- الميل إلى استخدام فنون إنتاجية محلية.

6. انخفاض مستويات معامل رأس المال:

حيث تتخصص المؤسسات الصغيرة وعلى وجه الخصوص الصناعية منها، في عدد محدود من القطاعات، مما يسمح لها استخدام تكنولوجيا أقل كثافة في رأس المال ويؤدي هذا بدوره إلى انخفاض مستويات معامل (العمل /رأس المال) نسبيا في المؤسسات الصناعية الصغيرة، وهو ما يؤدي إلى زيادة قدرة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على استيعاب فائض العمالة، كما أن استخدامها تكنولوجيا أقل تعقيدا أو أقل كثافة رأسمالية يقوم بتيسير عمليات التدريب على استخدامها ويؤدي إلى تخفيض نفقات وتكاليف الصيانة ومن ثم الإقلال من مشكلات الأعطال في هذه المؤسسات[2].

7. المرونة:

إن صغر حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمنحها مرونة في مواجهة حالات الكساد الناجمة عن نقص الطلب السوقي بدرجه أكبر من المؤسسة الكبيرة التي تظل مثقلة بعبء النفقات الثابتة المرتفعة، إذ يمكن للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة - بحكم تجهيزاتها الرأسمالية المحدودة وبساطة نظم التشغيل- أن تعدل من تكاليفها بشكل سريع وفعال بما يتناسب مع مستوى الإنتاج الموافق لطلب السوق. وبذلك تكون المؤسسة الصغيرة والمتوسطة أكثر كفاءة في الأسواق التي تتميز بالتقلب المستمر[3].

---

[1] محمد فتحي صقر، واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ندوة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الوطن العربي: الإشكالية وآفاق التنمية. القاهرة 18-19 جانفي 2004، ص ص 25-26.

[2] محمد فتحي صقر،نفس المرجع، ص ص 25-26.

[3] Roland Arellano, Géraland d'Amboise & Yvon Gasse : Caractéristiques administratives et performance des PME dans un pays en développement, In Gestion 2000,N° 2, Avril_ Mai 1991, p 109.

8. مجال نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتواجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نوعين من الأنشطة[1]:

- **الأنشطة التابعة :** وهي الأنشطة التي ترتبط فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعلاقات مباشرة مع المؤسسات الكبيرة، بالتالي فإن حجم نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه الحالة يتوقف على حجم نشاط المؤسسات الكبيرة المرتبطة بها، كأن تعهد مؤسسة كبيرة بتصنيع بعض الأجزاء من منتجاتها إلى مؤسسة صغيرة.
- **الأنشطة المستقلة :** وهي الأنشطة التي لا ترتبط فيها المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة بعلاقات مباشرة أو غير مباشرة مع المؤسسة الكبيرة، بل تكون منافسة لها ويمكن أن تتغلب عليها في حال كان حجم السوق صغيرا أو سوق يتميز الطلب فيه بالتذبذب، فالسوق الصغير لا يحتاج إلا لكميات إنتاج صغيرة وهو ما لا تستطيع المؤسسة الكبيرة إنتاجه مع تحقيق عائد لأنها تعتمد على اقتصاديات السلم في إنتاجها، كما أن الطلب المتذبذب الناتج عن تغير أذواق المستهلكين مثلا يجعل المؤسسة الكبيرة تبتعد عنه كونها لا تملك المرونة الكافية في الإنتاج، والتي تمكنها من تغيير إنتاجها بتغير أذواق المستهلكين.

9. التدقيق في الإبداع والاختراع :

حيث تتوفر فيها القابلية للتجديد والابتكار ومساهمتها في التطور التكنولوجي والبحث العلمي،خاصة في مجالات التكنولوجيات الجديدة كالالكترونيات الدقيقة والتكنولوجيات الحيوية، من خلال تركيزها على الجودة والتفوق في مجالات العمل،وتشجيع العمال على الاقتراح وإبداء الرأي والاستفادة من مقترحات العملاء وتجارب الآخرين[2] .

10.سهولة الإدارة وبساطة الهيكل التنظيمي:

يقوم بإدارة المؤسسة الصغيرة و المتوسطة شخص واحد إجمالا أو عدد قليل من الأشخاص لذلك تتسم هذه الإدارة بالمرونة وسهولة اتخاذ القرار و قصر الظل الإداري المتمثل فيما يلي:

- نقص في الروتين.
- سهولة استخدام المستندات.
- ارتفاع مستوى الاتصال.
- ارتفاع مستوى العلاقة الشخصية بين أصحاب المؤسسة والعاملين.

---

[1] طيب لحيلح، **دور المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة في تنمية أقطار المغرب العربي (الجزائر، تونس، المغرب)**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، 22 و 21 أفريل 1009 م، جامعة الشلف.

[2] بلوناس عبد الله،**المؤسسات ص و م والقدرة على المنافسة في ظل اقتصاد السوق بالإسقاط على الحالة الجزائرية**،ملتقى دولي سبق ذكره،الشلف،ص127 .

هذا ويعتمد نجاح المؤسسة بصفة عامة على ذكاء و خبرات مديرها وأسلوبه الإداري.

نستخلص مما سبق أن للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة خصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات أهمها سهولة التأسيس و المرونة في مواجهة تقلبات السوق مما أدى إلى اهتمام الدول على هذا القطاع و تمييزه عن المؤسسات الكبيرة.

المطلب الثالث: أشكال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

هناك عدة معايير يتم على أساسها تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر منها[1]:

- التصنيف حسب الإمكانيات الإنتاجية.
- التصنيف على أساس طبيعة الإنتاج.
- التصنيف على أساس تنظيم العمل.
- التصنيف حسب الشكل القانوني.

1. تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الإمكانيات الإنتاجية:

يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الإمكانيات الإنتاجية إلى[2]:

- المؤسسات العائلية (المنزلية).
- المؤسسات التقليدية (traditionnelles).
- مؤسسات المتطورة و شبه المتطورة (Modernes et semi - modernes).
- المؤسسات الناشطة في مجال المقاولة الباطنية (sous-traitants).

1.1 المؤسسات العائلية(المنزلية):

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العائلية أو المنزلية بكون مكان إقامتها هو المنزل، تستخدم في العمل الأيدي العاملة العائلية، ويتم إنشاؤها بمساهمة أفراد العائلة، وتنتج منتجات تقليدية للسوق بكميات محدودة، أو تنتج أجزاء من السلعة لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة ، وهذا في حالة بعض البلدان الصناعية مثل اليابان و سويسرا.

2.1 المؤسسات التقليدية (traditionnelles):

يقترب أسلوب تنظيم المؤسسات التقليدية من النوع الأول من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في كونها تستخدم العمل العائلي و تنتج منتجات تقليدية أو قطعا لفائدة مصنع ترتبط به في شكل تعاقد تجارى. وقد تلجأ هذه المؤسسات أيضا في عملها إلى الاستعانة بالعمل الأجير وهي صفة تميزها بشكل واضح عن المؤسسات المنزلية، ويميزها أيضا عن هذه الأخيرة كون مكان إقامتها هو

[1] لطيف عبد الكريم، واقع وآفاق تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في ظل سياسة الإصلاحات، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2003 ، ص4 .

[2] محمد بلقاسم حسن بهلول، « الاستثمار وإشكالية التوازن الجهوي »، المؤسسة الوطنية للكتاب 1990، ص353.

محل مستقل عن المنزل حيث تتخذ ورشة صغيرة مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيذ عملها.

3.1 المؤسسات المتطورة و شبه المتطورة (Modernes et semi - modernes).

إن وصف هذه المؤسسات بالمتطورة وشبه المتطورة يعود لاعتمادها النسبي على التكنولوجيا الحديثة، كما أنها تستخدم رأس المال الثابت وتتماشى مع المتطلبات العصرية.

4.1 المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الناشطة في مجال المقاولة الباطنية.

تعتبر المقاولة الباطنية من أهم أشكال التعاون الصناعي في مجال المؤسسات الصناعية، و هو شكل من الترابط الهيكلي و الخلفي بين مؤسسة كبيرة و أخرى مقاولة تتميز بحجمها الصغير أو المتوسط، حيث تقوم هذه الأخيرة بتلبية متطلبات و حاجيات المؤسسة الكبيرة، فمخرجاتها تعتبر مدخلات المؤسسة الكبيرة.

2. تصنيف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على أساس طبيعة الإنتاج:

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة الإنتاج إلى الفئات التالية[1]:

1.2 مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية:

يعتمد نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا النظام على تصنيع:

- المنتجات الغذائية.
- منتجات الجلود والأحذية.
- تحويل المنتجات الفلاحية.
- الورق و منتجات الخشب ومشتقاته.

2.2 مؤسسات إنتاج السلع الوسيطية: تعتمد في نشاطها على التصنيع:

-تحويل المعادن.

-الصناعات الكهربائية والميكانيكية.

-الصناعات الكيماوية وصناعة البلاستيك.

-صناعة مواد البناء.

-المحاجر والمناجم.

3.2 مؤسسات إنتاج سلع التجهيز:

إن أهم ما تتميز به صناعة سلع التجهيز عن الصناعات السابقة، احتياجها إلى الآلات والتجهيزات التي تتمتع بتكنولوجية عالية للإنتاج وكثافة رأس مال كبير، الأمر الذي قد لا يتماشى مع إمكانيات أغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يضيق عليها دائرة النشاط في هذا المجال والذي قد ينحصر في بعض الأنشطة البسيطة كإنتاج وتركيب بعض الآلات والتجهيزات البسيطة التي تدخل في النشاطات

[1] لخلف عثمان، مرجع سابق ، ص22.

المنزلية أو معدات البناء ويكون هذا في البلدان المتقدمة، أما في الدول النامية فإن نشاط هذه المؤسسات قد لا يتعدى مجال الصيانة والإصلاح لبعض الآلات والتجهيزات كوسائل النقل وآلات الشحن أو الآلات الفلاحية والتجهيزات الكهربائية، وتجميع بعض الآلات والتجهيزات انطلاقا من قطع غيار أغلبها مستوردة كتركيب الآلات الكهرومنزلية وأجهزة التلفاز مثلا.

3. التصنيف حسب تنظيم العمل:

نجد ضمن هذا التصنيف نوعين من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: الأولى هي مؤسسات تجمع بين الإنتاج العائلي والإنتاج الحرفي، تتميز ببساطة تنظيم العمل والعمليات الإنتاجية واستخدام أساليب وتجهيزات تقليدية في العمل والتسيير والتسويق.

أما النوع الثاني فيمكن حصره في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المتطورة والشبه المتطورة التي تتخذ من المصنع مقرا للإنتاج حيث أنها تتميز عن النوع الأول بتقسيم العمل وتعقيد العمليات الإنتاجية واستخدام تكنولوجيا حديثة وأساليب متطورة في الإدارة والتسيير وتنظيم العمل داخل المصنع واتساع حجم الإنتاج والتسويق.

4. التصنيف حسب الشكل القانوني:

تعتمد الجزائر في تصنيفها للمؤسسات بحسب الشكل القانوني على القانون التجاري الذي جزأها إلى ما يلي:[1]

- **شركات الأشخاص:** تقوم على الاعتبار الشخصي و الثقة المتبادلة بين الشركاء و تشمل شركة التضامن شركة التوصية البسيطة و شركة المحاصة.
- **شركات الأموال** : تقوم على الاعتبار المالي أي الحصص التي يقدمها الشريك لتكوين رأسمال الشركة، و تشمل شركات المساهمة و شركة التوصية بالأسهم.
- **الشركة ذات الطبيعة المختلطة**: تقوم على الاعتبار الشخصي و المالي مثل الشركة ذات المسؤولية المحدودة.

انطلاقا من الخصائص التي تميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مختلف الأشكال التي تأخذها يمكننا معرفة مدى أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، و هذا ما سوف نراه من خلال المبحث الموالي.

[1] المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 03 ذي القعدة 1413 الموافق لـ 25 أفريل 1993، المعدل و المتمم للأمر 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري الجزائري ، المواد من 544 إلى 840، الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 27 ، 27 أفريل 1993.

المبحث الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المشاكل و التحديات التي تواجهها .

بعد التعرف على مفهوم و خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يهمنا التعرف على أهميتها في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، كما يهمنا أيضا التعرف على المشاكل و التحديات التي تواجهها.

المطلب الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تشهد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السنوات الأخيرة اهتماما منقطع النظير على المستويين الوطني و الدولي ، حيث انعكس ذلك في النمو الكثيف و الواسع في تطور أعداد هذه المؤسسات في جميع دول العالم ذلك أنها أدركت أهمية وقدرة هذه المؤسسات على تحقيق عوائد اقتصادية مجدية وعالية مما ينجم عنه تحويل إلى قوى عمل حقيقية منتجة من خلال انخراطها في حركة الإنتاج و بالتالي يتجسد في المساهمة في تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المحلية ، كما لها دورا ملحوظا في زيادة الناتج المحلي الإجمالي ، الصادرات ،التجديد والابتكار علاوة على دورها التكاملي مع المؤسسات الكبيرة ، إذ من هنا نقوم بعرض أهم النقاط التي تبرز دورها وأهميتها وذلك كما يلي :

1. تدعيم المؤسسات الاقتصادية الكبرى:

فاعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدرجة اكبر على البحث والتطوير، وتركزها في القطاعات فائقة التطور، جعل منها مصدرا أساسيا لتقديم خدمات كبيرة، وغير عادية للمؤسسات الاقتصادية العملاقة، خاصة بالنسبة للمؤسسات المتخصصة في إنتاج السلع المعمرة كالسيارات و الأجهزة المنزلية أو التي تقوم بإنتاج المعدات الأساسية كالآلات الصناعية و الزراعية...، فهي تعتمد أكثر على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تزويدها بالقطع و المكونات التي تدخل في المنتج النهائي، و غياب هذه المؤسسات يؤثر سلبا على المكاسب التي تحققها المؤسسات الكبرى، لذا تسعى هذه الأخيرة إلى جذب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى جانبها[1].

2. توفير مناصب الشغل:

قدرتها على خلق فرص عمل متنوعة وبتكاليف رأسمالية منخفضة ذلك راجع لطبيعة الإجراء الإنتاجي المستخدم حيث أسلوب الإنتاج يتميز بكثافة العمل و ضآلة رأس المال ، فضلا عن تواضع مؤهلات العمالة المطلوبة مما يعزز دورها في امتصاص البطالة التي في الأغلب تتصف بتدني مستواها التعليمي و المهني ، كما تجدر الإشارة أن التشغيل في هذه المؤسسات يتميز بالنمو المنتظم، و هذا راجع

[1] عبد الباسط وفاء، مؤسسات رأس المال المخاطر و دورها في تمويل المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص 22.

إلى زيادة عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي هياكلها أقل من 50 عاملا وتوسيع أخرى بفعل برامج الدعم الحكومية .

3.تحقيق التنمية المتوازنة جغرافيا:

تحقيق التنمية المتوازنة جغرافيا بين مختلف المناطق و تقليص أوجه التفاوت في توزيع الدخل و الثروة بين الريف و المدن، و مساهمتها في إعادة التوزيع السكاني و خلق مجتمعات إنتاجية جديدة في المناطق النائية و الحفاظ على البيئة في المدن الكبيرة على وجه الخصوص[1]. بالإضافة إلى قدرتها على التكيف في المناطق النائية الأمر الذي يمكنها من الحد من ظاهرتي الفقر و البطالة في هذه المناطق و ما ينجم عنه من الهجرة إلى المدن وذلك بتثبيت السكان في إقامتهم الأصلية.

4.تساهم في تنمية الصادرات:

تلعب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دورا مؤثرا في دعم الصادرات، من خلال سد جزء من حاجة الطلب المحلي و بالتالي إتاحة فرصة أكبر لتصدير إنتاج المؤسسات الكبيرة، أو من خلال تصدير منتجاتها مباشرة، حيث تسهم بذلك بتوفير العملة الصعبة أيضا[2].

5.تساهم في جذب المدخرات:

إن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قادرة على تعبئة المدخرات المحدودة لدى صغار المدخرين الذين لا يستخدمون النظام المصرفي ، و لكنهم على استعداد لاستثمارها في مؤسساتهم الخاصة، حيث من المعروف أن طلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على رأس المال هو طلب محدود و من ثم، فان المدخرات القليلة لدى أفراد الأسرة قد تصبح كافية لإقامة مشروع من هذه المشروعات الصغيرة و المتوسطة و المفيدة، بدلا من ترك هذه الأموال عاطلة و عرضة للإنفاق الترفي أو حتى إيداعها في البنوك.وهكذا، فان انخفاض الحجم المطلق لرأس المال اللازم لإنشاء و تشغيل هذه المشروعات يجعل هذه المشروعات أكثر جاذبية لصغار المدخرين، الذين لا يميلون إلى أنماط التوظيف التي تحرمهم من الإشراف المباشر على استثماراتهم[3].

6.تكوين الإطارات المحلية:

تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في البلدان النامية في تكوين الرأس المال البشري و تدريبهم على المهارات الإدارية و الإنتاجية و التسويقية و المالية لإدارة أعمال هذه المؤسسات وتعمل هذه المؤسسات على تدريب العاملين و تأهيلهم لوظائف أحسن مستقبلا حيث أنها تسمح للعمال بالقيام بمهام متعددة وفي فترات زمنية قصيرة حتى تكبر و تتنوع المهام و المسؤوليات التي يقومون بها وبذلك تتسع مداركهم و معارفهم وتزداد خبراتهم[4].

---

[1] محمد محروس إسماعيل ، اقتصاديات الصناعة والتصنيع ، مؤسسة بنات الجامعة ، الإسكندرية ، مصر ، 1997 ، ص213 .

[2] نبيل جواد، إدارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجد المؤسسات الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2007، ص ص 91-95.

[3] عدلي علا،الصناعات الصغيرة في الاقتصاد المصري،رسالة ماجستير غير منشورة،جامعة القاهرة،كلية الاقتصاد،1985،ص 32.

[4] عبد الرحمن يسري، الصناعات الصغيرة في البلدان النامية، المعهد الإسلامي للبحوث، جدة، السعودية،1995 ، ص.21 .

7.تقديم منتجات و خدمات جديدة:

إن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مصدر للأفكار الجديدة و الابتكارات الحديثة حيث تقوم بإنتاج السلع و الخدمات المبتكرة، والملاحظ أن كثيرا من السلع و الخدمات ظهرت وتبلورت و أنتجت داخل هذه المؤسسات، وهذا يرجع إلى معرفتها لاحتياجات عملائها بدقة و كمحاولة تقديم الجديد و مواكبة التجديد[1].

8.تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع:

المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بحكم قربها من المستهلكين تسعى جاهدة للعمل على اكتشاف احتياجاتهم مبكرا و التعرف على طلباتهم بشكل تام و بالتالي تقديم السلع و الخدمات ، كما أن وجود علاقة بين المنتج و المستهلك يعطي درجة كبيرة من الولاء لهذه المؤسسة أو تلك و هذا ما لا نلاحظه بنفس الدرجة لدى المؤسسات الكبيرة[2].

المطلب الثاني:المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مجموعة من المشاكل تختلف درجة صعوبتها من دولة إلى أخرى نتيجة اختلاف الظروف الاقتصادية والسياسية لتلك الدول، و يعتبر التعرف على تلك المشاكل ضروريا لإيجاد حلول لها، و يمكن تلخيص أهم المشاكل في ما يلي:

1. صعوبة التمويل:

مشاكل التمويل التي تعتبر من أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من حيث شروط الاقتراض الصعبة و عدم القدرة على التسديد و طلب البنوك لضمانات عينية ذات قيمة، ناذرا ما تتوفر لدى هذه المؤسسات، و تفضيل البنوك تمويل الأنشطة التجارية (استيراد/تصدير) على الأنشطة الصناعية و هذا لارتفاع درجة المخاطرة، و بالتالي فإن صعوبة الحصول على الأموال تؤثر سلبا على نشاط هذه المؤسسات وتحول دون انتعاشها[3].

2.مشكلة العقار الصناعي:

من المشاكل التي يعاني منها المستثمر في الجزائر الحصول على قطعة أرض لإقامة مشروعه و لهذا غالب ما يلجأ المستثمر إلى تحميل مسكنه إلى ورشة عمل أو مصنع صغير، كما أن عدم استطاعته الحصول على عقد ملكية العقار يحول دون حصوله على القروض اللازمة من البنوك[4].

---

[1] محمد صالح الحناوي ،محمد فريد الصحن ، محمد سعيد السلطان ، مقدمة في المال والأعمال ، الدار الجامعية ، مصر ، 1999 ، ص67 .

[2] محمد صالح الحناوي ،محمد فريد الصحن ، محمد سعيد السلطان، مرجع سابق ، ص 68.

[3] محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر،2000، ص410.

[4] ربيعة بركات ، سعيدة دوباخ ، مساهمة المؤسسات ص و م في تحقيق التنمية الاقتصادية ، ملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر خلال الفترة 2000-2010 ،بومرداس ،يومي 18- 19 ماي 2011، ص564

3. تكلفة التكوين:

يتميز العمال في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بتعدد الاختصاصات عكس المؤسسات الكبيرة و مبرر ذلك حجمها الصغير و كذلك لكي تتكيف مع تغيرات المحيط التنافسي و نادرا ما نجد مؤسسات صغيرة تتبع مخططات تكوين تنمي معارف عمالها و هذا نظرا للتكلفة المرتفعة لعمليات[1].

4. المشاكل التسويقية:

تعتبر الصعوبات التسويقية من أهم المشاكل التي تواجه المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة، و تتمثل أهم هذه الصعوبات في[2]:

- نقص الكفاءات التسويقية، و عدم الإلمام بالبحوث التسويقية ونقص المعلومات في ظل شدة المنافسة بين هذه المؤسسات مع بعضها البعض من جهة، والمنافسة بينها وبين المؤسسات الكبيرة من الجهة ثانية.
- عدم حماية المنتجات الوطنية من التدفق الفوضوي لسلع المستوردة من خلال إغراقها بها ، وبيعها محليا بأسعار أقل من سلع مثيلتها المحلية.
- تفضيل المستهلك المحلي للمنتجات الأجنبية المماثلة بدافع التقليد أو المحاكاة.

5. الرسوم الجمركية:

تختلف معدلات الرسوم الجمركية باختلاف السلع، فيما إذا كانت سلع رأسمالية، وسيطة أو استهلاكية ، و هذا التصنيف له تأثير على نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، إذ أنه يخدم المؤسسات الكبيرة بصورة أكبر، وذلك لأنه ما يعتبر سلعا استهلاكية في المؤسسات الكبيرة يعد سلعا رأسمالية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وطالما أن هذه المعدلات من الرسوم تبدأ في الارتفاع تدريجيا بدءا بالسلع الوسيطة ثم السلع المعمرة فإنها تصبح عائقا أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما أن صعوبة و تعقيد الإجراءات المتخذة من طرف الجمارك تصعب من نشاط هذه المؤسسات[3] .

6. المشاكل الإدارية:

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية الكثير من المشاكل الإدارية، نوجز أهمها فيما يلي[4]:

- صعوبة إجراءات التأسيس: يتعرض المستثمرون في المشاريع الصغيرة والمتوسطة إلى إجراءات إدارية معقدة وطويلة تصل أحيانا إلى انسحاب المستثمرين من تنفيذ المشروع، بسبب بعض القوانين و الأنظمة المطبقة التي لا تراعي ظروف المستثمر الصغير.

---

[1] كورتل فريدة ، بوغليطة الهام ، بوغاري فريدة ، **تقييم أداء الموارد البشرية في المؤسسات ص و م** ، ملتقى بومرداس،ص ص 375- 376.

[2] نبيل جواد،مرجع سابق،ص 104.

[3] غبولي أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية،جامعة منتوري، قسنطينة، 2011، ص 30.

[4] نبيل جواد، نفس المرجع، ص ص 102 -103 .

- تعدد الجهات المتعامل معها: كمصالح كل من التأمينات الاجتماعية، الصحة و البيئة، التموين بالغاز و الكهرباء... الخ.
- مشاكل محاسبية: حيث غالبا ما يكون صاحب المؤسسة غير ملم بالقواعد و الإجراءات المحاسبية ، مما يسبب له المشاكل مع بعض الجهات مثل مصلحة الضرائب.
- عدم معرفتها بأساليب التعامل مع الجهات الإدارية الرسمية **:** كمصالح السجلات التجارية و الصناعية مما يؤدي إلى طول فترة انجاز المعاملات .

7. المشاكل الفنية: تتمثل فيما يلي:[1]

- **صعوبة الحصول على التكنولوجيا وصعوبة التطوير و التحديث التكنولوجي:** تواجه المؤسسات مشاكل حقيقية في التحديث و في مواكبة التطورات التكنولوجية بسبب نقص المعلومات عن هذه التطورات من جهة وغياب جهات متخصصة يمكن اللجوء إليها في تقديم الدعم و المشورة الفنية أو تبني برامج مخصصة لهذا الغرض.
- **صعوبة الحصول على مدخلات الإنتاج المادية:** سواء الأولية أو الوسيطة أو الأجزاء و المكونات،مما يجعلها غير قادرة على تطعيم منتجاتها بتلك المدخلات التي ترفع من مستوى مواصفتها النوعية، وتجعلها أكثر قبولا وقدرة على المنافسة.
- **صعوبة الحصول على المعدات الإنتاجية:** تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة صعوبة في الحصول على الإنتاجية الحديثة بسبب ضعف التمويل و الدعم اللازم لها.

مطلب الثالث: التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن التحولات الجارية حاليا في العالم تضع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أمام تحديات جسام ، منها ما هو داخلي يرجع إلى قضايا فنية، تنظيمية و تمويلية تخص هذه المؤسسات، و منها ما هو خارجي يتعلق بالمنافسة العالمية في ظل العولمة، وفيما يلي توضيح لأهم هذه التحديات:

1. التحديات الخارجية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[2].

- **تحدي التنافسية العالمية:**

سيقود الانفتاح على العالم الخارجي و رفع القيود أمام حركة التجارة الدولية إلى تزايد المنافسة في القطاعات الاقتصادية المختلفة، مما يستدعي انطلاق روح الإبداع و التطوير والحفاظ على الجودة الشاملة للخدمات و السلع المقدمة، كي تستطيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة في الدول النامية غزو الأسواق العالمية أو على الأقل حماية نفسها من غزو المؤسسات الأجنبية.

[1] نبيل جواد، مرجع سابق، ص ص 105 -106 .
[2] محمد خالد المهايني،العولمة و تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة، ،ص ص 149 -150 .

- **تحدي التكتلات الاقتصادية:**

سينجم عن النظام العالمي الجديد المزيد من التحالفات الاقتصادية، وسيعزز من توجه العديد من الدول نحو التكامل الاقتصادي للقدرة على البقاء و الاستمرار، مما سيقود إلى تأجيج درجة المنافسة بين تلك التكتلات الاقتصادية، الأمر الذي ينعكس بدوره على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف البلدان.

- **تحدي التكنولوجيا و المعلوماتية:**

تشير الدلائل على أن سمة القرن الواحد و العشرين هي المعلوماتية، و تؤكد الأبحاث بأن المعلومات ستشكل عنصر إنتاجي جديد سيتفوق على عناصر الإنتاج الأخرى التقليدية المتمثلة في العمل، رأس المال ، الأرض و التنظيم ، وتصبح العنصر الحاسم في النمو الاقتصادي الحديث ، مما يضع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أمام وجوب الاعتماد المتصاعد على تكنولوجيا المعلومات و وسائلها المتقدمة بقصد توسيع و تطوير خدماتها بما يحقق التأقلم مع الاحتياجات المستقبلية للمتعاملين معها.

2. التحديات الداخلية التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1]:

تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من التحديات الداخلية التي ترجع إلى قضايا فنية، تنظيمية وتمويلية ، نذكر منها:

- **تحديات إدارية و تسويقية:**

تواجه معظم المؤسسات الصغيرة في الوقت الراهن مجموعة من المشكلات الإدارية والتسويقية و التي تختلف بطبيعة الحال باختلاف نوع المنشأة و طبيعة النشاط الذي تمارسه. تتمثل هذه المشكلات في:

- مشكلة نقص القدرات و المهارات الإدارية و التسويقية و ما يصاحب ذلك من مشكلة عدم إتباع أساليب و إجراءات الإدارة الصحيحة في تصريف أمور الصناعة وعدم اتخاذ قرارات سليمة على مختلف المستويات.
- عدم وضوح الإجراءات و الأنظمة المرتبطة بعمل هذه المؤسسات.
- مشكلة المنافسة بين المنتجات المستوردة ونظيرتها من المنتجات الوطنية.
- مشكلة انخفاض حجم الطلب على منتجات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- **تحديات فنية:**

تعتبر الدراسات الفنية، دراسات الجدوى الاقتصادية وتوافر المعلومات الحديثة و الدقيقة حول حركة الأسواق البيئة الاقتصادية من المستلزمات الضرورية لإقامة و استمرار أي مشروع خاصة في مجال

[1] محمد خالد المهايني، مرجع سابق، ص ص 149-150.

الصناعي. و من المؤسف أن أغلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول النامية تعاني من نقص ملحوظ في هذه المجالات مجتمعة، و ينعكس ذلك على مستوى تكاليف الإنتاج و أسعار البيع و التسويق بصفة عامة و عدم القدرة على مواكبة التطورات الحديثة لإنتاج السلع و الخدمات التي تلبي رغبات المستهلكين وفق المواصفات الدولية المطلوبة لكسب رهان المنافسة.

- **تحديات التمويل:**

يشكل تحدي ضعف التمويل معوق رئيسي يحول دون نمو نشاطات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة. و يشير بعض الباحثين إلى أن إيجاد فرص تمويل تتناسب مع حجم و نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تزال تمثل عائقا حقيقيا على نطاق العالم بصفة عامة.

المبحث الثالث: وضعية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

المطلب الأول: تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

تبنت الجزائر،منذ التسعينات،مجموعة من الإصلاحات الهيكلية سمحت لها بالانتقال التدريجي من اقتصاد مركزي مخطط يعتمد على الأموال و الممتلكات العمومية إلى اقتصاد يعتمد على قوى السوق، و قد تمكنت هذه الإصلاحات من إعادة الاعتبار للقطاع الخاص حتى يلعب الدور المنوط به و أن يساهم في تحقيق التنمية الشاملة ، وكنتيجة لهذا التوجه نمت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر واعتبرت ركيزة حقيقة يعتمد عليها في تحقيق أهداف التنمية الوطنية .

كنتيجة للإجراءات التي اتخذتها الجزائر في مجالات إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تطويرها ،زاد تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورت وهذا ما يمكن إبرازه من خلال الجدول التالي:

جدول رقم (04): جدول يبين تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

السنة	2010	2011	2012	2013	السداسي الأول 2014
عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	[1]619072	[2]659309	[3]711832	[4]777816	820738[5]
التطور (%)	-	6.5	7.97	9.27	5.52

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نشريات المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصادرة عن وزارة الصناعة والمناجم، نشرية نصف سنوية، نوفمبر 2014.

[1] وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،الصادرة في مارس 2012،رقم 20،ص 11.
[2] وزارة الصناعة والمناجم، نفس المرجع ،ص 11.
[3] وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادرة في أفريل 2014 ،رقم 24، ص 9.
[4] وزارة الصناعة والمناجم، نفس المرجع ،ص 9.
[5] وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادرة في نوفمبر 2014 ،رقم 25، ص 7.

حساب نسبة تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من سنة 2010 إلى سنة 2011:

$$\text{نسبة التطور} = \frac{(\text{عدد المؤسسات } \mathbf{2010}) - (\text{عدد المؤسسات } \mathbf{2011})}{\text{عدد المؤسسات } \mathbf{2010}} \times 100$$

تشير الإحصائيات الواردة في الجدول رقم (4) بأن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى بمعدل متوسط يقارب 8% حيث نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2010 يقدر بـ 619072 مؤسسة أما في سنة 2011 فقد بلغ 659309 مؤسسة أي بمعدل 6.5 %،ثم ارتفع إلى 711832 مؤسسة نهاية سنة 2012 .ثم أصبح عام 2013 (777816) مؤسسة صغيرة ومتوسطة،وأنه خلال هذه الفترة 2010-2014 تم إنشاء 201666 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، في حين أن الهدف من المخطط الخماسي 2010-2014 هو إنشاء 200 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة جديدة.

جدول رقم (05): توزع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الملكية القانونية.

القطاع	2011		2012		2013		السداسي الأول 2014		التطور في عدد المؤسسات
	عدد المؤسسات	%	عدد المؤسسات	%	عدد المؤسسات	%	عدد المؤسسات	%	
PME قطاع خاص	511856	77.64	550511	77.34	601583	77.34	633891	77.25	122035
PME قطاع عام	572	9	557	8	557	7	544	7	(28)
PME نشطات حرفية	146881	22.28	160764	22.58	175676	22.59	186303	22.69	39422
المجموع	659309	100	711832	100	777816	100	820738	100	161429

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نشريات المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 20،24 و25 الصادرة عن وزارة الصناعة والمناجم، نشرية نصف سنوية، نوفمبر 2014.

ما يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القطاع الخاص في تزايد مستمر و أنها تمثل حولي 77 % من إجمالي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هذا يعود إلى الاهتمام الذي أولته الدولة إلى هذا القطاع من خلال مختلف الإجراءات التحفيزية التي تبنتها منذ إنشاء

وزارة خاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سنة 1994 و تتمثل في إنشاء هيئات داعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة مثل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، كما يمكن ملاحظة تراجع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية في نهاية السداسي الأول لسنة 2014 بـ 28 مؤسسة،وهذا راجع إلى خوصصة مؤسسات القطاع العام.

و نلاحظ أيضا أن عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في النشاط الحرفي لسنة 2011 قد بلغ 146881 مؤسسة، أما في السداسي الأول من سنة 2014 فقد بلغ 186303 مؤسسة، أي بزيادة تقدر بـ 39422 مؤسسة.

1. تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط:

جدول رقم (06): تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط

قطاع النشاط	السداسي الأول 2013	%	السداسي الأول 2014	%	نسبة التطور%
الفلاحة والصيد البحري	4458	1.01	4885	1.01	9.58
المحروقات و الطاقة والمناجم	2217	0.5	2402	0.5	8.34
البناء والأشغال العمومية	147005	33.26	156311	32.42	6.33
الصناعة التحويلية	70840	16.03	76000	15.76	7.28
الخدمات	217444	49.20	242532	50.30	11.54
المجموع	441964	100	482130	100	9.09

المصدر:وزارة الصناعة والمناجم،نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 25، نوفمبر 2014، ص12.

نلاحظ خلال هذه الفترة، أن نسبة إنشاء المؤسسات تبقى مرتفعة في قطاع الخدمات (11.54**%** بين السداسيين)، يليه قطاع الفلاحة و الصيد البحري بنسبة 9.58 %**.**

و لقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية 76000 مؤسسة خلال السداسي الأول لسنة 2104 مقارنة بـ 70840 مؤسسة خلال السداسي الأول 2013، أي بتطور يقدر بـ 7.28 **%.** بينما التطور الإجمالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة بلغ 9.09 **%.**

تتوزع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لقطاع الصناعة خصوصا حسب الفروع كما يلي[1]:

-الصناعة الغذائية: 22449 مؤسسة صغيرة و متوسطة (29.54 **%** من م ص و م الصناعية).

-صناعة الخشب والورق: 16200 مؤسسة صغيرة ومتوسطة (21.35% من م ص و م الصناعية).

-الحديد و الصلب: 11660 مؤسسة صغيرة ومتوسطة (15.34 **%** من م ص و م الصناعية).

-مواد البناء: 10072 مؤسسة صغيرة ومتوسطة (13.25 **%** من مص و م الصناعية).

فيما يخص حركية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، بلغ عدد المؤسسات المنشأة حديثا 21629 م ص و م منها 2859 م ص و م صناعية. في حين بلغ عدد المشطوبين 2469 م ص و م منها 349 م ص و م صناعية.

2. وفيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة حسب قطاع النشاط:

خلال السداسي الأول لسنة 2014 تم شطب 2676 مؤسسة صغيرة و متوسطة خاصة، منها 2469 أشخاص معنوية و 207 أشخاص طبيعية.

جدول رقم (07): توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة ذات الشخصية المعنوية على مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي.

قطاع النشاط	عام 2013	حركة التسجيلات السداسي الأول 2014				السداسي الأول 2014
		إنشاء	الشطب	إعادة إنشاء	الزيادة	
الفلاحة و الصيد البحري	4616	255	7	21	269	4885
المحروقات،الطاقة،المناجم والخدمات المتصلة	2259	154	25	14	143	2402
البناء و الأشغال العمومية	150910	5040	690	1051	5401	156311
الصناعة التحويلية	73037	2859	349	453	2963	76000
الخدمات	228592	13321	1398	2017	13940	242532
المجموع	459414	21629	2469	3556	22716	482130

المصدر:وزارة الصناعة والمناجم،نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 25، نوفمبر2014، ص 13.

خلال السداسي الأول لسنة 2014، بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للأشخاص المعنوية المشطوبة 2469 مؤسسة مقارنة بـ[1]2423 مؤسسة مشطوبة خلال السداسي الأول لسنة 2013 بحيث تقدر نسبة الزيادة في معدل وفيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بـ 1.9%.

[1] وزارة الصناعة المناجم، مرجع سبق ذكره، رقم 25،ص 13.

إن ارتفاع عدد المؤسسات المشطوبة يبرز في قطاع الخدمات والصناعة التحويلية.حيث تم شطب 101 مؤسسة صغيرة ومتوسطة مابين السداسي الأول 2013 والسداسي الأول 2014 وتمثل 56.62 % من المؤسسة الصغيرة والمتوسطة المشطوبة خلال السداسي الأول 2014، في حين تم شطب 70 مؤسسة صغيرة ومتوسطة في قطاع الصناعة التحويلية ما بين السداسي الأول 2013 والسداسي الأول 2014 وتمثل 14.13 % من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المشطوبة.

3. أهم قطاعات النشاط التي تتركز فيها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة لعام 2014.

جدول رقم (08): أهم قطاعات النشاط التي تتركز فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة.

قطاع النشاط	السداسي الأول 2014	
	عدد المؤسسات	النسبة (%)
البناء و الأشغال العمومية	156311	32.42
التجارة	89454	18.55
النقل و المواصلات	45531	9.44
خدمات للمؤسسات	40874	8.48
خدمات للعائلات	34562	7.17
قطاعات أخرى	115398	23.94
المجموع	482130	100

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 25 الصادرة في نوفمبر 2014، وزارة الصناعة والمناجم .

يتضح من الجدول أعلاه، سيطرة قطاع البناء والأشغال العمومية على نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ مثل في السداسي الأول لسنة 2014 نسبة 32.42 % من مجموع القطاعات ، و يرجع ذلك لسياسة الدولة الرامية إلى تدارك التأخر في المؤسسات الخاصة بهذا القطاع لاسيما في مجال بناء السكن ولأنه كذلك يتميز بمردودية عالية وسهولة الاستثمار فيه مما شجع على قيام مقاولات خاصة في هذا الشأن نظرا لضخامة حجم المؤسسات المسجلة في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي.

المطلب الثاني: التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتركز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الشمال خاصة على طول الشريط الساحلي، كما هو مبين في الجدول التالي:

[1] وزارة الصناعة والمناجم، مرجع سبق ذكره،رقم 23،ص 16.

الجدول رقم (09): ترتيب الولايات الأولى من حيث عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الترتيب	الولايات	2013	السداسي الأول 2014	النسبة %	التطور%
1	الجزائر	52797	55176	%11,44	%4,51
2	تيزي وزو	27139	28640	%5,94	%5,53
3	وهران	21722	23122	%4,80	%6,45
4	بجاية	21845	23025	%4,78	%5,40
5	سطيف	20606	21571	%4,47	%4,68
6	تيبازة	19097	20210	%4,19	%5,83
7	بومرداس	16583	17450	%3,62	%5,23
8	البليدة	15648	16477	%3,42	%5,30
9	قسنطينة	14652	15327	%3,18	%4,61
10	باتنة	11512	12085	%2,51	%4,98
المجموع جزئي		221601	233083	%48,34	%5,18
المجموع الكلي		459414	482130	%100,00	%4,94

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على النشرية الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 25 ،الصادرة عن وزارة الصناعة والمناجم، سنة 2014.

المجموع الجزئي: هو مجموع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولايات المذكورة في الجدول.

المجموع الكلي: هو مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جميع ولايات الجزائر.

تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل غير متساوي بسبب الطابع الجغرافي للبلاد، فهي تتميز بتمركز أغلبيتها في 10 ولايات بنسبة أكثر من 48 % من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتمركز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في أربع ولايات وهي: الجزائر (11.44% من المجموع)، تيزي وزو، وهران و بجاية يمثلون حوالي 27 % من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للبلاد.

تسجل كل من وهران (6.45 %) ، تيبازة (5.83 %)، تيزي وزو (5.53 %)، بجاية (5.4%)، البليدة (5.3%) و بومرداس (5.23%) أعلى معدل للتطور، حيث تتعدى بذلك معدل التطور على المستوى الوطني (4.94%).

الجدول رقم (10): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الجهات.

الجهات	2013	السداسي الأول 2014	التطور
الشمال	316364	332372	16008
الهضاب العليا	102533	107727	5194
الجنوب	40517	42031	1514
المجموع	459414	482130	22716

المصدر: وزارة الصناعة والمناجم،نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 25، نوفمبر 2014، ص17.

يعتبر التمركز شديدا في الجهة الشمالية مقارنة بجنوب البلاد . ومن الملاحظ احتواء الوسط على نسبة مهمة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تحتوي المنطقة الشمالية على 332372 مؤسسة صغيرة ومتوسطة(أي بنسبة تقدر 68.94 %)، متبوعة بالهضاب العليا بـ 107727 مؤسسة صغيرة و متوسطة (22.34 %)، بينما تحتوي منطقة الجنوب و الجنوب الكبير على 42031 مؤسسة صغيرة و متوسطة(حوالي 8.72 % من المجموع).

المطلب الثالث:مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري.

بعد تطرقنا إلى تطور عدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر حسب الملكية القانونية و حسب قطاع النشاط و كيفية توزيعها حسب الجهات ، نقوم فيما يلي بدراسة دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاجتماعية من جهة، و نقصد بذلك تحديدا توفير مناصب الشغل لأن البطالة من أكثر العوامل المهددة لمستقبل التنمية الاجتماعية، و من جهة أخرى نقوم بدراسة دورها في التنمية الاقتصادية و بالتحديد دورها في الناتج الداخلي الخام و الصادرات.

1.مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التشغيل.

يمثل الجدول الموالي تطور مناصب الشغل التي توفرها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الفئات خلال سنتي 2013 و 2014.

الجدول رقم (11): تطور مناصب الشغل التي توفرها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الفئات.

طبيعة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	السداسي الأول 2013		السداسي الأول 2014		التطور(%)
	العدد	النسبة (%)	العدد	النسبة(%)	
مؤسسات صغيرة و متوسطة خاصة					
الأجراء	1121976	58.57	1214481	58.32	8.24
أرباب المؤسسات	747387	39.02	820738	39.42	9.85
المجموع الجزئي	1869363	97.59	2035219	97.74	8.88
مؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية	46132	2.41	47085	2.26	2.07
المجموع	1915495	100	2082304	100	8.72

المصدر: وزارة الصناعة و المناجم،نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 25، نوفمبر 2014،ص11.

من خلال الجدول نلاحظ تطور حجم التشغيل من طرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، حيث بلغ عدد مناصب الشغل لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عند نهاية جوان **2014** ، 2082304 فرد، و هذا العدد يضم كل من الأجراء، أرباب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة(أشخاص معنوية) و أرباب المؤسسات الخاصة بالمهن الحرة و الحرفيين، بما فيه 47085 فرد يشتغل لدى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة العمومية.

إن نسبة تطور مناصب الشغل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تقدر بـ 8.72 **%** مقارنة بالسداسي الأول لسنة 2013، حيث أن عدد أجراء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة قد تطور بنسبة 8.88 **%.**

نلاحظ أن عدد مناصب الشغل التي توفرها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الخاصة يمثل 2035219 منصب أي بنسبة 97.74 **%** من مجموع مناصب الشغل التي توفرها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

نستخلص مما سبق أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لها دور في التنمية الاجتماعية حيث تساهم في امتصاص البطالة بتوفيرها لمناصب الشغل.

2. مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام:

تساهم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بشكل كبير في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات و يظهر ذلك من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم(12): تطور الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات حسب الطابع القانوني.

القيمة:مليار دينار جزائري

البيان	2008		2009		2010		2011		2012	
	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة	القيمة	النسبة
مساهمة القطاع العام	760,92	17,55	816,8	16,41	827,53	15,02	923,34	15,23	793,38	12,01
مساهمة القطاع الخاص	3574,1	82,45	4162	83,59	4681,68	84,98	5137,46	84,77	5813,02	87,99
المجموع	4335	100	4978,8	100	5509,21	100	6060,8	100	6606,4	100

المصدر:وزارة الصناعة و المناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 24 ،2013،ص 50.

يتضح من خلال الجدول أعلاه، أن مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات في تزايد مستمر حيث انتقلت من 4335 مليار دينار جزائري في سنة 2008 إلى 6606,4 مليار دينار جزائري في سنة2012، كما يغلب على هذه المساهمة مساهمة القطاع الخاص، حيث ساهم في المتوسط خلال الفترة من 2008 إلى 2012 بنسبة قدرة بـ 84,76 %، بينما مساهمة القطاع العام لم تتعد في المتوسط ما نسبته 15,24 %.

3. مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الصادرات.

جدول رقم (13): توزيع الصادرات حسب مجموعة المنتوجات.

القيمة بمليون دولار أمريكي

مجموعة المنتوجات	السداسي الأول 2014	
	القيمة	%
السلع غذائية	179	0.53
الطاقة و الدهون	32218	95.92
منتوجات خام	56	0.17
منتوجات نصف مصنعة	1123	3.34
سلع التجهيز الزراعي	-	-

سلع التجهيز الصناعي	7	0.02
سلع الاستهلاك غير غذائية	6	0.02
المجموع	33589	100

المصدر: وزارة الصناعة و المناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة رقم 25،نوفمبر 2014، ص48.

ما يمكن ملاحظته من الجدول أعلاه أن المحروقات تمثل أهم صادراتنا نحو الخارج خلال السداسي الأول لسنة 2014 بنسبة تقدر 95.92 **%** من القيمة الإجمالية للصادرات ، و بانخفاض يقدر ب 2.3%[1] مقارنة مع نفس الفترة لسنة 2013.

أما بالنسبة للصادرات خارج قطاع المحروقات فتبقى نسبتها ضئيلة، بنسبة 4.08 % من القيمة الإجمالية للصادرات ، بقيمة 1.37 مليار دولار أمريكي. وقد عرفت هذه الصادرات زيادة تقدر ب 18.18 % [2] مقارنة مع السداسي الأول لسنة 2013.

فيما يخص أهم المنتوجات المصدرة خارج قطاع المحروقات،فهي تتكون أساسا من :

- منتوجات نصف مصنعة و التي تمثل نسبة 3.34 % من القيمة الإجمالية للصادرات و ذلك بقيمة 1123 مليون دولار أمريكي.
- السلع الغذائية بنسبة 0.53 % أي بقيمة تقدر 179 مليون دولار أمريكي.
- منتوجات الخام بنسبة 0.17 % أي بقيمة تقدر ب 56 مليون دولار أمريكي.
- أخيرا "سلع التجهيزات الصناعية" و " سلع الاستهلاك الغير الغذائية" بنسبة 0.02 % لكل منهما.

ما يمكن استخلاصه من الأرقام و المعطيات المتعلقة بمساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تجارة الخارجية هو أن القدرات التصديرية لهذا النوع من المؤسسات الوطنية بعيدة كل البعد عن مثيلتها في الدول المتقدمة ، و ضعيفة من حيث القيمة، و يغلب عليها تصدير المنتجات النصف المصنعة و الصناعات الغذائية، كما يعكس هذا الواقع كذلك ضعف قدرة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على إيصال منتجاتها إلى الأسواق الدولية ، و عدم امتلاك القدرة على المنافسة الدولية، و هذا ما يتطلب تجنيد استثمارات هامة في عدة مجالات منها التسويقية ، التنظيمية ، الإبداعية و في تسيير الموارد البشرية، و ذلك من أجل الرفع من قدرتها التنافسية و تطبيق المعايير الدولية في مجال احترام المواصفات الدولية، فهذه الاستثمارات تتطلب إمكانيات مالية معتبرة، قد تمثل عائقا لهذا النوع من المؤسسات بالنظر إلى محدودية مواردها المالية، و هنا لابد من تدخل الدولة و بدل المزيد من الجهد و تطبيق إستراتيجية تسمح بترقية و تطوير الصادرات خارج المحروقات، و العمل على الرفع من القدرات التنافسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتجعلها تتجاوب مع متطلبات السوق الدولية.

[1] وزارة الصناعة و المناجم،نشرية المعلومات الإحصائية ل م ص م رقم 25،نوفمبر 2014،ص48.
[2] وزارة الصناعة و المناجم،نفس المرجع.

خاتمة الفصل:

يوجد إشكالا كبير فيما يتعلق بإعطاء تعريف موحد، واضح و دقيق للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، إذ اختلفت الآراء حول تحديد معالمها و أشكالها من بلد إلى آخر و حتى داخل البلد الواحد ، يرجع ذلك بالدرجة الأولى إلى تعدد المعايير المستعملة في ذلك و اختلاف درجة النمو.

و تتصف هذه المؤسسات بخصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات الأخرى مثل سهولة التأسيس و انخفاض رؤوس الأموال، كما تحتل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أهمية متميزة في الهيكل الاقتصادي و تمارس دورا مهما في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية نظرا لدورها الفعال في تكوين الناتج الداخلي الخام وخلق فرص العمل واسعة و جذب المدخرات ، ما يجعلها تستحوذ على اهتمام كبير من قبل دول العالم كافة و المنظمات و الهيئات الدولية و الإقليمية و الباحثين.

إ نّ ممارسة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لدورها يتطلب الكثير من الدعم الحكومي المتمثل في تقديم التسهيلات و إنشاء الهياكل المرافقة لدعمها و ترقيتها، ما يضمن بذلك قدرتها على مواجهة الآثار السلبية للانفتاح الاقتصادي و التي سوف نراها في الفصل الثاني من بحثنا هذا.

الفصل الثاني:

دور التأهيل في مواجهة الأثار السلبية للانفتاح الاقتصادي

تمهيد:

يمكن للجزائر أن تحرز تقدما على المستوى الدولي خاصة فيما يتعلق بالمجال الاقتصادي حيث يظهر ذلك جليا من خلال محاولة الاندماج الايجابي في الاقتصاد الدولي المتعدد الأطراف هذا الاندماج الذي بدوره يفرض علينا تنافسية حادة من خلال إنشاء منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي و الانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة و ما تتميز به المؤسسات المنافسة و خاصة الصغيرة و المتوسطة منها في الاقتصاديات الدولية المتطورة من جودة المنتوجات و بأسعار تنافسية و قدرة فائقة على التطور و بشكل سريع، وفي خضم كل هذه التغيرات المقبلة و الحالية التي تدق أبوابها لا بد على الجزائر أن تنتهج سياسة اقتصادية و ذلك بإحداث تغييرات جذرية من اجل إبعاد – قدر الإمكان- الأضرار المحتملة من جراء هذا الاندماج بما يتوفر لديها من خيارات متاحة يمكن أن تتبع إحداها أو أن تدمج فيما بينها أو بين ما تراه ملائما لفك الخناق عن مؤسساتنا الاقتصادية.

وتعتبر عملية التأهيل من بين الخيارات المتاحة من أجل تهيئة المؤسسات إلى المنافسة و الاحتكاك بالمؤسسات و المنتوجات الخارجية. وعليه سنتطرق في هذا الفصل الذي قسمناه إلى ما يلي:

- المبحث الأول: المؤثرين الجدد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المبحث الثاني: الخيارات المتاحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدخول في السوق العالمية.
- المبحث الثالث: تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: المؤثرين الجدد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تمر الجزائر بمرحلة انتقالية قبل فتح اقتصادها على العالم، لذا كان لابد لها أن تقوم بمواجهة هذا الانفتاح بتأهيل مؤسساتها حتى تكون لها مكانة ضمن التنافسية الحادة التي سوف تكون لا محالة ندا لها في عقر دارها، أين أقرت إبرام اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية بينها و بين الإتحاد الأوروبي و كذا مشروع الانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة حيث سنتطرق لهاتين الاتفاقيتين فيما يلي:

المطلب الأول: الشراكة الأورومتوسطية.

1. مضمون اتفاقية الشراكة.

في 19 ديسمبر 2001 وقعت كل من الجزائر و المجموعة الأوروبية الاتفاق المبدئي للشراكة وبقي الحوار و التفاوض متواصلا بين كلا الطرفين إلى أن يتم التوقيع رسميا على اتفاق الشراكة على هامش اجتماع وزراء الخارجية للدول العضو في مسار برشلونة الأورومتوسطي في 24 أفريل 2001 من قبل رئيس الدبلوماسية الجزائرية و وزراء الدول الأوربية إلى جانب رؤساء اللجنة الأوروبية و المجلس الأوروبي.

التوقيع على اتفاق الشراكة الذي أكد الوزير الايطالي Antonio Magano على هامش أشغال الدورة السادسة للجنة المشتركة العليا التي يترأسها وزير التجارة "حميد تمار" سيسمح حسب التوقعات برفع حجم المبادلات التجارية بنسبة 40 % حسب التوقعات الأوروبية و من المرتقب إلى جانب ذلك التوقيع على اتفاق انتقالي يخص الجانب التجاري من اتفاقية الشراكة دون انتظار مهلة التصديق التي ستتراوح بين ثلاث إلى أربع سنوات للاستفادة من عدة مزايا خاصة1.

من جانب آخر تم التوقيع على اتفاقيات و بروتوكولات تخص عدة قطاعات لاسيما قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المياه و الهياكل القاعدية ، و تسمح الاتفاقات المبرمة بين الطرفين الجزائري و الايطالي بتوسيع نطاق المساهمة الايطالية من الناحية التقنية و المالية لدعم قطاعي المياه و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

2. أهداف الشراكة.

هناك عدة أهداف يشملها اتفاق الشراكة الأورو -جزائرية ولكن سنركز على الأهداف الاقتصادية و السياسية لأنها أكثر الأهداف تأثيرا على مستوى الاتفاقية:

---

[1] بحوث و أوراق عمل الملتقى الدولي المنعقد خلال فترة 18-19 ربيع الأول 1425 هـ الموافق لـ 8-9 ماي 2004،ص 80،التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية-الأوروبية.

- **الهدف السياسي:** يكمن في أن الأوروبيين يبحثون عن كسب قوة سياسية دولية وحليف خصوصا في ظل المواجهة الكاسحة للهيمنة الأمريكية ومحاولة المجموعة الأوروبية للظفر بمنطقة شمال إفريقيا بعقد شراكة أو تكتل في شكل منطقة تبادل حر.
- **الهدف الاقتصادي:** فيكمن في البحث عن أسواق جديدة و دائمة لتأمين تسويق السلع المصنعة اتجاه أسواق مستهلكة و تعرف بضعف المنافسة التجارية.

أما الهدف البعيد لهذا الاتفاق هو إنشاء منطقة التبادل الحر بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي(منطقة حية لانتقال الأشخاص، و السلع دون رسوم و لا ضرائب و لا عوائق).

أما بالنسبة للجزائر فتمكنها هذه الشراكة من الحصول على مساعدات مالية لتمويل برامج تأهيل و تكوين الاقتصاد مثلا (MEDA1-MEDA2)1.

3.دوافع و عراقيل الشراكة الأورو -جزائرية.

يرى كثير من المحللين أن هذه الشراكة لم تكن وليدة الصدفة، لأنه سبقتها عدة حوارات و مفاوضات بين الطرفين للتمكن من الوصول إلى الاتفاق ولذلك هناك دوافع لكل جانب، تمحورت المفاوضات من خلالها لتجسيد هذه الشراكة:

- بما أن الاتحاد الأوروبي يضم دولا صناعية كبيرة فإن الجزائر سوق جديدة مربحة لأوربا، تسمح بدفع قوة الطلب على المنتوجات الأوروبية.
- إن هذه الشراكة تفيد الجزائر في الحصول على التكنولوجيا الجديدة فهذا يتم إذا كان السياق الذي اخترعت فيه التكنولوجيا هو الذي استعمل فيه.
- إضافة إلى خلق تعاون اقتصادي مكثف و زيادة حجم الاستثمارات و يضاف إلى ذلك دافع آخر قوي هو التعاون من أجل الأمن و تبادل المعلومات.
- إن الجزائر في الوقت الراهن توجد في وضع يتسم بتأخر كبير في جميع الميادين تقريبا، بالاعتبار التقهقر في مستوى التنمية و غياب سوق جهوية بسبب صعوبة التكامل المغاربي و مشاكل اجتماعية مرتبطة بعمليات التعديل الهيكلي و الظروف الأمنية من بين العوائق التي تعترض الجزائر و تزيد من صعوبة التعجيل بتهيئة ظروف و فرص الشراكة مع الضفة الشمالية للبحر الأبيض المتوسط.

من بين النقاط التي تجمل لنا عوائق الشراكة الأورو -جزائرية ما يلي:

- انعدام و ضعف الهياكل القاعدية يعيق أهداف توسيع الآفاق الوطنية ضمن منظور الشراكة الاقتصادية و تقلص تبادلات الجزائر و الدول الأخرى في مجال السلع و الخدمات و رؤوس الأموال.
- إمكانية تدهور استثمار الأجانب نتيجة لعدم الاستقرار السياسي أو الاقتصادي خاصة عندما لا تستطيع الحكومات حماية حقوق المستثمرين.

---

[1] بحوث و أوراق عمل الملتقى الدولي، التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية-الأوروبية، المنعقد خلال فترة 18-19 ربيع الأول 1425 هـ الموافق لـ 8-9 ماي 2004،ص 80.

و مما سبق يمكننا القول بأن نجاح الشراكة يعتمد أولا وقبل كل شيء على إنشاء مجموعة إقليمية اقتصادية كالاتحاد المغاربي و تكون ذات حيوية و مندمجة في الاقتصاد العالمي عن طريق تطوير المنشآت الرابطة بين طبقتي البحر المتوسط1.

4. الآثار الاقتصادية المتوقعة.

إن لمنطقة التبادل الحر الأورو -جزائرية آثار مزدوجة على النسيج الإنتاجي و على العمالة و الأجور.

1.4 الآثار المتوقعة على النسيج الإنتاجي الصناعي:

يقضي اتفاق الشراكة الموقع بين الجزائر و الاتحاد الأوروبي بالإزالة التدريجية للحواجز الجمركية و الغير الجمركية على المنتوجات الصناعية القادمة من الاتحاد الأوروبي ، و هذا يعني إلحاق آثار معتبرة بالإنتاج الوطني، بسبب اشتداد المنافسة داخل السوق المحلي، و لأن قواعد التبادل الحر تضع كل من المستورد و المنتج المحلي على قدم واحد، خاصة و أن المؤسسات الوطنية تعاني من ضعف شديد في شتى المجالات و أغلب هذه المؤسسات من النوع المتوسط و الصغير (أزيد من 820000 مؤسسة)2 و تتمتع بحماية مرتفعة، و هي بذلك لا تقدر على مواجهة المؤسسات الأوروبية التي أغلبها متعددة الجنسيات و تتمتع بتكنولوجيا جد مرتفعة و بإمكانيات هائلة3.

و عموما يمكن التأكيد على أن أهم الآثار التي ستلحق بالنشاط الإنتاجي الصناعي تتمثل فيما يلي:

- التخلي عن أنشطة صناعية تعجز عن الوقوف في وجه المنافسة بعد فقدانها الحماية.
- إغلاق وحدات إنتاجية غير كفأة في قطاعات قادرة على المنافسة.

و ممكن تصنيف أهم الأنشطة و الآثار التي قد تلحق بها كما يلي:

- الأنشطة الخاضعة لحماية مرتفعة ولكنها ذات قدرة تنافسية ضعيفة، و هي الأنشطة التي قد تتأثر بعملية التحرير.
- الأنشطة الخاضعة لحماية مرتفعة و لكنها ذات قدرة تنافسية حقيقية، سوف لن تجد إشكالا كبيرا بسبب التفكيك الجمركي.
- الأنشطة ذات القدرة التنافسية لكن حمايتها الجمركية ضعيفة و هي الأنشطة التي بإمكانها مواجهة المنافسة الخارجية في حالة تحقيق انفتاح أكبر.
- الأنشطة ذات القدرة التنافسية الضعيفة و التي تتمتع في نفس الوقت بحماية ضعيفة، و هي الأنشطة التي ستزول و تندثر بعد التحرير.

---

[1] بحوث و أوراق عمل الملتقى الدولي، التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية-الأوروبية، المنعقد خلال فترة 18-19 ربيع الأول 1425 هـ الموافق لـ 8-9 ماي 2004،ص 81 .

[2] وزارة الصناعة و المناجم، مرجع سابق، ص 7.

[3] د.فلاح السعيد جبر، انعكاسات العولمة وتحرير التجارة على الصناعة العربية، القاهرة، المنطقة العربية للتنمية الإدارية ، 2001) ،ص102.

فإذا نظرنا إلى الدول المغاربية التي كانت السباقة إلى الدخول في شراكة مع الاتحاد الأوروبي فان الدراسات تشير إلى أن الآثار المتوقعة جد معتبرة 30 إلى 40% من المؤسسات المغاربية مهددة بالزوال1، و حوالي ثلث إجمالي الناتج المحلي الصناعي التونسي مهدد بالتوقف عن العمل، و ثلث آخر يجب أن يخضع لتغيرات هيكلية جذرية2، وتبرز دراسة أخرى أن من بين كل 6000 مؤسسة تونسية 2000 منها تزول و 2000 أخرى تصمد و 2000 الأخيرة تبقى خاضعة للظروف. وبالنسبة للجزائر فتشير دراسة أنه يتوقع نفس الآثار، و تمس هذه الآثار بشكل أساسي القطاع الصناعي، لأن النسيج الصناعي الجزائري فتي. و يتمتع بحماية مرتفعة3، وفي دراسة قامت بها وزارة التجارة الجزائرية تظهر أن القطاعات الأكثر تهديدا من انفتاح السوق و هي4:

- قطاعات الصناعات الحديدية،التعدينية،الميكانيكية،الالكتروتقنية و الالكترونية.
- قطاعات مواد البناء، النسيج و الجلود.

حيث تشير الدراسة أن 80 % من منتوجات القطاعات الأولى و مواد البناء مهددة بشكل كبير، و ما يقارب 94 % من مناصب العمل و 95 % من حجم النشاط لهذين الفرعين مهددين بالزوال، و ستفقد الصناعة الجزائرية حجم أعمال يزيد عن 65 مليار دينار.

و هكذا يتضح أن الآثار التي ستلحق بالنسيج الإنتاجي الصناعي ستكون حقا مدمرة و لا يمكن تجنبها، وهو ما يعني زيادة أعباء مالية إضافية إلى كاهل ميزانية الدولة.

و إذا كانت أغلب الآثار المذكورة سلبية، فان العديد من الاقتصاديين يتوقعون آثار ايجابية مستقبلية للاقتصاد الوطني، التي ستنتج من إعادة تخصيص عوامل الإنتاج و توجيهها إلى القطاعات التي تتمتع فيها الجزائر بميزة نسبية و الأكثر نفعا، والتي ستساهم في رفع إنتاجية و تنافسية المنتوجات الوطنية محليا و دوليا، و هذا يتطلب بدوره من الدولة وضع إستراتيجية محكمة للقيام أولا بعملية تأهيل المؤسسات الوطنية و المفاضلة بين الأنشطة التي يجب الاهتمام بها و الأنشطة (القطاعات و التخصصات) التي ينبغي التخلي عنها.

3.4 الآثار المتوقعة على العمالة و الأجور:

إن التصحيح الهيكلي الذي سيترتب من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، سيكون له أثر أكيد على الجانب الاجتماعي ، سواء بالنسبة للأجور أو لمناصب العمل، فالدراسات تشير إلى أن اتفاقيات التبادل

---

[1] Bichara Khader, « les nouveaux accords entre l'UE et les pays arabes », p 22.

[2] حافظ عفران " منطقة التبادل الحر و الاستثمار الخارجي"،الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، الوطن العربي و مشروعات التكامل البديلة (بيروت:مركز الدراسات الوحدة العربية، 1997) ، ص268.

[3] Jean-opierre Gonon, « mondialisation rt régionalisation : conséquences et perspectives pour les payer du sud et de l'Est, cité par : D Tahar Haroun », « l'offre européenne de partenariat avec les payes du Maghreb : quelle opportunité terme d'insertion pour l'économie algérienne ? » (Séminaire présenté à la faculté des sciences économique et de gestion (non, édit), Sétif (juillet 2002), p8.

[4] قطاف ليلى، اتفاقية الشراكة الأوروبية الجزائرية، الملتقى الدولي حول آثار و انعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري و على منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،جامعة فرحات عباس، سطيف، 13-14 نوفمبر 2006.

الحر الأورو -متوسطية ستؤدي إلى تحسين تخصيص الموارد لأن كل بلد سيسعى لتعزيز تخصصه في القطاعات التي يمتلك فيها ميزة نسبية[1].

ولما كانت الجزائر و الدول المغاربية عامة تتمتع بوفرة نسبية في عنصر العمل، فيمكن أن يؤدي التبادل الحر إلى تخصيص هذه الدول في النشاطات ذات الكثافة في العمل على حساب النشاطات ذات الكثافة في رأس المال، غير أنه في المدى القصير ستكون الآثار كبيرة على العمالة نتيجة لما سيلحق بالنسيج الإنتاجي من آثار(إغلاق المؤسسات)، فالدراسات تبرز أن تونس ستفقد من جراء دخولها لمنطقة التبادل الحر أزيد من 120000 وظيفة[2]، وتبرز دراسة أخرى أن 6 % من العمالة الصناعية التونسية مهددة بالبطالة[3]، بينما بالنسبة للجزائر فقدرها رئيس منتدى رؤساء المؤسسات السيد "عمار رمضان" بـ 96000 وظيفة مهددة للقطاع الخاص فقط[4]، و تقدرها وزارة التجارة بأكثر من 49000 وظيفة في القطاع الصناعي فقط ، و تعتبر الوظائف العمومية هي الأكثر تهديدا من عملية التحرير التجاري، خصوصا و أنها تمثل نسبة معتبرة 17.5 % من الوظائف الإجمالية للدول المتوسطية (24.8 % بالنسبة للجزائر ، 11 % للمتوسط العالمي).

ينبغي الإشارة إلى أن إعادة تخصيص عنصر العمل محدود لسبب رئيسي و هو أن سوق العمل غير مرن و الوسيلة الوحيدة لإعادة تخصيصه حسب صندوق النقد الدولي و البنك العالمي تكمن في محاربة الجمود الذي تتميز به اقتصاديات الدول المغاربية (ارتفاع نسبة الحماية) و لكن هذا الاقتراح يتضمن مخاطر أكثر بالنظر إلى معدلات البطالة المرتفعة لهذه الدول و للعدد المتزايد للطالبين الجدد للعمل.

5. التحديات المستقبلية لمنطقة التبادل الحر الأورو -جزائرية.

من خلال تفحص الآثار المختلفة التي قد تلحق بالاقتصاد الوطني من جراء الدخول في منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي، اتضح أن هذه الآثار ستكون سيئة إن لم تصاحب بإجراءات مناسبة لتخطيها أو التقليل على الأقل منها في المدى القريب، لذلك فاليوم يجب التأكيد على أن المسار الأورو - متوسطي الذي يندرج في أطره اتفاق الشراكة الأورو -جزائرية يمثل تحديا للاقتصاد و المجتمع الجزائري ككل.

كما أنه من الممكن أن يكون شعاعا للفرص و مصدرا للتنمية مستقبلا، و في سبيل مواجهة التكاليف التي يقتضيها التبادل الحر و ضمان نجاح عملية الانتقال، لابد من وضع تصحيحات ضرورية أو سياسات مرافقة لذلك، ترتكز هذه السياسات على ضرورة التأهيل التنافسي للمنظومة الإنتاجية و على

---

[1] Ali bayar et ghazi ben-ahmed « l'élargissement européen vers, l'est et ses implication pour la région MENA »IN bichara khader, Ed, le partenariat euro-méditerranées, p 119.

[2] د.الشاذلي العياري، "إعلان برشلونة: تحليل نقدي على ضوء اتفاقية الشراكة الأورو-تونسية"، بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية،العدد 5 (ربيع 1996)، ص 38.

[3] سمير مقدسي " آفاق الشراكة العربية – الأوروبية في مهدي الحافظ" ، ص 172.

[4] Faiza bakhoukhe, « que faire face çà l'accord d'association avec l'union européenne » In liberté économie 175 (du 15 au 21 mai 2002), p5.

توفير المناخ الاستثماري الملائم لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، و شروط أخرى تعد ضرورية لذلك من خلال تفعيل التعاون الاقتصادي على المستوى الإقليمي و الجهوي.

المطلب الثاني: المنظمة العالمية للتجارة.

لقد تم إنشاء المنظمة العالمية للتجارة **O.M.C** إثر المؤتمر الوزاري بمراكش في 15 أفريل 1994 وتعتبر من أهم إنجازات جولة الأورغواي باعتبارها كانت مقررة قبل 47 سنة خلت وذلك بمؤتمر هافانا، وبهذا تكون المنظمة القطب الثالث في النظام الاقتصادي العالمي الجديد في جانبه التجاري بعد كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي في الجانب النقدي والمالي.

وتعمل كل هذه التنظيمات بالتعاون من أجل تحقيق تماسك أقوى في مجال السياسة الاقتصادية. وبهذا تكون المنظمة الإطار التنظيمي والمؤسسي للإشراف على تنفيذ كافة الاتفاقيات الأخرى والتي بلغت 28 اتفاق وبرتوكولا وقرارا وزاريا. كما تقوم المنظمة بفض المنازعات التجارية وتنظيم المفاوضات لتحقيق المزيد من تحرير التجارة العالمية وتوسيع التبادل التجاري للسلع والخدمات وابتداء من 01 جانفي 1995 أصبحت المنظمة سارية المفعول.

ولعل ما يميز المنظمة العالمية للتجارة عن الجات أن الأولى تشرف على تنفيذ القوانين الخاصة بالقضايا التجارية بطريقة أكثر شمولا مما كانت عليه الجات (GATT). كما أن هذه القضايا التجارية تعددت مهامها واهتمامها منها ما تعلق بالملكية الفكرية والخدمات والمنسوجات والاستثمار كما أن للمنظمة صلاحيات أقوى لتسوية النزاعات[1].

1. مهام المنظمة العالمية للتجارة:

- الإشراف على تنفيذ وإدارة الاتفاقات المنظمة للعلاقات التجارية بين الدول الأعضاء بما في ذلك اتفاقات الجمعية المتعددة الأطراف.
- تنظيم المفاوضات الدولية بين الأعضاء حول المسائل العالقة ومن أجل تحقيق المزيد من تحرير التجارة بصفة عامة.
- تعمل على الفصل في المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء حول تطبيق نصوص الاتفاقيات التجارية وفقا للأسس والمبادئ التي نصت عليها الاتفاقيات الخاصة بذلك.
- مراقبة السياسات التجارية للدول الأعضاء، ومدى مطابقتها للقواعد والالتزامات المتفق عليها في إطار المنظمة.

[1] نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي، دار النشر الذهبي 1996، ص114.

- التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي والوكالات الملحقة به من أجل تحقيق قدر أكبر من التنسيق في وضع السياسات الاقتصادية العالمية[1].

2. أهداف المنظمة العالمية للتجارة:

تهدف المنظمة العالمية للتجارة إلى إيجاد طرق للتشاور بين أعضائها من أجل حل المشاكل التي تواجه مسار التجارة العالمية و كذا آليات لفض النزاعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء، إضافة إلى تقديم بعض المساعدات الفنية و المالية للدول الأعضاء بها و فيما يلي بعض الأهداف المسطرة من طرف المنظمة[2]:

- العمل على تحقيق التنمية الاقتصادية و رفع مستوى المعيشة للدول الأعضاء و بخاصة النامية منها و التي يزيد أعضاؤها في المنظمة عن 75%.
- تنفيذ اتفاقية الأوروغواي و التي تحتاج من أجل سير أعمالها إلى إطار مؤسساتي سليم و فعال من الناحية القانونية على خلاف الجات.
- تمثل المنظمة العالمية للتجارة آلية فعالة و ذات قوة رادعة، لفض النزاعات القائمة بين الدول الأعضاء.
- العمل على إيجاد تشريعات ثابتة و عادلة أمر ضروري لتسهيل المعاملات بين الدول الأعضاء، فمثلا محاولة إيجاد سقف للتعريفة الجمركية من خلال إلزام الدول الأعضاء بقواعد معينة في التجارة تكون معروفة من طرف الجميع.
- إيجاد منتدى للمفاوضات التجارية بحيث تتيح اللجان الفرعية المجال أمام الدول الأعضاء لمناقشة المشاكل المهمة ومواكبة التطورات.
- تهدف إلى تحقيق مستوى أعلى من التحرير و دخول الأسواق في القطاعات المعينة.

3. انعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة:

من أجل تقدير آثار و انعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة لابد من إبراز خصائص الاقتصاد الجزائري و التي تحدد بشكل أولي حجم المكاسب المتوقعة و الانعكاسات السلبية المتوقعة.

1.3خصائص الاقتصاد الجزائري: مما لا شك فيه أن الاقتصاد الجزائري يعتبر من أهم الاقتصاديات الإفريقية بحكم[3]:

- طبيعة الموارد و الثروات المادية التي يتميز بها(مواد طاقوية و منجمية و مواد أولية هامة).

---

[1] إبراهيم العيسوي، ألغات و أخواتها النظام الجديد للتجارة العالمية و مستقبل التنمية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت الطبعة الأولى مارس 1995، ص 81.

[2] www.aljazera.net., consulté le 10 avril 2015 à 09 h :25m.

[3] خالدي خديجة، أثر الانفتاح الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 2، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة تلمسان.

- حجم الطاقات الإنسانية و الكفاءات البشرية التي يتمتع بها.
- قطاعات صناعية لا يستهان بها رغم ضرورة التطوير.
- توفر بنية شاملة و هامة: البنية المينائية و المطارية.
- توفر مساحات زراعية هامة.

و مع هذا فان توالي الاختيارات الاقتصادية المتناقضة أحيانا و الآثار السلبية لها أفرزت أوضاعا اقتصادية جعلت الاقتصاد الجزائري يتميز بخصائص سلبية تساهم في إضعاف كفاءته الاندماجية في الاقتصاد العالمي بحيث تحول الاقتصاد الجزائري إلى:

- **اقتصاد مديونية:** تركز معظم السياسات الاقتصادية فيه على تسيير و إدارة أزمة المديونية و التي تشكل قيدا و مشروطية تؤثر على طبيعة القرارات الاقتصادية المتخذة. فرغم انخفاض معدلات الدين و التي تعود إلى ارتفاع حوصلة الصادرات نتيجة لارتفاع أسعار البترول، فان حجم الديون لم ينخفض إلى مستوى المقدرة التسديدية و خاصة بعد مرحلة تحرير التجارة، و قد قدر حجم الديون العمومية حوالي 374 مليون[1] دولار في نهاية سنة 2013 و أضحت مؤثرة على طبيعة التوازنات و مسار السياسات الاقتصادية.
- **اقتصاد ريعي:** يقوم على إستراتيجية استنزافية للثروة البترولية و الغازية و هذا على حساب إستراتيجية التصنيع . الأمر الذي يجعل الاقتصاد الجزائري رهنية الإيرادات الريعية المتحققة في الأسواق الدولية. فالمحروقات تساهم بنسبة 35% من الناتج الداخلي و 64% من الإيرادات العامة للدولة و 98.5% من إجمالي الصادرات.
- **اقتصاد تطورت فيه آليات الفساد:** أضحت تؤثر على حركية النشاط الاقتصادي و مجالاته و تحد من كفاءة السياسة الاقتصادية و تعطيل المنظومة القانونية و التشريعية الاقتصادية، فازدادت شبكات السوق الموازي و تنامت أحجام الثروات التي تتحرك في قنواته. هذا الوضع أضعف قدرة الدولة المؤسسية و زعزع عنصر الثقة بها.

2.3 الآثار المتوقعة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة في مجال تجارة السلع[2]:

- **الآثار المتوقعة على الصادرات السلعية:** إن الجزائر في المدى القصير و المتوسط وخلال العشرية الأولى لهذا القرن لا يمكن في ظل السياسات الاقتصادية الحالية أن تحدث تغييرا في التركيب الهيكلي و القيمي للصادرات تطور بموجبه سلع بديلة جديدة تكسب من خلالها أسواقا خارجية و بالتالي الموارد الطاقوية الأولية هي التي تشكل النسبة الكبرى من حصيلة الصادرات الجزائرية، ففي السداسي الأول لسنة 2014 وصلت حصة المحروقات إلى نسبة تزيد على 95,92% من إجمالي صادرات السلع، بينما شكلت باقي الصادرات الأخرى أقل من 5 % من

[1] http://www.elbilad.net, consulté le 30 mai 2015 à 17h :53m.

[2] خالدي خديجة،مرجع سابق..

إجمالي الصادرات ،ومن المعلوم بأن سعي الدول للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة يرتبط في كثير من الأحيان بالحوافز المتعلقة بحرية الدخول إلى الأسواق و ضمان منافذ في السوق الدولية و بخاصة سوق البلدان المتقدمة. ولما كانت سوق المنتجات البترولية و الغازية غير مشمولة بالمعالجة المباشرة ضمن اتفاقيات منظمة العالمية للتجارة فهذا يعني أن 96% من صادرات السلع الجزائرية لا تستفيد من أية مزايا يتيحها الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

- **الآثار المتوقعة على الواردات السلعية:** و يتمثل في أثرين سلبيين على الأقل في المدى القصير و في ظل استمرار السياسات الاقتصادية الحالية و هما:
- الآثار الناجمة عن ارتفاع بعض أسعار الواردات.
- الآثار الناجمة عن تدفق الواردات على الاقتصاد الوطني.

1. **الآثار الناجمة عن ارتفاع أسعار الواردات**: تشكل السلع الغذائية نسبة هامة من واردات الجزائر تصل إلى الخمس أي حوالي 5,8 مليار دولار، و إن تحرير التجارة بموجب الاتفاقيات الجديدة يتطلب رفع دعم الدول المتقدمة على صادراتها من المنتوجات الزراعية الأمر الذي يؤدي إلى ارتفاع أسعار تلك السلع وستتحمل معظم البلدان المستوردة لهذه المنتوجات خسائر سنوية قدرت بالنسبة للدول العربية بحوالي 5 مليار دولار لا يقل نصيب الجزائر منها عن 300 إلى 400 دولار[1].

و هذا يعني أن فاتورة الواردات الغذائية للجزائر سوف ترتفع بشكل محسوس مع زيادة معدل الفقر. ومن الآثار الايجابية لهذا التحرير للسلع الغذائية أن يدفع إلى إعادة الاعتبار للقطاع الزراعي و تنمية الميزة التنافسية للقطاع الزراعي نتيجة لزيادة الحافز الاستثماري الزراعي و ارتفاع معدلات الأرباح. كل هذا إذا تدخلت الدولة بسياسة تأهيلية و تدعيمية للقطاع الزراعي.

وبالمثل كذلك تزداد أسعار السلع الصناعية في الارتفاع خاصة في ظل التركز و الاندماج و هيمنة الشركات متعددة الجنسيات على الصناعات الهامة الأمر الذي يجعل تحكمها في أسعارها تحكما احتكاريا و لهذا تأثير سلبي على كفاءة الأسواق و حرية المنافسة.

2. **آثار تدفق الواردات على الاقتصاد الوطني:** لقد ألغت الجزائر جميع القيود الكمية على الواردات و خفضت بشكل ملحوظ الرسوم الجمركية و خاصة خلال فترة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي، وتسعى حاليا إلى إلغاء معظم القيود الجمركية لقانون المالية 2002، الأمر الذي زاد من الواردات السلعية، إذ ارتفع عدد الشركات المستوردة إلى أكثر من 45 ألف شركة[2].

و مع قرب استكمال الترتيبات للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، سوف تلتزم الجزائر بالمعدلات المحددة بالنسبة للبلدان النامية سواء تلك المتعلقة بالسلع الصناعية أو السلع الزراعية.... وهذا

---

[1] د.سلامة مصطفى، «قواعد GATT الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية و التجارة"،المؤسسة الجامعية للدراسات،بيروت،الطبعة 1 ،2000،ص 79.

[2] ياسر زغيب،"اتفاقيات الغات"،دار الندى،لبنان، 1999،ص15.

يعني تزايد تدفق الواردات السلعية المتنوعة في ظل أوضاع اقتصادية داخلية لا تساعد على تطور الأنشطة الإنتاجية الأساسية، الأمر الذي يؤدي إلى قيام منافسة غير متوازية يترتب عنها تأثير سلبي على مختلف المؤسسات الإنتاجية اضطرت بعضها إلى الإغلاق.

3. **الآثار المتوقعة على ميزانية الدولة:** إن انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة و ما يترتب عليه من التزامات سيؤدي إلى انخفاض الإيرادات العامة للدولة و ذلك نتيجة إلى:

- الخسائر الناتجة عن تخفيض الرسوم الجمركية و التي تقدر بـ 1 مليار دولار و تصل إلى 1.5 مليار دولار.
- الخسائر الناجمة عن إلغاء القيود الكمية على الواردات و انعكاساته المتعلقة بزيادة تدفق الواردات و خلق جو من المنافسة القوية التي لا تستطيع معظم المؤسسات الإنتاجية الصمود أمامها.
- الخسائر الناجمة عن ارتفاع أسعار السلع الغذائية.
- التكاليف الناتجة عن زيادة الدعم و التحويلات الاجتماعية المتعلقة بالبطالة و زيادة معدلات الفقر.

3.3 الآثار المتوقعة للانضمام في مجال تجارة الخدمات:

إن انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة يعني قيامها بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بتحرير قطاع الخدمات، و في ظل استمرار السياسات و الأوضاع الحالية، فان مؤسسات الخدمات الجزائرية سوف تكون في وضعية غير تنافسية وبالتالي لا تستطيع الصمود و البقاء في السوق لمحدودية إمكانياتها و ضعف مستويات أدائها.

مثال على ذلك فان البنوك و شركات التأمين الجزائرية لا تستطيع منافسة البنوك الكبرى و شركات التأمين العالمية و التي تتميز بقدرتها و جودة وتنوع خدماتها، ونفس الشيء ينطبق على باقي الخدمات.الأمر الذي يشكل تحديات على الاقتصاد الوطني الذي يبقى رهين الخدمات المحدودة المتدنية، أو يندمج بشكل سلبي و متسرع و يصبح تحت تصرف البنوك وشركات الخدمات الدولية وبالتالي في خدمة المصالح الدولية[1].

من خلال ما تم التعرض إليه في هذا المبحث من أثار ايجابية و سلبية على الاقتصاد الوطني ككل يتحتم على الجزائر وضع خطة إستراتيجية لتأهيل مؤسساتها و هذا قصد الاستعداد لإقامة منطقة التبادل الحر و كذا الانضمام المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة، بحيث يجب أن تخضع عملية التأهيل هذه إلى منهجية صارمة لتجنيب ما تبقى من القدرات الإنتاجية الوقوع في فخ المنافسة الحادة ، خاصة و أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مختلف البلدان و بالأخص المتطورة منها في حالة نمو بشكل مستمر ، فيجب إتباع منهجية عميقة و شاملة و توخي الحلول الجزئية الظرفية.

[1] مجلة التمويل و التنمية، سبتمبر 2002.

المبحث الثاني: الخيارات الضرورية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للدخول في السوق العالمية.

لمواجهة الأثار السلبية للإنفتاح الاقتصادي على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية، يجب على الدولة اتخاذ التدابير اللازمة لتفادي تلك الأثار، و ذلك عن طريق خوصصة مؤسساتها و الاستفادة من الشراكة الأجنبية المباشرة أو بالأحرى الاستثمار الأجنبي المباشر بكل إيجابياته، أو عن طريق تأهيل مؤسساتها لتحقيق تنمية شاملة و كفاءة اقتصادية ومالية و اجتماعية.

المطلب الأول: الخوصصة.

لقد شغلت عملية الخوصصة في الجزائر موضوع حديث كثير من الاقتصاديين، هذه العملية التي اجتاحت الأنظمة الاقتصادية العالمية الجديدة و التي خرجت من أنقاض انهيار المعسكر الشرقي لتجد نفسها أمام خيارات انتهاج سياسات أخرى تكون كفيلة بأن تضمن لها النهوض باقتصادياتها، هذه السياسة تفرض عليها مبدأ المنافسة و السلامة المالية و المردودية التجارية، تجسد من خلالها مفهوم اقتصاد السوق، و التي تعتبر عملية الخوصصة و التعديل الهيكلي أولى الخطوات واجبة التحقيق لانتهاج هذه السياسة كمحاولة منها لربط اقتصادياتها بالاقتصاديات العالمية لأن الجزائر مجبرة على خوصصة مؤسساتها و الانتقال إلى النظام الحر في ظل الأحادية القطبية هذا من الناحية الخارجية أما من الناحية الداخلية، وجدت الجزائر نفسها تنفق الملايير على مؤسسات مفلسة كتطهير مالي ومنه عجز الميزانية وتمت الاستدانة الخارجية دون جدوى، فالخوصصة هي محاولة إصلاح للقطاع العام الذي يعاني من سوء التسيير وضعف المردودية إلى جانب تفشي البيروقراطية لتأهيل الاقتصاد الوطني وتحظيره لدخول المنافسة الدولية.

1. مفهوم الخوصصة:

يمكن تناوله من زاويتين، تتعلق الأولى بالتعريف الذي نص عليه الأمر 95-22 المؤرخ في 26 أوت 1995 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية على اعتباره القانون الأول و الذي تمت بموجبه العمليات الأولى للخوصصة، أما الثانية فتقدم المفهوم الذي يحمله التشريع الجديد الساري المفعول، الذي يحل محل التشريع السابق، وهو المتضمن في الأمر رقم 01-04 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها و خوصصتها. فحسب الأمر 22/95 فإن مفهوم الخوصصة يمكن أن يتجسد في شكلين، أولهما أن تتحول ملكية كل الأصول المادية أو المعنوية في

مؤسسة عمومية أو جزء منها أو كل رأسمالها أو جزء منه لصالح أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين بدورهم للقانون الخاص و يكون هذا التحويل بصيغ تعاقدية محددة[1]

أي أن الخوصصة من هذا المنظور تتعدى عملية بيع الأصول لتشمل حتى خوصصة التسيير باستناد هذه المهمة للخواص بهدف تأهيل المؤسسات المعنية . أما الأمر 01-04: فقد عرفت مادته رقم13 الخوصصة على أنها " كل صفقة تتجسد في نقل الملكية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون الخاص من غير المؤسسات العمومية"[2].

إن هذا التعريف ومن ورائه التشريع الجديد الذي نصت مادته رقم 42على إلغاء الأمر 95/22، لا يتضمن أية إشارة لخوصصة التسيير بصيغ تعاقدية محددة التي نص عليها التشريع الملغى وإنما اقتصر على نقل الملكية إلى أشخاص تابعين للقانون الخاص وقد بين طبيعة هذه الملكية التي تشمل على ما يلي:

- إما على كامل رأس المال الذي تحوزه الدولة أو أي شخص معنوي خاضع للقانون العام أو على جزء منه سواء كانت هذه الحيازة بصفة مباشرة أو غير مباشرة.
- كذلك على الأصول التي تشكل وحدة استغلال مستقلة في المؤسسات التابعة للدولة.

وتجدر الإشارة إلى أن عملية خوصصة رأس المال هذه تتم من خلال التنازل عن أسهم أو حصص اجتماعية أو اكتتاب للزيادة في رأس المال.

تعريف الخوصصة وفقا للمشرع الجزائري:

عرفها القانون الاقتصادي الجزائري بأنها التحول من الملكية العامة للدولة لصالح أشخاص طبيعية أو معنوية تابعة للقانون الخاص، وهذا التحويل في الملكية يعني كل الأصول المادية أو المعنوية في مؤسسة عمومية أو في جزء منها، أو في تحويل تسيير المؤسسة العمومية إلى أشخاص طبيعية أو معنوية تابعة للقانون الخاص بواسطة صيغ تعاقدية تحدد فيها كيفيات تحويل التسيير وممارسته و شروطه، رغم تعدد التفسيرات إلا أن الخوصصة تجتمع في الأبواب التالية:

- إلغاء التأميم وهو عبارة عن إعادة مؤسسة أو صناعة ما، كانت مؤممة في السابق إلى الخواص.
- المنافسة: إن خلق أحسن جو للمنافسة يتوقف على نظم وقواعد السوق، على التقنيين في صالح المنافسة و على سياسة حرة في منح الرخص،إن التبذير و اللامبالاة اللذان يعودان إلى الظواهر البيروقراطية الموجودة في هياكل التخطيط المركزي، وحتى في المؤسسات الخاصة الكبرى، يدعوان إلى ضرورة خلق نوع من المنافسة " التي يكون مرغوبا فيها في حدود تنشيط الفعالية (تحسين الإنتاجية، تخفيض سعر التكلفة، تحسين الخدمة المقدمة...).

[1] أمر 95-22بتارخ 26 أوت 1995، يتعلق بخوصصة المؤسسات، جريدة رسمية رقم، 48 لسنة 95، ص3

[2] أمر 01-04 بتاريخ 20 أوت 2001، يتعلق بتنظيم وتسيير خوصصة المؤسسات، جريدة رسمية رقم 62 لسنة 2001، ص 4

- توسيع المساهمة في رأس المال: إن أغلبية عمليات الخوصصة في فرنسا و بريطانيا قد جرت بأسعار اقل من حقيقتها.

2. أهداف الخوصصة.

إذا كانت الخوصصة تهدف إلى جعل المؤسسات أكثر نجاعة وذات فاعلية اقتصادية في القيام بمختلف وظائفها فإن السؤال الذي يمكن طرحه هو هل من الضروري خوصصة مؤسسة ما حتى تصبح ناجحة؟

إن الإجابة عن هذا السؤال تتطلب منا التمييز بين الخوصصة كهدف في حد ذاتها و الخوصصة كوسيلة من وسائل الترشيد الاقتصادي الوطني والانتقال به إلى مرحلة اقتصاد السوق هذا التمييز هو الذي يسهل عملية اختيار نمط الخوصصة وأدواتها الأكثر ملائمة مع ظروف الاقتصاد والبلد الذي طبقت فيه ومن بين الأهداف الموجودة في الخوصصة نجد:

✓ **رفع الكفاءة الاقتصادية:** من بين الأهداف التي تسعى إليها الخوصصة هي رفع كفاءة المؤسسات وذلك بإدخالها إلى وسط تنافسي وفق مقتضيات الاقتصاد الحر وتتمثل الكفاءة في العديد من الجوانب.

- الجانب التقني للكفاءة.
- الجانب المالي للكفاءة.
- رفع كفاءة توزيع الموارد.

✓ **تحسين نوعية المنتوجات والخدمات.**

✓ **تخفيض التكاليف.**

✓ **تطوير الإدارات المالية.**

✓ **أهداف أخرى:** نذكر منها:

- نقل المديرين من موقع المسؤولية أمام البيروقراطية إلى موضع المسؤولية المباشرة أمام حاملي الأسهم وهو فئة تسعى إلى تحقيق الربح.
- فتح المجال للمبادرة الخاصة والتقليل من تحكم الحكومة في النشاط الاقتصادي العام أي الانسحاب التدريجي من ميادين الإنتاج باستثناء البعض منها ذات الأهمية الإستراتيجية والتركيز على وظيفتي مراقبة السوق وتنظيمه.
- زيادة فرص عمل جديدة من خلال إيجاد مشاريع جديدة وفتح مجال الاستثمار الخاص.
- زيادة إرادة الدولة من الموارد المالية خاصة في فترات العجز ونقص الموارد.
- تساهم عملية الخوصصة في محاربة أشكال التضخم والتخلص من مشروعات أصبحت العبء الثقيل على كاهل الدولة.
- إدماج المنتوجات المحلية في الأسواق العالمية.

- تخلي الدولة على مساعدة المؤسسات العاجزة, وذات المردودية الضعيفة مما يوفر موارد مالية للدولة وتخفيف عبء المديونية.

المطلب الثاني: الشراكة الأجنبية.

1.مفهوم الشراكة:

تعتبر الشراكة الأجنبية فرصة هامة تفتح الطريق على مصادر جديدة للربح و التطور فتكسب المؤسسات الاقتصادية من خلال الخبرة والتكنولوجية التي تستطيع تطبيقها فعليا خارج المشروع المشترك أي خارج اتفاق أو عقد الشراكة، فهي بذلك تمثل ممرا ضروريا للمؤسسات الاقتصادية للدخول في السوق العالمية و مواجهة المنافسة.

كما تعتبر الشراكة الأجنبية بمثابة عقد أو اتفاق بين مشروعين أو أكثر قائم على التعاون بين الشركاء، و تتعلق بنشاط إنتاجي أو خدماتي أو تجاري، على أساس ثابت و دائم و ملكية مشتركة و هذا التعاون لا يقتصر على مساهمة الأطراف في رأس المال و إنما يشمل المساهمة الفنية الخاصة بعملية الإنتاج و استخدام براءات الاختراع والعلامات التجارية و المعرفة التكنولوجية، و المساهمة في كافة عمليات الإنتاج و التسويق، ويتقاسم الطرفان المنافع و الأرباح التي سوف تتحقق من هذا التعاون طبقا لمدى المساهمة المالية و الفنية لكل منهما[1].

2.خصائص الشراكة:

تمثل الشراكة الأجنبية وسيلة فعالة لتنظيم علاقات مستمرة بين طرفين أحدهما أجنبي، تستهدف تحقيق التعاون لبلوغ الأهداف المشتركة استنادا إلى الثقة المتبادلة بينهم خلال فترة زمنية محددة و هي قائمة على عدة خصائص أهمها:[2]

- عبارة عن عقد أو اتفاق ملزم للجانبين، فهو يضم الالتزامات الأطراف فيما يتعلق بحصص المساهمة، كيفية تسيير الأعمال الإدارية و كيفية تسليم الأرباح و تحمل الخسائر، وذلك خلال اتفاق الشراكة.
- التقارب و التعاون المشترك، أي الاتفاق على حد أدنى من المرجعيات الضرورية المشتركة التي تسمح بالتفاهم و الاعتراف بالمصلحة العليا للأطراف المتعاقدة.
- التكافؤ بين الشركاء في إدارة المشروع المتفق عليه إدارة عادلة و مشتركة لأن أهدافهم موحدة هذا ما يعزز أكثر هذه الخاصية.

---

[1] كمال رزيق، فارس مسدور، **الشراكة الجزائرية الأوربية بين واقع الاقتصاد الجزائري و الطموحات التوسعية لاقتصاد الاتحاد الأوروبي**، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير جامعة سعد دحلب، البليدة، ماي 2002، ص 240.

[2] بن حبيب عبد الرزاق، بومدين حوالف رحيمة ،**الشراكة ودورها في جلب الاستثمارات الأجنبية**، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة ، ص 5

3. أسباب الشراكة الأجنبية:

إن اللجوء إلى الشراكة الأجنبية يعود إلى عدة أسباب خارجية تتعلق بالتطورات الحاصلة في المحيط الدولي و أخرى داخلية تنبع من المؤسسة الاقتصادية في حد ذاتها، و نذكر أهمها:[1]

أولا- الأسباب الخارجية: [2]

- **تنامي ظاهرة العولمة:** أضحت العولمة واقعا موضوعيا، فما من دولة خاليا تستطيع أن تصرف النظر عن شكل ارتباطها بالاقتصاد العالمي، نظرا لعولمة الأعمال و النشاطات الاقتصادية وهذا يفرض على المؤسسات الاقتصادية البحث خارج حدود إقليمها عن أسواق جديدة بحثا عن رؤية عالمية ودولية جديدة.
- **تزايد حدة المنافسة:** أدّت العولمة إلى ازدياد المنافسة بين المتعاملين الاقتصاديين، لذا فإنّ قيام مؤسستان متنافستان تنشطان في نفس القطاع بالشراكة و التعاون من شأنه يخفف من حدة هذه الظاهرة، وذلك من خلال تمكين المؤسسة من استغلال إمكانياتها المتوفرة وتزويدها بطاقات جديدة ومعارف متطورة من خلال الشراكة.

ثانيا- الأسباب الداخلية: من أهم الأسباب الداخلية نذكر منها:[3]

- **الرغبة في النمو:** تعتبر هذه الرغبة المحرك الرئيسي لقيام الشراكة الأجنبية، لأن نمو المؤسسة الاقتصادية يتحقق بطريقة سريعة من خلال عمليات الشراكة مع المؤسسات الأجنبية فتتوسع معها الحصة السوقية للمؤسسة من خلال الحفاظ على حجم المبيعات، كما أنها تمثل فرصة لاكتشاف أسواق جديدة لتصريف فائض المنتجات.
- **البحث عن تخفيض التكاليف:** يعتبر ارتفاع تكلفة عمليات الإنتاج من أهم الدوافع التي تحمل لإبرام عقود شراكة مع مؤسسة أجنبية، خاصة في ظل الانفتاح على أسواق جديدة وعولمة النشاطات التي تقوم بها هذه الأخيرة و التي تتطلب إمكانيات فكرية، تقنية و مالية لا تقدر عليها المؤسسة بمفردها ولا تستطيع تحملها، لهذا فإنّ اشتراك أكثر من مؤسسة في مشروع موحد يؤدي إلى توزيع التكلفة بين الأطراف المتشاركة حسب درجة مشاركة كل طرف في العملية.

4. أنواع الشراكة الأجنبية :

تصنف الشراكة الأجنبية حسب عدّة تصنيفات، إذ يمكن تحديد أنواعها حسب القطاعات التي تحدث فيها و هو المعيار الذي سنعتمد عليه.

- **الشراكة التجارية :** تقتصر الشراكة التجارية على القيام بأعمال تجارية مشتركة، أي أنّ أحد الأطراف يقوم بشراء و بيع منتجات الطرف الآخر .

---

[1] أوشن ليلى، الشراكة الأجنبية و المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستير في القانون، جامعة مولود معمري ،تزي وزو ، 2011، ص 18 .

[2] أحمد سيد مصطفى،تحديات العولمة والتخطيط الاستراتيجي، ط3، دار النهضة العربية ، 2000، ص 59.

[3] أوشن ليلي، مرجع سبق ذكره، ص 21.

- **الشراكة الصناعية:** تتعلق الشراكة الصناعية بالمجال الصناعي فتجتمع الأطراف و تتفق على إنجاز مشروع معين، وذلك من خلال دمج و مشاركة التجهيزات و الوسائل المختلفة، وكل العوامل الإنتاج التي يمتلكها الأطراف.

يتمثل الغرض من هذه الشراكة بالنسبة للدولة المستقبلة في اكتساب خبرات جديدة و نقل التكنولوجية المتطورة بهدف الاستعمال الأمثل لمواردها المختلفة، وهناك عدة أشكال للشراكة الصناعية منها: عقود التصنيع، اتفاقيات المقاولة من الباطن و عقود تقسيم الإنتاج.

- **الشراكة المالية:** يظهر هذا الشكل من الشراكة في مساهمة مؤسسة معينة في رأسمال مؤسسة أخرى.

المطلب الثالث: التأهيل.

شرعت الجزائر منذ بداية التسعينات في تغييرات اقتصادية هامة و ذلك بتبنيها برنامج الإصلاح الاقتصادي و التعديل الهيكلي و عمدت بذلك على تنفيذ عدة سياسات مالية و اقتصادية في مجالات التنمية. و يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أحد أهم القطاعات التي توليها الدولة اهتماما بالغا و متزايدا لدفعه و تطويره و قد ظهر هذا الاهتمام بشكل واضح بإنشاء وزارة خاصة به هي وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية و التي أصبحت في الوقت الحالي وزارة الصناعة و المناجم. هذه الهيئة التي أصبحت رسميا مكلفة بتوفير جميع الظروف الملائمة لتشجيع إنشاء هذه المؤسسات و وضع إستراتيجية تهدف إلى تدعيمها و ترقيتها. و هذا وعيا من الدولة بالدور الذي تستطيع أن تلعبه هذه المؤسسات في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية بالنظر إلى النجاحات التي حققتها في العديد من الدول التي استطاعت الاستفادة من مزايا هذه المؤسسات في مسيرتها التنموية عن طريق تبنيها لهذا القطاع كأحد وسائل التنمية الاقتصادية. و ما تتميز هذه المؤسسات من مقدرة على امتصاص بعض الاختلالات التي تولدت عن سياسة المؤسسات الكبيرة و توفير مناصب الشغل و كذا إمكانية تأثيرها على بعض المتغيرات الاقتصادية الكلية.

و في ظل التحولات المتسارعة التي يشهدها العالم و التي تميزها ظاهرة العولمة و ما تمثله من رهانات و تحديات أمام مؤسساتنا. و إدراكا بعدم قدرة هذه الأخيرة بوضعها الحالي على التكيف مع الوضع الاقتصادي المفروض و الصمود أمامه. أصبح من الواجب تأهيلها و العمل على إخراجها من دائرة التقييد إلى آفاق الاحتراف حتى تكون لديها الآليات التقنية و البشرية التي تساعدها على التكيف مع المحيط و استغلال الفرص المتاحة في السوق و تحسين موقعها في إطار الاقتصاد التنافسي و رفع أدائها الاقتصادي. فعملية التأهيل ترمي إذن إلى تهيئة المؤسسات إلى المنافسة و الاحتكاك بالمؤسسات و المنتوجات الخارجية. مما أدى إلى تزايد اهتمام دول العالم المختلفة و خاصة في السنوات الأخيرة و منها الجزائر بوجه عام بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك نتيجة للدور الاقتصادي الهام الذي تؤديه هذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني.

كما تزايد اهتمام المنظمات الدولية المتخصصة، و منها منظمة العمل الدولية و منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية و غيرها من المؤسسات، بتأهيل و تنمية المؤسسات الصناعية الصغيرة و المتوسطة لزيادة قدرتها على الاندماج في الاقتصاد العالمي. لذا أضحى موضوع تأهيل و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، بمثابة القاسم المشترك لمختلف الاهتمامات الاقتصادية في كافة الدول النامية على حد السواء. إذ أصبح يحظى بكل الرعاية و الاهتمام كنتيجة منطقية لوعي الحكومات و الدول بأهمية و دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية من جهة، و بضرورة تحسين تنافسيتها لمواجهة التحديات التي أفرزتها التغيرات الاقتصادية العالمية من جهة أخرى.

و سنحاول في المبحث الثالث أن نلقي الضوء على مفهوم، أهداف و متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

المبحث الثالث: التأهيل و برامج تطبيقه في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

إن التغيرات الحاصلة في الميدان الاقتصادي في ظل هيمنة التجمعات الاقتصادية الكبرى على الأسواق العالمية تفرض علينا إيجاد الطرق الحديثة و الناجعة في عملية التأهيل التي لا تقتصر على حل مشاكل المؤسسات فحسب بل تتعدى ذلك إلى المحيط الاقتصادي ككل.

و لتمكين مؤسسات الصغيرة و المتوسطة من مواكبة التطورات الحاصلة في الميدان الاقتصادي ، ولكي تصبح منافسة لنظيراتها في العالم، و بالنظر للتحديات المذكورة آنفا التي تنتظرها، أعدت الوزارة برنامجا وطنيا لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و قبل التطرق إلى هذا البرنامج ارتأينا أن ندرس في هذا المبحث ماهية و أهداف و متطلبات التأهيل و كذا ذكر أهم البرامج المطبقة في إطار التعاون الثنائي و الشراكة مع بعض الدول.

المطلب الأول: مفهوم و أهداف عملية التأهيل.

وردت عدة تعاريف خاصة بمفهوم التأهيل تختلف في صياغتها من مفكر إلى آخر و من كاتب إلى آخر، ولكن تتفق جميعا على أن التأهيل يعني تلك العملية التي تقترن دائما بتحسين تنافسية المؤسسات. حيث تهدف عملية التأهيل إلى إجراء تغييرات على مستوى المؤسسة في جميع وظائفها الإنتاجية، المالية، التجارية و البشرية و على المستوى المحيط البشري لها. لتصبح قادرة على إنتاج منتوج يحمل جملة من المواصفات لا تقل عن المواصفات التي ينتج بها في الدول المتقدمة.

1. مفهوم التأهيل:

التأهيل مصطلح حديث تم تطويره من طرف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في السنوات الأخيرة ، و هو عبارة عن منهج أو طريقة مستمرة تهدف إلى تحسين تنافسية المؤسسة و هو مجموعة من الإجراءات التحضيرية التي تهدف إلى تحسين القدرة التنافسية للمؤسسة من ناحية الجودة أو الكفاءة الداخلية في استخدام مواردها ، حتى تضمن البقاء و تحقيق مردودية اقتصادية من خلال تطوير وسائل إنتاجها[1].

كما ينظر إليه على أنه عملية مستمرة تهدف إلى إحداث تغييرات كبيرة في المؤسسة و محيطها الكلي بهدف:

- جعلها أكثر تنافسية من حيث السعر و نوعية المنتجات.
- تحضيرها و تكييفها مع متطلبات التبادل التجاري الحر.
- جعلها قادرة على متابعة التغيرات التقنية و التكنولوجية الحاصلة في الأسواق

و أخيرا يمكن القول أن عملية التأهيل تعتبر بمثابة مرحلة انتقال للمؤسسة من مستوى إلى مستوى آخر يتميز بالكفاءة و المردودية من خلال تقوية العوامل الداخلية و الخارجية للمؤسسة و ذلك لتمكينها من مواكبة التطورات الحاصلة في الميدان الاقتصادي و لكي تصبح منافسة لنظيرتها في العالم[2].

2. أهداف عملية التأهيل:

يتمثل الهدف الرئيسي المتوخي من عملية التأهيل في استمرارية فترة حياة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الحفاظ على حصتها في السوق الداخلية، و الدخول إلى الأسواق الخارجية لاسيما الأسواق الأوروبية، و خاصة خلق مناصب شغل جديدة. و يمكن تقسيم أهداف برنامج التأهيل حسب مستوى تحديدها، و الجهات المتدخلة في تنفيذ البرنامج كما يلي:

---

[1] لطرش ذهبية :اتفاقيات التجارة في السلع وأثارها على المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة سطيف، 2003-2004، ص 212.

[2] قوريش نصيرة :آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و 18 أفريل 2006، جامعة شلف ، ص1048 .

1.2. الأهداف العامة[1]:

من بين الأهداف العامة التي تسعى الحكومة الوصول إليها ما يلي:

- تطوير المحيط الصناعي و التنظيمي للمؤسسة، لتعظيم قدرتها على مواجهة التحديات المستقبلية، لأن تغيرات المحيط قد تؤدي إلى إحداث تغير في أهداف المؤسسة و مواردها. و هذا ما يتطلب منها إصدار ردود فعل سريعة ضد التهديدات التي يحملها المحيط.
- تعزيز و تدعيم قدرات هياكل الدعم، حتى تضمن تقديم خدمات فعالة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تستجيب لاحتياجاتها في ظل المحيط التنافسي الجديد.
- تشجيع تطوير الصناعات التنافسية و ذلك بتحديد الصناعات التي تمتلك فيها الجزائر ميزة نسبية، و العمل على تشجيعها و تحسين تنافسيتها لتعظم الاستفادة من مزايا التحرير التجاري.
- تحسين تنافسية و تطوير المؤسسات الصناعية و ذلك بتطوير وسائل التأهيل و أنظمة الإنتاج فيها و تعزيز قدراتها التسييرية، و تحسين جودة منتجاتها و جعلها أكثر قدرة على التأقلم مع المعايير الدولية.

2.2. الأهداف المحددة على مستوى الهيئات المتدخلة في تنفيذ برنامج التأهيل[2].

يهدف هذا البرنامج إلى تحقيق جملة من النقاط و على مستويات مختلفة:

- **على المستوى الكلي :** الحكومة و وزارة الصناعة و المناجم.
- **على المستوى القطاعي:** منفذي الحكم، الوسطاء المحليين، القطاعات التقنية، التكنولوجية.
- **على المستوى الجزئي :** المؤسسات التي تبدي إرادة الاستفادة من البرنامج.

و هذا ما يمكن توضيحه من خلال الشكل الموالي:

---

[1] لطرش ذهبية، مرجع سابق، ص 246.

[2] ابتسام بوشريط :آلية تمويل برامج تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم التسيير،2009-2010، ص 35.

الشكل رقم (1): أهداف برنامج التأهيل

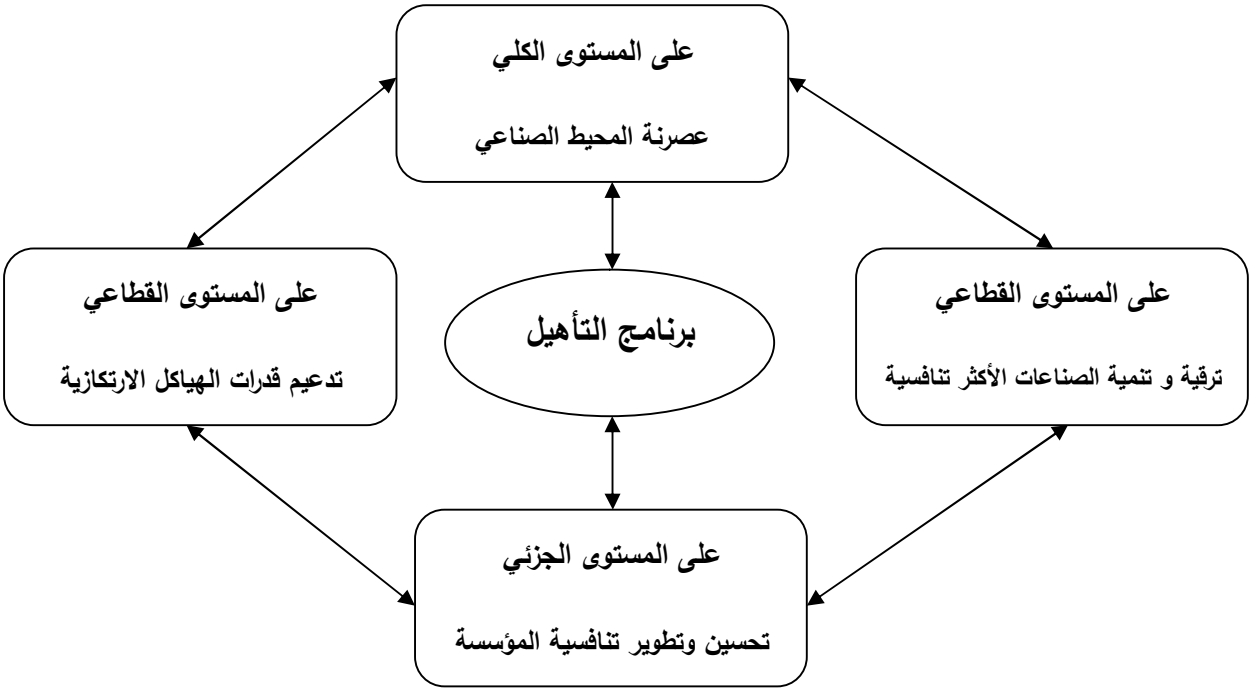

SOURCE : Mouhamed Lamine Dhaoui et Boualem Abassi : Restructuration et mise à niveau d'entreprise : guide methodologique.Ministère de l'industrie et ONUDI, Alger, 2003, p74.

من خلال الشكل رقم (1) تتضح المستويات الثلاثة لهدف برنامج التأهيل[1]:

1.2.2الهدف على المستوى الكلي: عصرنة المحيط الصناعي بما يتناسب و المطلوب دوليا يمكن تلخيص توجهات السياسة العامة لوزارة الصناعة في إطار برنامج تأهيل المؤسسات و التي تهدف إلى البحث عن مصادر القدرة التنافسية على المستوى الكلي في النقاط الرئيسية التالية:

- إعداد سياسات صناعية تكون أساسا لبرامج الدعم و الحث و هذا طبعا بالتعاون مع الأقسام القطاعية الأخرى مع الأخذ بالحسبان الفرص المتاحة من القدرات الوطنية و الدولية.
- وضع قيد التنفيذ آليات و توجيهات تسمح للمؤسسات و الهيئات الحكومية الخوض في العمليات الاقتصادية على المستوى القطاعي و الجزئي.
- وضع قيد التنفيذ برنامجا لتأهيل المؤسسات و محيطها.
- وضع قيد التنفيذ برنامجا تحسيسيا و اتصاليا من أجل تسهيل عملية تأهيل المؤسسات الصناعية و جعلها مفهومة بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين مع الإشارة بوضوح إلى الممثلين و الوسائل المتوفرة للمؤسسات.

[1] ابتسام بوشريط، مرجع سبق ذكره ، ص 36.

بصفة عامة يتوجب على الدولة الجزائرية المبادرة بمجموعة من التعديلات و التغييرات على المحيط الذي تنشط فيها المؤسسات حتى تتمكن من مسايرة الظروف الجديدة و المنافسة العالمية التي تساهم في تأهيل المؤسسات و رفع قدرتها التنافسية.

2.2.2 الهدف على المستوى القطاعي: تدعيم و تقوية قدرات هياكل الدعم ودفع الصناعات المتنافسة:

إن نجاح برنامج تأهيل المؤسسات مرهونا بمدى قوة و قدرة هياكل الأطراف المساهمة في تقديم الدعم عند التنفيذ من أجل ضمان و ترقية وتطوير صناعة تنافسية قوية، من هذا المنطلق نجد بأن هدف برنامج تأهيل المؤسسات على المستوى القطاعي يكمن في تدعيم إمكانيات الهيئات المساعدة للمؤسسة و محيطها بما يسمح بتحسين المنافسة بين المؤسسات و يتعلق الأمر أساسا بـ :

- جمعيات أرباب العمل و الجمعيات المهنية في القطاع الصناعي.
- هيئات شبه عمومية مثل مدارس و معاهد التكوين في الإدارة.
- البنوك و المؤسسات المالية، تعتبر المرفق المالي للمؤسسات، حيث يجب أن تكون مسخرة لمساعدة و مرافقة المؤسسات المعنية بالتأهيل.
- معاهد و مراكز المصادر التكنولوجية و التجارية.
- منظمات و مراكز التكوين المتخصصة، وهي مكلفة بإعداد إطارات و تكوينهم في الميدان الصناعي و ذلك لجعلهم مكونين وفقا لمتطلبات اقتصاد السوق.

3.2.2 الهدف على المستوى الجزئي: تحسين القدرات التنافسية للمؤسسات.

يعبر برنامج التأهيل عن مجموعة الإجراءات التي تخص تحسين تنافسية المؤسسة الاقتصادية لهذا فان أهداف برنامج التأهيل على هذا المستوى تتجسد في[1]:

- رفع القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ضمان استمرار المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و المحافظة على حصتها في السوق الداخلية كمرحلة أولى و اقتحام السوق الخارجية في المرحلة الثانية.
- العمل على تخصص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أجل:
  - التحكم في التكاليف.
  - تشخيص المجالات ذات القدرات العالية.
- يهدف هذا البرنامج إلى الحفاظ على مناصب الشغل الحالية من جهة، و زيادة فرص العمل فيها لتخفيض نسبة البطالة من جهة أخرى.

[1] لطرش ذهبية، مرجع سبق ذكره، ص 248.

المطلب الثاني: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.

لقد رأينا في ما سبق مختلف الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، هذه الصعوبات و حتمية تحرير التبادل التجاري أدت بالسلطات الجزائرية إلى إعداد برامج التأهيل ، ولنجاح هذه البرامج لابد من توفر الشروط الآتية:[1]

- أخذ الوقت الكافي للتكييف مع المحيط التنافسي الخارجي أي التدرج.
- الالتزام الصارم ببرامج التأهيل.
- الاعتماد على هياكل الدعم مع إيجاد إجراءات مرافقة ومساعدات ملائمة.

أما عن متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر فتنقسم إلى قسمين حسب المستويين الكلي و الجزئي كالآتي:

1. متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية على المستوى الكلي:

تتطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في بيئة أو وسط دقيق ، و لا يمكنها أن تتطور في حيز مغلق، و الملاحظ أن المحيط الذي يفترض أن تنشأ به و تنمو فيه هذه المؤسسات مازال يعاني من اختلافات صعبة على جميع المستويات في الجزائر، لذلك يجب:

- **ترقية المحيط الإداري:** إن تأهيل المحيط الإداري يتطلب تبسيط الإجراءات و تذليل الصعوبات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، سواء عند الإنشاء أو أثناء النشاط و حل المشاكل التي تواجهها بالسرعة و الكفاءة المطلوبتين، ولن يتأتى هذا إلا بإرفاق كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجهاز إداري واحد توكل له مهمة مراقبة نشاطها و تقديم المساعدات و الإرشادات اللازمة لها.[2]
- **تدعيم البنية التحتية :** إن تدعيم البنية التحتية يساعد على الأداء الإنتاجي المتميز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المتوسطة، و يؤدي إلى تخفيض التكاليف و تحسين الوظيفة التسويقية للمؤسسة، و في هذا الإطار تبرز ضرورة الإسراع في استكمال المشاريع الكبرى، واعتماد مخطط وطني للصيانة المستمرة للطرق، و الموانئ، المطارات ، وعلى صعيد آخر يجب حل مشكلة العقار الصناعي و تطهير المناطق الصناعية عبر مختلف مناطق البلد و الحسم في مسألة ملكيتها.
- **تطوير المنظومة المصرفية:** إن مسألة التمويل تبقى دوما إشكالية صعبة في وجه تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، باعتبار أن نمو أي اقتصاد يتوقف على إمكانيات تمويله ولا يمكن أن تنجح أي مؤسسة إلا بتوفرها على رؤوس أموال كافية، ولهذا وجب العمل على تطوير المنظومة المصرفية ككل و إعطاء فرص حقيقية لتشجيع روح المبادرة لدى البنوك ووكالاتها في مجال الآليات الملائمة لتمويل

---

[1] عروب رتيبة، ربحي كريمة، "تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة " ،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ، أفريل 2006، جامعة الشلف،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، ص 724

[2] جمال بلخباط ، " متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزئرية في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة "، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، أفريل 2006، جامعة الشلف ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، ص 738.

المشاريع و تقديم القروض، مع تشجيع قيام بنوك و مؤسسات مالية خاصة قادرة على المساهمة في تمويل لا على تحويل الأموال و العملات الصعبة إلى الخارج.

- **إقامة نظام معلومات فعال و مصداق خاص بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:** لقد أدت التحولات المختلفة للمؤسسات و الأنشطة، و لا شك أن إقامة نظام متخصص لتوفير هذه المعلومات يرفع من كفاءة و فعالية و أداء قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، إذ تعد نظم المعلومات المصدر الحيوي الذي يزود المؤسسات بالمعلومات السليمة في المكان و الزمان المناسبين ، وكذا تسمح بإعداد الخطط الصحيحة و النجاح في تحقيقها، و إيجاد التنسيق المتكامل بين العوامل المختلفة.
- **الرعاية و الاحتضان:** تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، من نقص الخبرات في النشاط الحر و في مجال التسيير و استعمال التكنولوجيا، وغياب روح الابتكار و انعدام ثقافة اللجوء إلى خدمات الاستشارة من مكاتب الدراسات ، لذا فهي تحتاج إلى الرعاية و الاهتمام من قبل السلطات العمومية .
- **تأهيل المحيط الجبائي:** تعتبر الضريبة من أهم العوائق التي تواجه نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، ونظرا لعدم تناسب معدلات الضرائب مع نشاط هذه المؤسسات، وضعف الجهات و الإدارة الضريبية، وتعدد و تعقد إجراءاتها، أصبح من أولى الضروريات تأهيل الجهاز الضريبي بإعادة النظر في تركيبة الضرائب و دور الضريبة في حد ذاتها، من مجرد مورد يدعم موارد خزينة الدولة لتغطية نفقاتها إلى أداة من أدوات السياسة المالية التي تساهم في توفير مناصب الشغل و تلبية الاحتياجات المحلية و خلق القيمة المضافة ، بوضع سياسة جبائية ملائمة و محفزة لنشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة . أمام هذه الوضعية لابد من إعادة النظر في النظام الضريبي من خلال:[1]
  - إجراء تخفيضات أو إعفاءات تدريجية في معدلات مختلف أنواع الضرائب لتوسيع قدرات التمويل الذاتي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
  - وضع نظام ضريبي خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتماشى و طبيعة النشاط الذي تقوم به، وحسب مناطق النشاط التي هي أكثر حاجة للتنمية.
  - تخفيض الضريبة لصالح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عموما، و خصوصا تلك التي تعمل في قطاع التكنولوجيا أو المنتجة للسلع التي تدخل ضمن الإنتاج المعقد و النادر.
- **تأهيل النظام الجمركي:** من أجل الارتقاء بتنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و قدراتها التصديرية و جب تكييف نظام جمركي فعال يتلاءم مع هذا المقام من خلال :[2]

---

[1] لطرش ذهبية، استراتجيات ترقية وتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على المستوى الكلي و الجزئي لتعظيم مكاسب الشراكة الأوروجزائرية ، الملتقى الدولي حول آثار و انعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري و على منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة فرخات عباس، سطيف، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، نوفمبر2006، ص ص 4-5 .

[2] لطرش ذهبية ، مرجع سابق ، ص ص 5- 6.

- عصرنة إدارة الجمارك بإعادة النظر في الإجراءات الجمركية و جعلها أكثر تكيفا و تماشيا مع قواعد الشراكة ، و إدخال تعديلات عليها لحماية حقوق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، من الممارسات الغير الشرعية التي تتنافى و مبادئ التحرير .
- التقليل من تكاليف الإدارة الجمركية و تحسين محيط العمل و علاقة الإدارة الجمركية بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، بما يساعد هذه الأخيرة على رفع قدرتها الاستيرادية والتصديرية ، و تسهيل إجراءات دخول و خروج السلع و عمليات نقل البضائع من أماكن الاستيراد و إخراجها من الموانئ و المطارات ، وتقليص متوسط مدة الجمركة.

- **تأهيل المحيط القانوني:** تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية ، خاصة و أن معظمها تعيش مراحل حياتها الأولى إلى حضانة قانونية تشريعية خاصة بها ، تضمن حقوقها و تؤمن المناخ المناسب الذي يشجعها على توسيع فرص الاستثمار ، و مواكبة تحديات الشراكة الأورومتوسطية و الآثار السلبية الناتجة عن إقامة منطقة التجارة الحرة و تفكيك الجمركي التدريجي الذي تشهده السوق الجزائرية.

2.متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية على المستوى الجزئي:

إنّ واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر يبرز عدم قدرتها على تلبية الاحتياجات الضرورية للسوق المحلية، ناهيك على ضعف قدراتها في مجال التصدير ، فمعظم منتجاتها بخصائصها الحالية، سواء من حيث الجودة، الكمية، أو السعر غير قادرة على استيفاء الشروط الموضوعية و اكتساب مواصفات الجودة التي أصبحت من العوامل الأساسية التي تمكن المؤسسة من اكتساب قدرات تنافسية، يضاف إلى ذلك ارتفاع تكاليف إنتاجها و بالتالي أسعارها مما حرمها من اكتساب المزايا النسبية التي تسمح لها بالتخصيص في إنتاجها ، و ينظر المنتج المحلي اليوم خاصة في قطاع الصناعة إلى السوق الجزائرية تستقطب كل ما هو منتج نظرا لضخامتها من جهة و قلة المنتجين الذين يعتبرون حديثو النشأة نسبيا من جهة أخرى (آلية العرض و الطلب).

إنّ استيعاب التغير و التجديد على جميع المستويات من طرف مؤسساتنا الصغيرة و المتوسطة، يعتبر إشكال في حد ذاته بسبب تصلب ذهنيات أصحاب هذه المؤسسات ، بالرغم من أن القدرة على التغيير تعتبر في حد ذاتها ميزة تنافسية للمؤسسة إذ ما أحسنت تطبيقها، لذا فإن المتطلب الأول لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر و الذي تنطلق بعده باقي المتطلبات هو تقبل فكرة التغيير و الوعي بما لها من أهمية و ضرورة بالغتين في النهوض بنشاطها و الارتقاء به ، وتتمثل سياسة التغيير و التجديد الواجب تطبيقها على جميع المستويات في الآتي:

- **التجديد على مستوى وظيفة الموارد البشرية:**[1] باعتبار العنصر البشري عنصرا أساسيا في عملية التغيير، فإنه لا يمكن الحديث عن التأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل اقتصاد المعرفة دون التركيز على تأهيل العنصر البشري، و ما يميز المؤسسات الصغيرة و الموسطة في الجزائر اليوم هو ضعف مستويات الكفاءة و تكوين العنصر البشري فيها، و اعتمادها على يد عاملة غير مؤهلة و غير خبيرة، وضعف مستويات الكفاءة و التخصص ، في الوقت الذي اقتنعت فيه معظم المؤسسات على المستوى الدولي بأن العامل الوحيد الذي يضمن بقائها و يوفر لها الميزة التنافسية المتواصلة هو أفرادها، لذا أصبح لزاما على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية العمل على ما يلي: [2]
  - إجراء دورات تكوينية و رسكلة الموظفين لاكتساب التقنيات الحديثة في جميع المجالات .
  - القضاء على المظاهر السلبية في التعامل مع الكفاءات كالتهميش و اللامساواة خاصة بين الجنسيين .
  - الاحتكاك مع المؤسسات الأجنبية للاستفادة من الخبرات و المعارف.
  - تكريس ثقافة الاتصال و التواصل بين أفرادها وبعث روح التبادل الحر و العفوي للمعلومات، المعارف و الفاءات .
- **التجديد على مستوى وظيفة الإنتاج:** وجب على مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة في هذا الإطار ما يلي:

- الاختيار الجيد لمصادر التموين من خلال المفاضلة بين الموردين و مصادر التموين و اختيار تلك التي تسمح لها بالأداء الجيد لعملية تموين بديلة وفقا لمبدأ النوعية/ السعر، ما يتطلب حصولها على معلومات دقيقة بهذا الشأن.
- إعادة النظر في تقنيات و وسائل الإنتاج مما يستدعي ضرورة تعرفها على التقنيات و التكنولوجيا الحديثة، و توظيف منها ما يتلاءم و قدرتها من جهة و ما تستدعيه ضرورة المعطيات الراهنة في السوق من جهة أخرى.
- الاهتمام بتركيبة المنتوج و العمل على جعله متميزا في إطار السعي إلى اكتساب شهادة المطابقة مع معايير الدولية (ISO) و تبني نظم الجودة الشاملة.

- **التجديد على مستوى وظيفة البحث و التطوير:** تفتقر معظم مؤسساتنا الصغيرة و المتوسطة إلى وجود هذه الوظيفة داخلها، بالرغم مما لها من أهمية في تخفيض تكاليف الإنتاج و تحسين جودة المخرجات أو طرح منتجات جديدة، و في هذا الإطار لابد من وضع مؤسساتنا الصغيرة و المتوسطة مخصصات للبحث و التطوير من إجمالي ميزانيتها.

---

[1] عبد الحمن بن عنتر، واقع مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة ، مجلة العلوم التسيير و علوم التسيير، جامعة سطيف ،دار الهدى للنشر ،عين مليلة، العدد 1/ 2002، ص 163.

[2] قريش نصيرة، " آليات و إجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر " ،مرجع سبق ذكره ، ص 1050.

- **التجديد على مستوى الوظيفة التسويقية:** على مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة أن تهتم ببناء أجهزة قوية لتسويق منتجاتها، وذلك بوضع سياسات تسويقية تتناسب مع معطيات الظروف الراهنة، من خلال:[1]
  - إعادة النظر في سياسة التسعير.
  - الاهتمام بسياستي التوزيع و الترويج بالمنتجات.
  - العمل على تنشيط المبيعات في الأسواق المحلية و الخارجية.

المطلب الثالث: البرامج المطبقة لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

1. برنامج التأهيل الصناعي:

يسعى برنامج التأهيل الصناعي إلى دعم و مرافقة المؤسسات الصناعية، العمومية و الخاصة، لترقية التنافسية الصناعية وذلك بتحسين كفاءات المؤسسات الصناعية و تهيئة المحيط المباشر لها بتكييف جميع مكوناته (من أنشطة مالية، ومصرفية، إدارية،جبائية،اجتماعية) ، تم تطبيق البرنامج من خلال ثلاث عمليات للدعم التقني لـ 50 مؤسسة عمومية و خاصة و قد انطلق البرنامج سنة 2000 من طرف وزارة الصناعة و إعادة الهيكلة سابقا. ولتطبيق و متابعة البرنامج تم تأسيس لجنة وطنية للتنافسية[2]. التي يرأسها المكلف بالقطاع الصناعي و تتكون من الأعضاء الممثلين لمختلف القطاعات الأخرى.

أما فيما يتعلق بالجانب المالي، فلقد تم إنشاء صندوق ترقية التنافسية الصناعية[3] لتمويل مخططات تأهيل وفق الصيغ المنصوص عليها.

إن إجراءات تنفيذ برنامج التأهيل الصناعي تتمثل في القيام بمجموعة من الأعمال على مستوى المؤسسة وعلى مستوى المحيط المباشر لها. على المؤسسات التي ترغب في الاستفادة من المساعدات و الإعانات المالية للقيام بعملية التأهيل أن تقوم بإجراء تشخيص استراتيجي و إعداد مخطط تأهيل لها وذلك بالاستعانة بمكاتب الدراسات و المستشارين لإرفاقه بطلب الإعانة لصندوق ترقية التنافسية الصناعية و يتطلب أن يتضمن التشخيص كل المعطيات الضرورية المتعلقة بالمؤسسة كتلك الخاصة بالجانب المالي، التقني...

[1] لطرش ذهبية، مرجع سابق، ص 16.
[2] قريش نصيرة، مرجع سابق، ص 1053.
[3] قريش نصيرة ، نفس المرجع ، ص 1055.

2. برنامج الأورو متوسطي (ميدا) لتنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

برنامج ميدا هو برنامج تعاون ثنائي بين الاتحاد الأوروبي و الجزائر في إطار الشراكة الأورومتوسطية، حيث وقعت الجزائر على اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في أول ديسمبر 2001، ثم صادقت عليها في أفريل 2002،[1] غير أنها لم تدخل حيز التنفيذ إلا في سبتمبر 2005 من خلال المرسوم الرئاسي رقم 05-159 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1426 الموافق لـ 27 أفريل 2005 ، المتضمن التصديق على الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجزائر من جهة، و المجموعة الأوروبية و الدول الأعضاء فيها من جهة أخرى،[2] ويعتبر برنامج ميدا ذو تمويل مشترك بغلاف مالي قدره 62.9 مليون أورو لمدة خمس سنوات، يساهم فيه الاتحاد الأوروبي بـ 57 مليون أورو، و الدولة الجزائرية بـ 3.4 مليون أورو و 2.5 مليون أورو حصة المؤسسات المستفيدة من البرنامج، و يمتد هذا البرنامج من سنة 2002 إلى غاية 2007،[3] و تتولى لجنة مختصة من الاتحاد الأوروبي تسيير و إدارة البرنامج، و يهدف البرنامج إلى تأهيل و تحسين المستوى التنافسي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و تمكينها من التأقلم مع متطلبات اقتصاد السوق و ذلك عن طريق:[4]

- تحسين مستوى الاستجابة البنكية لطلبات هذه المؤسسات، و ذلك بإنشاء مؤسسات مالية متخصصة في تمويل المشاريع الاستثمارية لتقديم القروض على أساس الجدوى و ربحية المشاريع، و ليس فقط على أساس الضمانات المقدمة؛
- تحسين مستوى كفاءة و تأهيل التسيير الإداري للمؤسسات عن طريق برامج للتكوين و التدريب، موجهة أساسا لمسيري هذه المؤسسات و عمالها؛
- تقديم المساعدات للهيئات و المنظمات الداعمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و خاصة جمعيات أرباب العمل و بعض الأجهزة التي لها علاقة مباشرة مع هذا القطاع كمصلحة الضرائب و الجمارك و الضمان الاجتماعي؛
- دعم الإبداع و ترقية الوسائل الجديدة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

كما حدد البرنامج القطاعات المعنية بالاستفادة من البرنامج، و هي القطاعات ذات الصلة بالقطاع الصناعي من صناعات غذائية، فلاحية، و صناعة مواد البناء، و الصناعات الكيماوية، و صناعات النسيج ، و الصناعات الجلدية، و صناعة الخشب، و الصناعات الميكانيكية و الحديدية و الصناعات الالكترونية و الكهربائية.

---

[1] سمير العطية، التشغيل و حقوق العمل في البلدان العربية المتوسطية و الشراكة الأورومتوسطية: دراسة مقارنة المغرب، الجزائر، تونس، مصر، الأردن، فلسطين، لبنان ، سوريا، مؤسسة سلام و تضامن سيرافين الياقا و الوكالة الاسبانية للتعاون الدولي، اسبانيا، 2008 ، ص 92.

[2] الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 31 ، 20 أفريل 2005، ص 3.

[3] Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisant, accord d'association entre l'Algérie et l'union européenne : ce que vous devez savoir, Algérie, Octobre 2005.

[4] Ibid , p33.

3. التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية:

تأسس هذا البنك في 16 ديسمبر 1973 بتوقيع 22 دولة من منظمة المؤتمر الإسلامي، هدفه دعم التنمية الاقتصادية و التقدم الاجتماعي للدول الأعضاء، و بدأ العمل الفعلي للبنك في 20 أكتوبر 1975. وفي إطار التعاون مع هذا البنك تم منح المساعدة المالية في إطار ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية. ويهدف مشروع التعاون إلى:

- المساهمة في تقوية وتعزيز قدرات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- إدماج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قي الاقتصاد الوطني.
- تحسين محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

4. منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI).

تأسست ONUDI في 1967 في فينا ، لترقية التنمية الصناعية في الدول النامية عن طريق وضع برامج صناعية مدمجة لكل دولة ، هدفها الأساسي هو تدعيم ديناميكية إعادة الهيكلة ، و التنافسية ، و إدماج ونمو الصناعات و المؤسسات في إطار مراحل التحرير و الانفتاح الاقتصادي، بدأت ONUDI العمل في الجزائر في 1999 ضمن برنامج تطوير التنافسية و إعادة الهيكلة الصناعية الذي خص 8 مؤسسات عمومية و40 مؤسسة صغيرة و متوسطة. كما تعمل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على تقديم مساعدات فنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في فرع الصناعة الغذائية بإحداث وحدة لتسيير البرنامج و اختيار مكتب دراسات لإعداد تشخيص هذا الفرع.

5. التعاون مع البنك العالمي:

تم التعاون مع فرع البنك العالمي المتمثل في الشركة المالية الدولية (Société financière internationale) التي قامت بإعداد برنامج تقني بالتعاون مع برنامج "شمال إفريقيا لتنمية المؤسسات" عن طريق برنامج واحد يعمل على وضع حيز التنفيذ معايير للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعيتها. ويتدخل هذا البرنامج أيضا في إعداد دراسات اقتصادية لفروع النشاط. وهدف البرنامج هو رفع من عرض و نوعية التمويلات المقدمة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة. وكذا تحسين الخدمات المصرفية مثل عقد تحويل الفاتورة Factoring و الاعتماد الإيجاري leasing ، مع التكوين في الميدان.

6. التعاون الجزائري الألماني:

في مجال التعاون الثنائي، و بالتعاون مع الطرف الألماني ضمن إطار برنامج التكوين و الاستشارة، تم تسخير غلاف مالي قدره 3 ملايين مارك ألماني، قصد تحسين مستوى الأعوان المستشارين للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و هذا لتطوير فرع الاستشارة الذي يشكل أحد العناصر الجوهرية لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة و المؤسسات الاقتصادية الجزائرية عامة من الناحية التنظيمية و التسييرية.[1]

و يهدف برنامج التعاون الألماني الجزائري إلى الرفع من القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مساعدتها و تأهيلها للدخول إلى السوق العالمية.

و يقوم البرنامج على:

- تكوين مستشارين متخصصين في تسيير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- دعم مراكز و هيئات دعم عن طريق تحسين كفاءة المسيرين فيما ستعلق بالأداء و التسيير و الاتصال.

[1] وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و الصناعات التقليدية، واقع و آفاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجزائر، جويلية 1998 ، ص8.

خاتمة الفصل:

يتضح لنا من خلال هذا الفصل أن الجزائر على وشك الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و كذا إنشاء منطقة للتبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي و تحرير التجارة الخارجية حيث أنها بهذا ستواجه خطر المؤسسات الاقتصادية العالمية التي هي في تطور مستمر و متسارع على عكس ما هي عليه نظيراتها في الجزائر، و عليه فان هناك عدة خيارات متاحة للمؤسسات يمكن لها أن تحدث فارقا صغيرا بين مؤسساتنا و مثيلاتها في الدول المتطورة هذا إذا ثم دراسة كل خيار دراسة موضوعية تكون خلاصتها تثمين الجوانب الايجابية و التخلص من الجوانب السلبية التي يطرحها كل خيار. و كذا الاستفادة من ما يتيحه الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و الشراكة الأورو متوسطية من جانب ايجابي في مختلف القطاعات, وخاصة التي تؤثر على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة منها بصفة مباشرة أو غير مباشرة من قطاع مالي, جبائي, استثماري...الخ.

و هذه التحولات الاقتصادية التي يشهدها العالم تفرض على المؤسسة أن تكون لها قدرة تنافسية لضمان بقائها واستمرارها، وفي هذا الإطار حاولت الدولة الجزائرية في إطار الشراكة و التعاون الثنائي مع عدة دول و منظمات من جهة بتطبيق برامج لدعم و تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و من جهة أخرى قامت بوضع البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و خصصت له الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كأداة لتنفيذه. و هذا ما سنتطرق إليه في الفصل الثالث.

الفصل الثالث:

دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تمهيد:

بالنظر إلى هشاشة مؤسساتنا الصغيرة و المتوسطة فان الحكومة الجزائرية سطرت برنامجا وطنيا لدعم هذه الأخيرة، يهدف أساسا إلى وضع إطار دائم للتكفل بكل مجالات تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و جعلها قادرة على الجمع بين التنمية الاقتصادية و توفير مناصب الشغل و جلب الثروة و رفع تحديات التنافسية و التنمية و غزو الأسواق الأجنبية.

و كأداة لتجسيد أهداف البرنامج سخرت له هيئتين الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

فحاولنا الاقتراب في بحثنا هذا من الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال التعرف على هيكلها و مهامها، و كما عمدنا إلى أخذ مثال لإحدى المؤسسات المنخرطة في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كحالة تطبيقية لمذكرتنا، فتطرقنا إلى الوثائق المقدمة من طرف الوكالة و تقرير مكتب الدراسات لمعرفة إجراءات سير البرنامج الوطني و كيفية التشخيص و إعداد خطة تأهيل مناسبة للمؤسسة.

حيث قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: عرض شامل للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الثاني: البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الثالث: دراسة حالة مؤسسة منخرطة في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المبحث الأول: عرض شامل للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

1.تعريف بالوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 03 ماي 2005. و هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري و تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و تقع تحت وصاية الوزير المكلف بالصناعة والمناجم و الذي يرأس مجلس التوجيه و المراقبة كما هو منصوص في المرسوم 05-165 المؤرخ في 03 ماي 2005.

الفروع الجهوية للوكالة :الجزائر،عنابة،سطيف،غرداية و وهران.

يقع مقر المديرية العامة للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في شارع محمد بلقاسمي، منحدر المرأة المتوحشة،العناصر -الجزائر.

2.مهام الوكالة.

الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي أداة الدولة في مجال تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كذا تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

و بهذه الصفة، تتولى الوكالة المهام الآتية:[1]

- تنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطويرها.
- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ضمان متابعته.
- ترقية الخبرة و الاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تقييم فعالية تطبيق البرامج القطاعية و نجاعتها، و اقتراح التصحيحات الضرورية عليها، عند الاقتضاء.
- متابعة ديمغرافية المؤسسات في مجال إنشاء النشاط و توقيفه و تغييره.
- انجاز دراسات حول الفروع و كذا المذكرات الظرفية الدورية حول التوجيهات العامة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

[1] الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، القانون الأساسي.

- ترقية الابتكار التكنولوجي و استعمال المؤسسات الصغيرة لتكنولوجيات الإعلام و الاتصال الحديثة بالتعاون مع المؤسسات و الهيئات المعنية.
- جمع المعلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و استغلالها و نشرها.
- التنسيق مع الهياكل المعنية بين مختلف برامج التأهيل الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

3. أهداف الوكالة:

بالنظر إلى حداثة و هشاشة مؤسساتنا الصغيرة و المتوسطة و بعد التزام الدولة الجزائرية بالتوقيع على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي و الانضمام المرتقب إلى المنظمة العالمية للتجارة، فان الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سطرت هدفا أساسيا و هو وضع إطار دائم للتكفل بكل مجالات تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.[1]

المطلب الثاني: الإطار التنظيمي و الإمكانيات البشرية للوكالة الوطنية.

1. الإطار التنظيمي للوكالة الوطنية.

[1] نشريات الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الشكل رقم(02): تنظيم الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

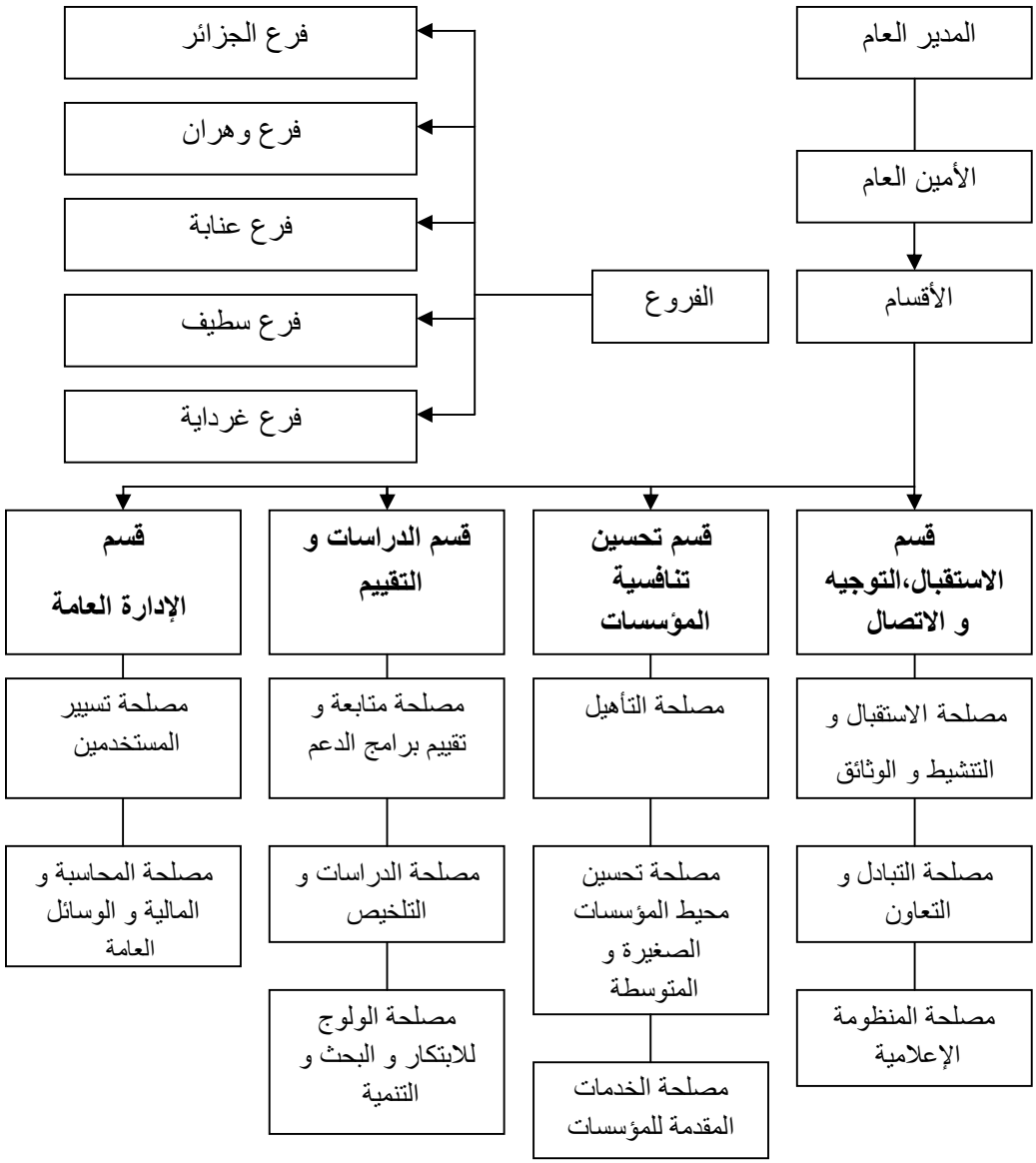

المصدر: وثائق الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تقوم الوكالة بأداء مختلف مهامها في إطار دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، هذه المهام موزعة على مختلف أقسام الوكالة و على مستوى كل مصلحة حسب اختصاصها كالآتي:[1]

1. **الأمانة العامة:** يكلف الأمين العام، تحت سلطة المدير العام للوكالة، بما يأتي:

- تنسيق نشاطات الأقسام.
- السهر على أن يضمن سير مجموع الأقسام الإدارية و التقنية للوكالة و استمرار العمل الإداري.
- تنظيم و تنشيط و مراقبة المصالح الإدارية و التقنية للوكالة.

[1] قرار وزاري مشترك مؤرخ في 30 أكتوبر 2005 يحدد تنظيم الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 82، 2005، ص ص 20 – 22.

- السهر على احترام القوانين و التنظيمات المعمول بها.
- ضمان تحضير اجتماعات مجلس التوجيه و المراقبة.
- تحضير الملفات التي يقدمها مجلس التوجيه و المراقبة للدراسة.

2. **قسم الاستقبال و التوجيه و الاتصال:** يقوم قسم الاستقبال و التوجيه و الاتصال بما يأتي:

- استقبال طالبي الخدمات و توجيههم.
- إعداد مخطط إعلامي و تحسيسي موجه للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة حول برامج الدعم.
- وضع بنك للمعطيات و ضمان سيره بواسطة منظومة إعلامية.
- المبادرة بكل عمل من أجل ترقية التبادل و التعاون في مجال تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مع الهيئات و المؤسسات الوطنية و الأجنبية.
- تنظيم ملتقيات و لقاءات و أيام دراسية ذات صلة بموضوعه.

و يضم قسم الاستقبال و التوجيه و الاتصال ثلاث مصالح:

1. مصلحة الاستقبال و التنشيط و الوثائق، و تكلف بما يأتي:

- استقبال طالبي الخدمات و توجيههم.
- و ضع منظومة اتصال في اتجاه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تنظيم ملتقيات و لقاءات و أيام دراسية و إعلامية.
- تصميم و انجاز مختلف الوسائط المرتبطة بترقية نشاطات الوكالة و ضمان سيرها.

2. مصلحة التبادلات و التعاون، و تكلف بما يأتي:

- إقامة علاقات تعاون و تبادل مع الهيئات و المؤسسات الوطنية و الدولية ذات صلة بمهام الوكالة.
- تنسيق مختلف برامج التأهيل الموجهة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

3. مصلحة المنظومة الإعلامية،و تكلف بما يأتي:

- وضع بنك للمعطيات و تسيير المنظومة الإعلامية المرتبطة بتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- متابعة ديموغرافية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

3. **قسم تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،** يقوم بالوظائف التالية:

- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل و تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ضمان متابعته.
- تشجيع استعمال تكنولوجيات الإعلام و الاتصال الحديثة.
- تنفيذ برامج تحسين محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- ترقية الخبرة و الاستشارة الموجهة لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

و يضم قسم تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ثلاث مصالح:

1. مصلحة التأهيل، و تكلف بما يأتي:

- القيام بتشخيص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تحديد مخططات التأهيل.
- تنفيذ مخططات التأهيل و ضمان متابعتها.
- إعداد بطاقية للاستشارة الوطنية و الدولية و ترقية الخبرة لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

2. مصلحة تحسين محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و تكلف بما يأتي:

- تحديد برامج تحسين محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تنفيذ هذه البرامج.

3. مصلحة الخدمات المقدمة للمؤسسات، و تكلف بما يأتي:

- ضمان تنفيذ الخدمات الهادفة إلى تحسين مستوى تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في مسعى الإشهاد على المطابقة.

4. **قسم الدراسات و التقييم**، يقوم بما يأتي:

- تقييم فعالية تطبيق برامج القطاع و نجاعتها و اقتراح التصحيحات الضرورية،عند الاقتضاء.
- انجاز الدراسات الاقتصادية و التقنية و كذا المذكرات الظرفية الدورية حول التوجهات العامة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ترقية الابتكار بالتنسيق مع المؤسسات و الهيئات المعنية.
- السهر على انسجام برامج التكوين الموجهة لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

يتكون قسم الدراسات و التقييم من ثلاث مصالح:

1. مصلحة متابعة و تقييم برامج الدعم:مكلفة بالمهام التالية:

- متابعة أعمال تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و محيطها.
- تقييم فعالية و نجاعة البرامج حيز التنفيذ.

2. مصلحة الدراسات و التلخيص: مكلفة بالمهام التالية:

- انجاز الدراسات الاقتصادية و التقنية المرتبطة بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- إعداد مذكرات ظرفية حول تطور قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

3. مصلحة الولوج للابتكار، البحث و التنمية: مكلفة بالمهام التالية:

- ترقية ولوج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للابتكار بالتعاون مع الهيئات المعنية.
- ترقية استعمال المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتكنولوجيات الإعلام و الاتصال الحديثة.
- تطوير العلاقات بين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و هيئات و مؤسسات البحث.

5. **قسم الإدارة العامة:** يتكون من مصلحتين كالآتي:

1. مصلحة تسيير المستخدمين، مكلفة بالمهام التالية:

- إعداد مخطط تسيير الموارد البشرية للوكالة و ضمان تنفيذه.
- ضمان تسيير المسار المهني لمستخدمي الوكالة.
- إعداد مخططات تكوين لفائدة مستخدمي الوكالة و وضعها حيز التنفيذ.
- ضمان التسيير الحسن لأرشيف الوكالة.

2. مصلحة المحاسبة، المالية و الوسائل العامة: مكلفة بالمهام التالية:

- إعداد و ضمان تنفيذ ميزانية الوكالة.
- تحيين المحاسبة و إعداد حصيلة نهاية السنة.
- تقييم حاجات الوكالة و تزويد هذه الأخيرة بالوسائل المادية الضرورية لسيرها الحسن.
- ضمان مسك الجرود.

2. الإمكانيات البشرية للوكالة.

جدول رقم(14): جدول تعداد المستخدمين

الرقم	الرتبة	الصنف	عدد المستخدمين
1	مدير عام	المناصب العليا ذات الطابع الوظيفي	01
2	أمين عام		01
3	رئيس قسم	المناصب العليا	04
4	رئيس فرع		04
5	رئيس مصلحة		04
6	رئيس مكتب الأمن الداخلي		00
7	مهندس دولة في الإحصائيات	الأسلاك المشتركة	02
8	مهندس دولة في الإعلام الآلي		03
9	متصرف رئيسي		03

10	متصرف		21
11	مترجم ترجمان		03
12	ملحق رئيسي للإدارة		01
13	تقني سامي في الإعلام الآلي		01
14	محاسب إداري رئيسي		01
15	كاتب مديرية رئيسي		01
16	ملحق الإدارة		04
17	كاتب مديرية		04
18	محاسب إداري		01
19	عون إدارة رئيسي		01
20	عون مكتب		02
المجموع			**60**

المصدر:وثائق الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بتاريخ 20 أفريل 2015.

المطلب الثالث: إستراتجية الوكالة.

في إطار قيام الوكالة بمهامها و تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على وجه الخصوص، تقوم الوكالة بتبني إستراتيجية تتمحور حول النقاط التالية:

1.تدعيم التأهيل المباشر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

و يتمثل ذلك في مواكبة ديناميكية برنامج الدعم الأورومتوسطي لتنمية و تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،عن طريق توظيف الخبرة المستفادة منه و السماح لأكبر عدد ممكن من المؤسسات في الاستفادة من عمليات التأهيل.

2.تحسين محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، لاسيما في الحصول على المعلومات و تنمية أدوات التيسير، من خلال المشاركة و التدخل التحفيزيين في إطار تحسين المحيط، و بهذا الصدد تقوم الوكالة كذلك، بتمكين المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من التعرف على مختلف هيئات الدعم الموضوعة من طرف السلطات الجزائرية و كذا مختلف المساعدات و أشكال الدعم الدولية الموجهة لها، بالإضافة إلى إنشاء قاعدة معطيات و معلومات حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية استخدامات الإنترنيت و وسائل الإعلام و الاتصال داخل المؤسسات.

3.تطوير منهج القطاعية و إنشاء شبكات الربط للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

من خلال التشجيع على القيام بعمليات تأهيل جماعية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و القيام بدراسات للقطاعات الاقتصادية و فروعها لصالح هذه المؤسسات.

4. تعزيز المشاورات الوطنية فيما يخص دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

من خلال الاستعانة بتوصيات و نتائج أعمال الخبراء و المستشارين الوطنيين المعنيين بتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و تقديم معايير المرافقة الخاصة بالتشاور و التكوين.

5.تطوير منهج الجوارية، و الاستماع إلى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

من خلال قيام الوكالة و فروعها بعقد ملتقيات تتبادل فيها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجمعيات المهنية و المنظمات المعنية مختلف المواضيع الهامة و الخاصة باحتياجاتها.

6.وضع سياسة فعالة للتعاون و الشراكة مع مختلف الهيئات المعنية:

يعتبر تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إجراءا معقدا تلعب فيه العديد من المنظمات و الهيئات أدوارا مختلفة، لذا وجب على أصحاب المؤسسات و المسيرين أن يتجهوا لهذه الهيئات سواء كانت محلية أم أجنبية بغرض الاستفادة من مختلف أوجه الدعم المقدمة، و في إطار ما سبق قامت الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بإمضاء اتفاقيات شراكة مع العديد من الهيئات الوطنية و الأجنبية من أجل تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على دعم هذه الهيئات. نوضح مختلف هذه الهيئات في الجدول التالي:

الجدول رقم (15): قائمة شركاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

الشركاء	تسمية الشركاء بالغة الفرنسية	المختصر
الجهاز الجزائري للتوصية	Organisme Algérien d'Accréditation	ALGERAC
الوكالة الجزائرية لترقية التجارة الخارجية	Agence Nationale de Promotion du Commerce Extérieur	ALGEX
الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار	Agence Nationale du Développement des Investissements	ANDI
الوكالة الوطنية للوساطة و	Agence Nationale	ANIREF

	d'Intermédiation et de Régulation Foncière	**تنظيم العقار**
ANVREDET	Agence Nationale de Valorisation des Résultats de la Recherche et du Développement Technologique	**الوكالة الوطنية لتقييم نتائج البحث و التطوير التكنولوجي**
BSTP CENTRE	Bource Algérienne de la sous Traitance et Partenariat du centre	**بورصة الجزائر العاصمة للمناولة و الشراكة**
BSTP EST	Bource Algérienne de la sous Traitance et Partenariat de l'est	**بورصة قسنطينة للمناولة و الشراكة**
BSTP OUEST	Bource Algérienne de la sous Traitance et Partenariat de l'ouest	**بورصة وهران للمناولة و الشراكة**
CACI	Chambre Algérienne de Commerce et d'Industrie	**الغرفة الجزائرية للتجارة و الصناعة**
CACQE	Centre Algérien du contrôle de la Qualité et de l'Emballage	**المركز الجزائري لمراقبة الجودة و التغليف**
CGCI-PME	Caisse de Garantie des Crédits d'Investissement-PME	**صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**
CNC-PME	Conseil National Consultatif pour la Promotion des PME	**المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**
FGAR	Fonds de Garantie des	**صندوق ضمان قروض**

	Crédits aux PME	**المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**
GIZ	Agence de Coopération Allemande	**وكالة التعاون الألماني**
IANOR	Institut Algérien de Normalisation	**المعهد الجزائري للضبط**
INAPI	Institut Nationale Algérien de la Propriété Intellectuelle	**المعهد الوطني الجزائري للملكية الثقافية**
OPIMEXPORT	Programme de Renforcement des Capacités Exportatrices des PME Algérienne	**برنامج تعزيز قدرات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على التصدير**
ANSEJ	Agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes	**الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**
OOREDOO		

Source : Site web de l'agence nationale de développement de la PME, http://www.andpme.org.dz, consulté le 25.04.2015 à 11h : 20m.

هذا و قد قامت الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعقد اتفاقيات شراكة مع الاتحادات،النقابات و الجمعيات المهنية التالية:

- الاتحاد الوطني للناقلين الجزائريين.
- الاتحاد المهني لصناعة السيارات و الميكانيكا.
- جمعية ترقية الصناعة.
- رابطة المستثمرين الجزائريين.
- الجمعية الوطنية للمصدرين الجزائريين.
- الاتحاد العام للمقاولين الجزائريين.
- الاتحاد العام للصناعات الغذائية.

- الجمعية الوطنية لمؤسسات التكوين المعتمدة.
- نادي متيجة للمقاولين و الصناعيين.
- جمعية النساء الجزائريات (رئيسات المؤسسات).
- المنظمة الوطنية لأرباب العمل و المقاولين.
- الجمعية الجزائرية لمنتجي المشروبات.
- النقابة الوطنية لمؤلفي الكتب.
- النقابة الوطنية للإنتاج الصيدلاني.
- الاتحاد الوطني لمحلات الصيدلة.
- الجمعية الجزائرية لصهر المعادن.
- الجمعية الجزائرية لإنتاج الصمغ و الحبر.
- جمعية تطوير و ترقية المؤسسة.

المبحث الثاني: البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

" شرعت الجزائر في عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتطبيق برنامج أعد خصيصا من طرف الوزارة المكلفة بالقطاع ، حيث يندرج هذا البرنامج ضمن الأحكام الواردة في القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 متضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة[1]، لاسيما المادة 18 منه، التي تنص على ما يلي: "...في إطار تأهيل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، الوزارة المكلفة لقطاع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة تقوم بإعداد برامج تأهيل مناسبة بغية تحسين تنافسية المؤسسات، و هذا بهدف ترقية المنتوج الوطني ليتوافق مع المعايير الدولية".[2]

يتمثل البرنامج في مجموعة من الإجراءات الدعم المباشر للمؤسسات و إجراءات دعم المحيط المباشر لها لمعالجة المشاكل و الصعوبات التي تواجهها سواءا تلك النابعة من داخلها نتيجة لضعف تسيير وظائف المؤسسة لقلة الكفاءات أو تلك الناتجة عن المحيط والتي تتمثل في العراقيل الإدارية، المالية، الجبائية، الخدماتية ... الخ.

و تجدر الإشارة إلى أن عملية التأهيل التي جاء بها البرنامج تخص المؤسسات التي تمتلك إمكانيات معتبرة تساعد على النمو و اكتساب حصة في الأسواق المحلية أو الإقليمية. أي أن عملية

[1] أنظر الملحق رقم 1.
[2] إبتسام بوشريط، مرجع سابق ، ص 51.

التأهيل لا يتعين أن تمنح لكل أنواع المؤسسات الناشئة و إنما فقط للمؤسسات التي تتوافر لها مقومات النجاح في المستقبل إذا تم مساعدتها و تأهيلها بالإضافة إلى إستوفاء الشروط التالية:[1]

- أن تكون مؤسسة جزائرية في حالة نشاط منذ سنتين؛
- أن تنتمي إلى قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- المؤسسات التي تتميز بوضع مالي متوازن؛
- المؤسسات التي لها قدرة على تصدير منتجاتها وخدماتها؛
- المؤسسات التي تمتلك قدرات تنموية أو لها معايير التنمية التكنولوجية.

المطلب الأول: أسباب وضع البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الأهداف التي يرمي إليها.

1. أسباب وضع البرنامج

تعود الأسباب الرئيسية لوضع هذا البرنامج إلى ما يلي:

- قصد التكفل بالمؤسسات التي تستخدم أقل من 20 عاملا، و التي تمثل 97% من نسيج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية حيث لم تحظى بالتكفل من خلال برامج التأهيل السابقة، بادرت الحكومة الجزائرية من خلال وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سابقا بإعداد " برنامج وطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة". و تم الانطلاق الرسمي لهذا البرنامج في 25 فيفري 2007 من خلال تنفيذ البرامج الإعلامية و التحسيسية .
- انتهاج الجزائر لسياسة الانفتاح على الأسواق الخارجية و تفكيك الحواجز الجمركية يحتم على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية التي تنتمي إلى جميع القطاعات الارتقاء بمستواها التكنولوجي و التسييري و التنظيمي و هذا ما يتطلب تصميم برامج لدعمها و مساندتها.
- يلعب قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة دورا بالغ الأهمية في الاقتصاد الوطني كما يعرف هذا القطاع تطورا سريعا في الآونة الأخيرة لذا يجب الاهتمام بهذه المؤسسات و ترقيتها و تأهيلها.

و منه يسعى البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلى مرافقة مجموعة معتبرة من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة قصد السماح لها بتحسين ملموس لقدرتها التنافسية من خلال رفع مستواها إلى مستوى المعايير الدولية للتنظيم و التسيير و كذا على تنميتها المستقبلية ضمن محيط مشجع.

2. أهداف البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

لهذا البرنامج أهداف عامة و أخرى خاصة نوضحها فيما يلي[2]:

---

[1] قوريش نصيرة، مرجع سابق، 1055.

[2] زراية أسماء،آثار سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على النمو الاقتصادي في الجزائر،مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة منتوري،قسنطينة، 2011،ص 51.

1.2 أهداف عامة:

تتمثل الأهداف العامة لهذا البرنامج في السعي إلى ضمان استمرارية منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و محافظتها على مكانتها في السوق الوطنية و ضمان حصتها في السوق الدولية في ظل مناخ تنافسي، و ذلك عن طريق:

- إزالة العقبات التي تعترض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ترقية رأس المال البشري بواسطة التكوين المستمر.
- تحسين التمويل (من حيث التنظيم و حجم القروض).
- إزالة الحواجز أمام التعاون بين المؤسسات و مراكز البحث و التطوير و الجامعات.

كما يسمح أيضا للوصول إلى مؤسسة صغيرة و متوسطة تكون:

- قادرة على اكتساب تقنيات التكنولوجيا الحديثة و مواكبة التطور في الأسواق العالمية.
- تحسين قدرتها التنافسية على مستوى السعر، النوعية، الإبداع من خلال اعتماد أحدث الطرق في مجال التسيير و الإدارة، و الالتزام بالمواصفات و المقاييس الدولية المتعلقة بالنوعية.

2.2 الأهداف الخاصة:

تتمثل الأهداف الخاصة للبرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التالي:

- تحليل فروع النشاط و ضبط إجراءات التأهيل للولايات بحسب الأولوية عن طريق إعداد دراسات عامة تكون كفيلة بالتعرف عن قرب على خصوصيات كل ولاية و كل فرع نشاط و سبل دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بواسطة تثمين الإمكانيات المحلية المتوفرة و قدراتها حسب الفروع و بلوغ ترقية و تطور جهوي للقطاع.
- تأهيل المحيط المجاور للمؤسسة عن طريق انجاز عمليات ترمي إلى إيجاد تنسيق ذكي و فعال بين المؤسسة و محيطها.
- إعداد تشخيص استراتيجي عام للمؤسسة و مخطط تأهيلها.
- المساهمة في تمويل مخطط تنفيذ عمليات التأهيل خاصة فيما يتعلق بترقية المؤهلات المهنية بواسطة التكوين و تحسين المستوى في الجوانب التنظيمية و أجهزة التسيير و الحيازة على القواعد العامة للنوعية العالمية و مخططات التسويق.
- تحسين القدرات التقنية و وسائل الإنتاج.
- تحقيق تنمية سوسيو - اقتصادية مستدامة على المستوى المحلي و الجهوي.
- إنشاء قيم مضافة جديدة و توفير مناصب شغل دائمة، و تطوير الصادرات خارج المحروقات.
- التقليل من الضعف التنظيمي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

- التقليل من حدة الاقتصاد الغير الرسمي و وضع وسائل تسيير جوارية تكون في خدمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و توفير منظومة معلومات معتمدة لتتبع قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حتى يعود ذلك بالنفع على الاقتصاد الوطني.

المطلب الثاني: هيكلة البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

يتم تطبيق برنامج التأهيل الوطني بواسطة مجموعة من الهيئات أهمها:

1. الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي أداة الدولة في تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كذا تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، وتتولى الوكالة المهام التالية:[1]

- تنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها؛
- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ضمان متابعته؛
- ترقية الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تقييم فعالية تطبيق البرامج القطاعية و نجاعتها واقتراح التصحيحات الضرورية عليها،عند الاقتضاء؛
- متابعة ديموغرافية المؤسسات في مجال إنشاء النشاط وتوقيفه وتغييره؛
- انجاز الدراسات حول الفروع وكذا المذكرات الظرفية الدورية حول التوجيهات العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ترقية الابتكار التكنولوجي واستعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة وذلك بالتعاون مع المؤسسات والهيئات المعنية؛
- جمع المعلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستغلالها ونشرها؛
- التنسيق مع الهياكل المعنية بين مختلف برامج التأهيل الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أما بالنسبة لتنظيم وتسيير الوكالة فهي مزودة بمجلس توجيه ومراقبة، يديرها مدير عام . ويتكون مجلس التوجيه والمراقبة من الأعضاء الآتي ذكرهم:[2]

- ممثل عن الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالمالية؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 24 ربيع الأول 1426 الموافق لـ 03 ماي 2005 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تنظيمها و سيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32 الصادرة في 04 ماي 2005، ص ص 28-29.
[2] المرسوم التنفيذي المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تنظيمها و سيرها،مرجع سبق ذكره،ص 29.

- ممثل عن الوزير المنتدب المكلف بمساهمة وترقية الاستثمار؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالطاقة والمناجم؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالتشغيل والتضامن؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالسكن والتعمير؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالشؤون الخارجية؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية؛
- رئيس المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ويعين أعضاء مجلس التوجيه والمراقبة بموجب قرار من الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بناء على اقتراح الهيئات التي ينتمون إليها لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، أما المدير العام فهو المسؤول عن سير الوكالة بمساعدة أمين عام، ويكلف بتنفيذ مداولات مجلس التوجيه والمراقبة، وهو الآمر بصرف ميزانية الوكالة، وبهذه الصفة يقوم بما يلي:

- يعقد مشروع ميزانية تسيير و تجهيز الوكالة؛
- يبرم كل الصفقات والاتفاقيات المرتبطة بمهام الوكالة.
- و يمكنه تفويض إمضائه في حدود صلاحياته.

2. الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

لقد تم اعتماد إجراءات مالية لتطبيق البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تمثلت في فتح حساب خاص رقمه 124- 302 بعنوان الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، يفتح في حسابات الخزينة، و يقيد فيه في جانب الإيرادات مخصصات ميزانية الدولة، و كل الموارد و المساهمات و المساعدات الأخرى المرتبطة بنشاط الصندوق و الهبات و الوصايا. بينما في جانب النفقات فيسجل تمويل نشاطات البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، لا سيما تلك المتعلقة بالمصاريف المرتبطة بدراسات الفروع و نشر المعلومات الاقتصادية، و الآمر الرئيسي بصرف هذا الحساب هو الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة.[1] و الذي عدل بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06-240 المؤرخ في 08 جمادى الثانية 1427 الموافق لـ 04 جويلية 2006، المحدد لكيفيات سير حساب التخصيص الخاص رقم 124-302 و الذي حدد المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المؤهلة للاستفادة من هذا الصندوق، و لكي يتم ذلك يجب أن تتوفر على هذه المؤسسات الشروط الآتية:[2]

[1] قانون رقم 05-16 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1426 الموافق لـ 31 ديسمبر 2005، المتضمن قانون المالية 2006، المادة 71، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 85، 31 ديسمبر 2005، ص 27.

[2] Site web de l'agence nationale de développement de la PME, consulté le 25.04.2015 à 12 h : 35 m.

- أن تنتمي إلى قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كما تم تعريفه في القانون التوجيهي حول ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- أن تكون خاضعة للقانون الجزائري؛
- أن تكون ناشطة على الأقل منذ سنتين؛
- لا تعترضها صعوبات مالية؛
- لم تستفد من إعانات برامج التأهيل الأخرى.

و يتكفل هذا الصندوق بنوعين رئيسيين من نشاطات التأهيل و هي:[1]

1.2 نشاطات التأهيل لفائدة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

- الدراسات المتعلقة بالتشخيصات القبلية و التشخيصات الإستراتيجية؛
- إعداد مخططات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المقبولة؛
- تنفيذ مخططات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المقبولة؛
- إعداد دراسات السوق؛
- مرافقة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة سعيا لحصولها على شهادات المطابقة مع المعايير الدولية؛
- دعم مخططات تكوين موظفي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- أنشطة الدعم في مجال التقييس و الملكية الصناعية؛
- دعم الابتكار التكنولوجي، و البحث و التطوير على مستوى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

2.2 نشاطات التأهيل لفائدة محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

- انجاز دراسات عن شعب النشاطات؛
- إعداد دراسات حول الموقع الاستراتيجي لشعب النشاطات؛
- انجاز دراسات عامة لكل ولاية؛
- تدعيم القدرات غير المادية لتدخلات الجمعيات المهنية من أجل تعميم فهم و تأطير برنامج التأهيل؛
- تطوير الوساطة المالية بين البنوك و المؤسسات المالية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أجل تسهيل الحصول على القروض البنكية و أجهزة الدعم المالي؛
- إعداد و تنفيذ مخطط إعلامي و تحسيسي حول البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة(دلائل إجراءات البرنامج، الأيام التقنية، الورشات و الملتقيات)؛
- إصدار مجلات متخصصة في مواضيع حول تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة؛
- نشاطات المتابعة و التقييم و السهر حول مدى ملائمة و أثر البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

[1] القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 07 /2007/02، الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 18،ص 16 – 17.

و تجدر الإشارة إلى أن ضبط شروط و معايير تمويل تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، يتم بموجب اتفاقية تبرم بين الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الوزير المكلف بالصناعة، إلا أنه و بعد التغيير الأخير على مستوى أجهزة الحكومة بحيث تم دمج الوزارتين، فان ضبط الشروط والمعايير يتم من طرف وزير الصناعة و المناجم.

و يقدم الصندوق دعمه للمؤسسات المقبولة على النحو الآتي:[1]

- **التشخيص:**
  - الحد الأعلى للتكلفة الإجمالية لعملية يقدر بـ 2500000 دج.
  - المساعدات العمومية تقدر بـ 80 % أي ما يعادل 2000000 دج.
  - الفرق أو الباقي يقدر بـ 500000 دج يمول من طرف المؤسسة.
- **الاستثمارات الغير المادية:**
  - الحد الأعلى للتكلفة الإجمالية لعملية التأهيل يقدر بـ 3000000 دج.
  - الدولة تتكفل بـ:
    - 80 % بالنسبة للمؤسسات التي رقم أعمالها أقل من 100 مليون دينار و الباقي ما يعادل 2.4 مليون دج يمول من قبل المؤسسة ذاتها.
    - 50 % بالنسبة للمؤسسات التي رقم أعمالها محصور بين 100 و 500 مليون دينار جزائري، و الفارق المقدر بـ 1.5 مليون دج تتحمله المؤسسة.

✓ **التمويل عن طريق القروض البنكية و معدل تخفيض الفائدة مقدر بـ :**

6 % للمؤسسات ذات رقم أعمال أقل من 500 مليون دج.

4 % للمؤسسات التي يكون رقم أعمالها يتراوح بين 500 و 1000 مليون دج.

2% للمؤسسات التي يكون رقم أعمالها يتراوح بين 1000 و2000 مليون دج .

- **الاستثمارات المادية الإنتاجية:**
  - الحد الأعلى للتكلفة الإجمالية للعملية يقدر بـ 15000000 دج .
  - الدولة تتكفل بـ 10 % من تكلفة العملية وتخص المؤسسات التي يكون رقم أعمالها أقل من 100 مليون دج، الفارق المقدر بـ 13.5 مليون دج تتحمله المؤسسة.

✓ **التمويل عن طريق القروض البنكية و معدل تخفيض الفائدة يقدر بـ :**

- 3.5 % للمؤسسات التي يكون رقم أعمالها أقل من 100 مليون دج.
- 3 % للمؤسسات التي يكون رقم أعمالها يتراوح بين 100 و 500 مليون دج.
- 2 % للمؤسسات التي يكون رقم أعمالها يتراوح بين 500 و 1000 مليون دج.
- 1 % للمؤسسات التي يكون رقم أعمالها يتراوح بين 1000 و 2000 مليون دج.

[1] الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، منشورات الوكالة حول البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- **الاستثمارات المادية ذات الأولوية:**

- الحد الأعلى للتكلفة الإجمالية للعملية يقدر بـ 30 مليون دج.
- تمويل هذه العملية تتكفل به المؤسسة ذاتها.
- و الدولة تتكفل بمعدل تخفيض القروض البنكية بمعدل 2.5 %.

- **الاستثمارات المتعلقة بالتكنولوجيا و نظم المعلومات:**

- الحد الأعلى للتكلفة الإجمالية يقدر بـ 15 مليون دج
- الدولة تتكفل بـ 40 % من التكلفة الإجمالية والتي تقدر بـ 6000000 دج. و الفارق يقدر بـ 9000000 دج يمول عن طريق الأموال الخاصة أو عن طريق قرض بنكي بمعدل تخفيض الفائدة يقدر بـ 4 % .

- **التكوين و المساعدة الخاصة:**

في مجال التكوين:

- **التأطير:** الحد الأعلى للتكلفة الإجمالية يقدر بـ 500000 دج. و الدولة تتكفل بـ 80 % من التكلفة الإجمالية و التي تقدر 400000 دج و الباقي يمول عن طريق الأموال الخاصة بالمؤسسة أو عن طريق قرض بنكي بدون تخفيض الفائدة.
- **المساعدة الخاصة:**

✓ التوجيه أو المرافقة في مجال الإعلام و الاتصال و التصدير و الإبداع و الخبرة المالية و برامج الحصول على الجودة. الحد الأعلى للتكلفة الإجمالية يقدر بـ 1 مليون دج ، الدولة تتكفل بـ 80 % من التكلفة الإجمالية و التي تقدر بـ 800000 دج، و الفارق يمول عن طريق المؤسسة ذاتها أو عن طريق القروض البنكية بمعدل تخفيض يقدر بـ 6 % .

- **المصادقة:**

✓ الحد الأعلى للتكلفة الإجمالية للعملية يقدر بـ 5000000 دج .

✓ الدولة تتكفل بـ 20 % ، و الباقي يمول عن طريق المؤسسة ذاتها بـ الأموال الخاصة أو عن طريق القروض البنكية بمعدل تخفيض يقدر بـ 6 %.

3. **اللجان الجهوية للقيادة:** اللجان الجهوية للقيادة هي هيئات تقنية تتكون من خبراء و متخصصين لهم القدرة الفنية و المهنية التي تمكنهم من اتخاذ قرار التأهيل بالإضافة إلى مكاتب التسهيلات و التدعيم، و تتوزع اللجان الجهوية للقيادة عبر مناطق جهوية تضم جميع الولايات و تقوم بالمهام التالية:[1]

- مساعدة المؤسسات في مجال إعداد مخططات التأهيل.
- تحديد أفضل الطرق لتمويل مخطط التأهيل.

[1] صالح صالحي، أساليب تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري، الملتقى العربي الرابع للصناعات الصغيرة و المتوسطة،صنعاء،26/25 نوفمبر 2007، ص 27.

- تقديم قرارات التأهيل.

المطلب الثالث: محاور البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و إجراءات تطبيقه.

1. محاور البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

يشمل هذا البرنامج أربع محاور رئيسية تتمثل في:[1]

1.1 المحور القطاعي:

تحليل قطاع النشاط الذي تنتمي إليه المؤسسة المعنية بالتأهيل، و يتم ذلك من خلال انجاز دراسات لتحديد خصوصيات فروع النشاط، من أجل تقييم القدرات المتوفرة عن طريق:[2]

- انجاز دراسات عن فروع النشاطات.
- إعداد دراسات حول التموقع الاستراتيجي لفروع النشاطات.
- وضع خطة عملية خاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في كل قطاع.
- وضع خطة عملية خاصة بتأهيل محيط كل فرع نشاط.

2.1 المحور الجهوي:

توحيد المعايير و المقاييس للولايات، عن طريق القيام بتحاليل و دراسات شاملة بغية التعرف على خصوصيات نسيج المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب كل ولاية للعمل على ترقيتها، و ذلك انطلاقا من:[3]

- تحديد وضع قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب كل ولاية، من استنتاج نقاط القوة و الضعف و تحديد الإمكانيات المتاحة و غير المستغلة.
- تحديد النشاطات ذات القدرات العالية من التصدير و النمو و خلق مناصب العمل حسب الولايات.
- وضع مخطط لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب كل ولاية.

3.1 محور محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

و يتمثل في "المحيط المؤسساتي و هياكل دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"[4] ."عن طريق القيام بعمليات البحث و التطوير بغرض الإدماج الفعال للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ضمن محيطها، وذلك من خلال:[5]

Agence nationale de développement de la PME, programme national de Mise à Niveau des petites et moyennes Entreprises : présentation du programme 2007, p6.

[2] Abdelkrim Boughadou, Politiques d'appui à la compétitivité des Entreprises Algériennes, Ministère dr la petite et moyenne Entreprise et de l'artisant, Alger,Avril 2006, p 36.

[3] Ibid,p 37.

[4] Agence nationale de développement de la PME op-cit , p6.

[5] وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة: البرنامج السنوي التقديري لسنة 2008، ص 7.

- تدعيم القدرات المعنوية لتدخلات الجمعيات المهنية من أجل تعميم، فهم و تأطير برنامج التأهيل (اللقاءات المهنية....)
- إنشاء مراكز تكوين مهنية متخصصة حسب احتياجات قطاع المؤسسات في كل ولاية.
- تطوير الوساطة المالية بين المؤسسات المالية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من أجل تسهيل الحصول على القروض البنكية و المساعدات المالية (خلق مصالح خاصة في البنوك تقوم بتمويل عمليات تأهيل المؤسسات و تطوير أجهزة الدعم المالي).
- إعداد و تنفيذ مخطط إعلامي و تحسيسي حول البرنامج الوطني للتأهيل (دليل الإجراءات، الأيام التقنية، الورشات و الملتقيات).
- إصدار مجلات متخصصة حول تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- نشاطات المتابعة و التقييم حول ملائمة و أثر البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، من خلال خلق مراكز خاصة لرصد تنافسية المؤسسات و مدى كفاءتها.
- إصلاح المنظومة القانونية و الجبائية بما يتوافق مع طبيعة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

4.1 محور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و جعلها في المستوى المطلوب، عن طريق القيام بالعمليات التالية:[1]

- الدراسات المتعلقة بالتشخيصات القبلية و التشخيصات الإستراتيجية.
- إعداد مخططات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المقبولة.
- تنفيذ مخططات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المقبولة.
- إعداد دراسة السوق.
- الموافقة للحصول على شهادات المواصفات لمطابقة الجودة العالمية (ISO).
- دعم مخططات تكوين موظفي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- أنشطة الدعم في مجال التقييس و الملكية الصناعية.
- دعم الابتكار التكنولوجي و البحث و التطوير على مستوى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

2. إجراءات سير البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

إن المنهجية التي تعتمدها الوكالة في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، لا تختلف كثيرا عن المنهجيات المعتمدة من طرف برامج التأهيل السابقة، و منهجية الوكالة موضحة في الشكل التالي:

[1] Ali Chouki Boudia :Présentation du Programme National de Mise à Niveau des PME, Ministère de la PME et de l'Artisant, Alger,2008,p 10.

الشكل رقم (03): منهجية الوكالة في تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

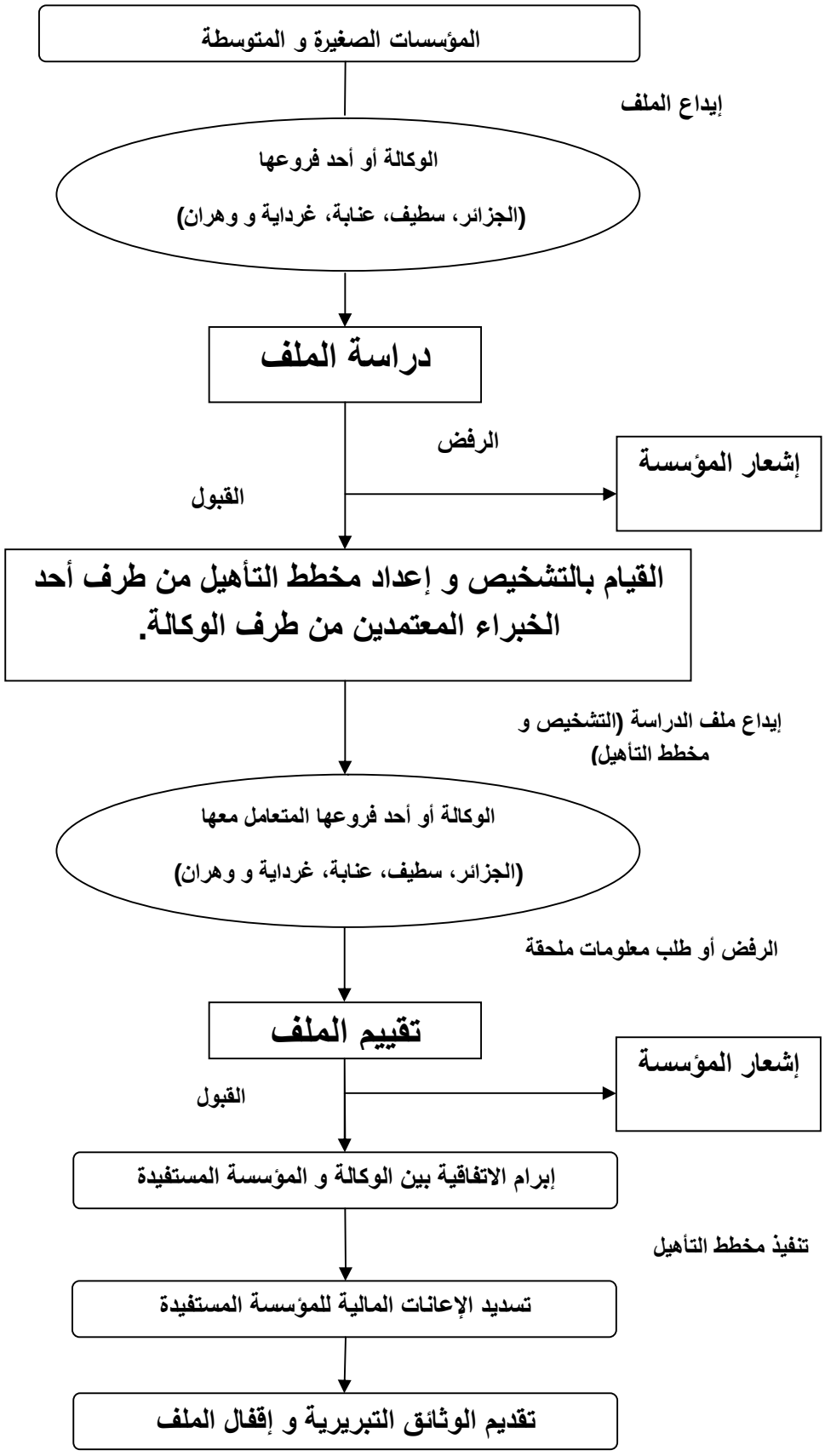

المصدر: غبولي أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2011، ص 158.

1. **إيداع الملف:** المؤسسة التي تريد القيام بعمليات تأهيلية و الاستفادة كذلك من الإعانات المالية التي يقدمها الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، تودع الملف المكون من الوثائق التالية:[1]

- رسالة تبريرية لنية المؤسسة في الانخراط في البرنامج. (ملحق رقم 2)
- التصريح التشخيصي للمؤسسة مملوءة. (ملحق رقم 3)
- الحصيلة المالية لآخر سنتين مؤشر عليها من طرف مصلحة الضرائب.
- نسخة من السجل التجاري.
- نسخة من شهادة الانتساب للضمان الاجتماعي (CNAS/CASNOS/CACOBATPH) .
- نسخة من بطاقة التعريف الجبائي.
- القانون الأساسي للمؤسسة لشخص معنوي.
- رقم التعريف البنكي(RIB).

يتم إيداع الملف على مستوى الوكالة أو أحد فروعها حسب الاختصاص الإقليمي لكل فرع و حسب مكان تواجد نشاط المؤسسة.

تجدر الإشارة إلى أن فروع الوكالة متواجدة على مستوى الولايات التالية: الجزائر العاصمة، وهران،غرداية، سطيف و عنابة. كما ستقوم الوكالة لاحقا بفتح فروع جديدة في كل من ولاية تلمسان، قسنطينة و البليدة.

2. **تسجيل الملفات و دراستها:** يتم تسجيل الملفات الواحد تلو الآخر حسب تاريخ الاستلام كما يتم معالجتها تسلسليا حسب هذا الأخير على مستوى الوكالة أو الفرع الذي تتعامل معه المؤسسة ليتم تسجيل المعلومات التالية:

- رقم التعريف الخاص بالملف؛
- المقر الاجتماعي للمؤسسة ؛
- القطاع الاقتصادي الذي تنشط فيه المؤسسة؛
- تاريخ إيداع الملف؛
- معلومات عن الأشخاص المنتمين إلى المؤسسة و المتعامل معهم.

عند تلقي الوكالة لمختلف الملفات فإنها تقوم بدراستها، خاصة فيما يخص شروط الانخراط و تقوم بالتحري حول مصداقية المعلومات الواردة في الملفات لتأخذ أحد القرارين التاليين:

✓ عدم قبول الملف و إعلام المؤسسة لتقديم وثائق إضافية بواسطة (البريد أو البريد الالكتروني)؛

✓ قبول الملف و تبليغ المؤسسة بذلك.(منح المؤسسة مقرر الاستفادة)

[1] www.andpme.org.dz , consulté le 26.04.2015 à 10 h : 15 m.

تستدعي الوكالة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تمت الموافقة على ملفاتها فرديا أو جماعيا لتقدم لها مختلف الإجراءات (المهلة، محتوى و هدف الدراسة التشخيصية).

3. **إبرام الاتفاقية بين الوكالة و المؤسسة المستفيدة:** لقد نصت المادة الخامسة من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2007.02.07 المحدد لكيفيات متابعة وتقييم الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على وجوب إبرام اتفاقية بين الوكالة و المؤسسة المستفيدة تحدد فيها:
   - مبلغ الإعانات الممنوحة؛
   - حقوق و واجبات كل طرف؛
   - طرق تسديد الإعانات المالية.
4. **القيام بالتشخيص و إعداد مخطط التأهيل:** للمؤسسة الحرية الكاملة في اختيار مكتب الدراسات أو أحد مستشارين المعتمدين من طرف الوكالة، و الذي يقوم بزيارة المؤسسة لمعاينة مقر المؤسسة، و الاطلاع على الإمكانيات التي تتوفر عليها و ذلك بعد إبرام الاتفاقية بين المؤسسة و مكتب الدراسات.

   توصي الوكالة المؤسسة على تعيين إطار كفؤ من داخلها، توكل له مسؤولية متابعة الدراسة التي يقوم بها مكتب الدراسات أو المستشار، و ينجز التشخيص الاستراتيجي الشامل بنية التعرف العميق على نقاط قوة و ضعف المؤسسة، و من ثم إعداد مخطط تأهيلها الذي يأخذ شكل استثمارات المادية و غير المادية، يتم تنفيذها حسب متطلبات تطوير المؤسسة و في المقابل حسب قدرتها على استيعاب و تنفيذ هذه العمليات التأهيلية.
5. **إيداع ملف الدراسة التشخيصية:** بعد استكمال تقرير التشخيص و إعداد مخطط تأهيل المؤسسة، تقوم الأخيرة بإيداع ملف من جديد على مستوى الوكالة أو أحد فروعها المتعامل معها، يتكون الملف من الوثائق التالية:
   - رسالة المرافقة. (lettre de motivation)
   - أربعة نسخ من الدراسة (التشخيص الاستراتيجي الشامل و مخطط التأهيل) مصادق عليها من طرف كل من المؤسسة و مكتب الدراسات.
   - بطاقة تلخيصية.(الملحق رقم 4)
   - نسخة من الدراسة في شكل رقمي (قرص مضغوط).
6. **دراسة الملف و تقييمه:** تتأكد الوكالة من أن الملف المقدم من طرف المؤسسة يستجيب للمعايير و الشروط الموضوعة، و تقوم بتقييم الملف من خلال التأكد مما إذا عالجت الدراسة (التشخيص و مخطط التأهيل) النقاط التالية:
   - الكفاءة التمويلية: مخطط تمويل الاستثمارات بالإضافة إلى اتفاقية التمويل المبرمجة مع البنك(رسالة الموافقة)؛

- التموقع الاستراتيجي للمؤسسة على مستوى السوقين المحلي و الأجنبي؛
- مساهمة مخطط التأهيل بصورة ايجابية في تنافسية، إنتاجية و أداء المؤسسة و الذي قد يترجم من خلال تحسين كل من رقم الأعمال ، قدرات التمويل الذاتي و القدرات الإدارية.

بعد دراسة و تقييم الملف من طرف الوكالة تأخذ هذه الأخيرة أحد القرارات التالية:

- نقص الملف و يتم بذلك إشعار مكتب الدراسات لرفع التحفظات؛
- مقبول بتحفظ و يتم إشعار مكتب الدراسات بذلك؛
- الموافقة و يتم كذلك إشعار المؤسسة و مكتب الدراسات معا.

7. **تسديد الإعانات المالية:** يتم تسديد الإعانات المالية الممنوحة من طرف الصندوق إلى المؤسسة المستفيدة بعد موافقة الوكالة و بأمر صرف من الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وتقوم المؤسسة المستفيدة بتقديم ملف حول الإنجازات و الأنشطة التأهيلية المحققة محددة مبلغ كل نشاط(الفواتير) و المبلغ الحقيقي المستهلك، لتقوم الوكالة فيما بعد بتعويض المبلغ الإجمالي المتفق عليه في حالة ما لم يتم الإستهلاك الكلي للإعانة الممنوحة.

يتم منح الإعانات المالية حسب نوع العملية التأهيلية كالأتي:

- 80 % من تكلفة التشخيص الاستراتيجي الشامل و إعداد مخطط التأهيل في حدود 600000 (دج)؛
- 80 % من تكلفة الاستثمارات غير مادية المنجزة؛
- 10 % من تكلفة الاستثمارات المادية المنجزة.
- 40 % من تكاليف التكنولوجيا و أنظمة الإعلام.

و يقدر المبلغ الإجمالي الأقصى للإعانات المالية المخصصة لتمويل مخطط التأهيل (انجاز الاستثمارات المادية بقيمة 30000000 دج و غير المادية بقيمة 3000000 دج) ، أما الإعانات المالية الممنوحة للمؤسسة في إطار مرافقتها للحصول على شهادة المطابقة للمعايير الدولية فتقدم في حدود 1000000 (دج).

8. **تقديم الوثائق التبريرية وإقفال الملف:** لكي يتم الصرف الكلي للإعانات المالية التي استفادة منها المؤسسة ، على هذه الأخيرة أن تقدم كل الوثائق التبريرية الخاصة بتنفيذ عمليات الأنشطة التأهيلية، و التي نفصلها في ما يلي:

1.8 البرمجيات: يجب تقديم الفواتير النهائية الحاملة لتوقيع المؤسسة.

2.8 المساعدة التقنية: يجب تقديم الوثائق التالية:

- الفواتير النهائية حاملة توقيع المؤسسة مع شهادة أداء الخدمة.
- نسخة عن العقد الممضي مع مكتب الدراسة الموضح للآجل و ثمن المساعدة التقنية.
- تقرير مفصل حول المساعدة التقنية التي تلتها المؤسسة(المحتوى، النتائج، التكلفة، المدة...).

3.8 الدراسات: يجب تقديم الوثائق التالية:

- الفواتير النهائية حاملة توقيع المؤسسة مع أداء الخدمة.
- نسخة من العقد الممضي مع المستشار الموضح للآجل و ثمن الدراسة.
- نسخة من الدراسة التي قام بها المستشار لصالح المؤسسة.

4.8 التكوين: يجب تقديم الوثائق التالية:

- الفواتير النهائية حاملة توقيع المؤسسة مع أداء الخدمة.
- نسخة من العقد الممضي مع المستشار الموضح للآجل و ثمن الدراسة.

5.8 الاستثمارات المادية: يجب تقديم جميع الفواتير النهائية الحاملة لتوقيع المورد وتوقيع المؤسسة.

كما وجب على المؤسسة المستفيدة قبل إقفال الملف من طرف كلا الطرفين أن تتعهد في النقاط التالية:

- أن لا تستعمل الإعانات المالية إلا في الأنشطة الموجهة لها بحسب ما جاء في الاتفاقية مع الوكالة.
- أن تجيب على كل الاستفسارات الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و استفسارات الوكالة و التي تسمح لهذه الأخيرة بمتابعة و تقييم مخطط التأهيل الذي تم تنفيذه.

في حالة عدم احترام المؤسسة لشروط و بنود الاتفاقية فإنها تفقد إجمالي الإعانات المالية أو جزء منها كما قد تخضع للمتابعة القضائية.

بالإضافة إلى ما سبق فإن الوكالة و في إطار تقديم الدعم المالي، ترافق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحصول على ضمانات تسهّل حصولها على القروض المالية من طرف البنوك، وكما سبق و أن ذكرنا فقد قامت الوكالة في هذا الشأن بعقد اتفاقية شراكة مع صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، و المؤسسات المستفيدة من ضمانات صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي:

- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التابعة لقطاع إنتاج السلع و الخدمات؛
- و الناشطة على الأقل منذ سنتين ؛
- و تمتاز بوضعية مالية جيدة؛
- و لا يتجاوز طلب الضمان مبلغ 4 ملايين دج.

كما وجب على المؤسسة التي تريد الاستفادة من ضمانات الصندوق أن تقدم دراسة تقنية (اقتصادية و مالية) لصندوق ضمان القروض، هذه الدراسة ممولة من طرف البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما عن إجراءات الحصول على ضمانات الصندوق في إطار برنامج التأهيل فتتم عبر المراحل التي يوضحها الشكل التالي:

الشكل رقم (04): إجراءات الحصول على ضمانات القروض في إطار البرنامج الوطني للتأهيل

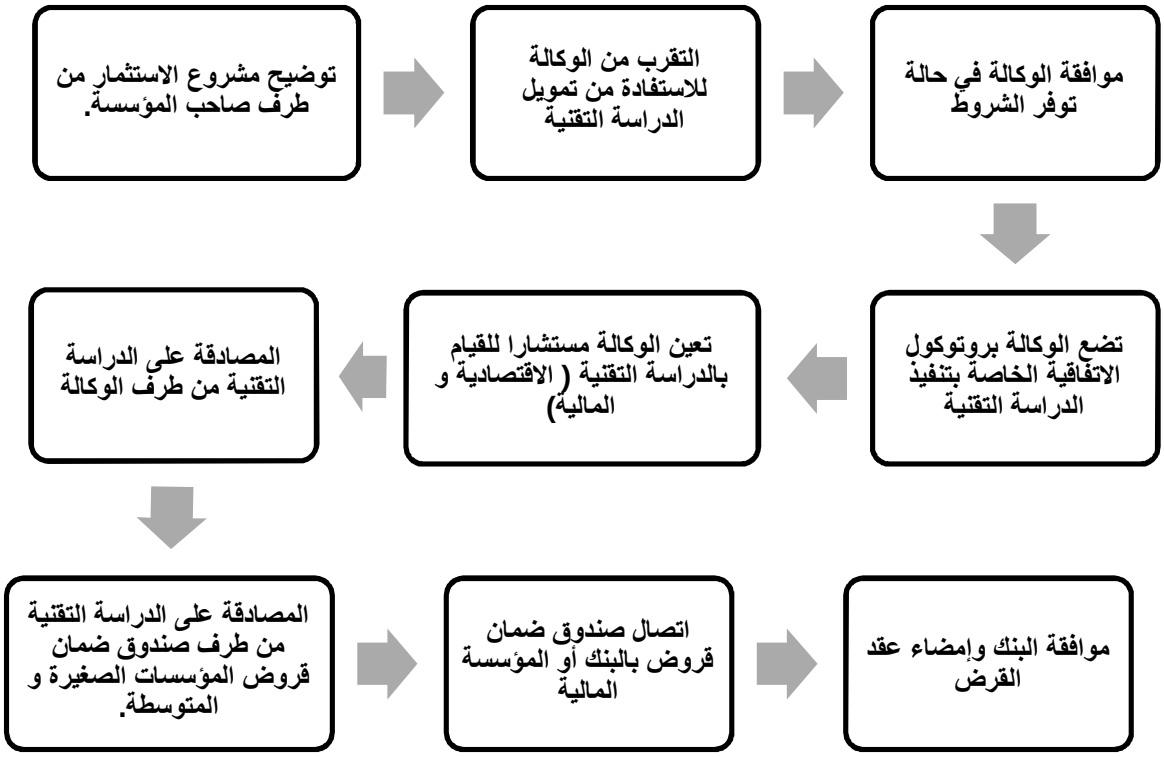

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات الوكالة.

يقدّر المبلغ الأقصى لضمان قروض المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من طرف صندوق ضمان القروض بـ 50 مليون دج و قد يصل في بعض الحالات الخاصة إلى 150 مليون دج ، و تقدّر تكاليف الضمان الممنوح من طرف الصندوق حسب نوعية و استعمال القرض كالآتي:

- 0.6 % من مبلغ الضمان الممنوح في حالة القروض الاستثمارية.
- 0.3 % من مبلغ الضمان الممنوح في حالة القروض التشغيلية.

المطلب الرابع: عدد المؤسسات المنخرطة في البرنامج الوطني,

لقد قامت الوكالة إلى غاية أكتوبر 2014 باستقبال 4023 ملف انخراط في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، كما تم إبرام 900 اتفاقية بينها وبين المؤسسات المقبولة، بالإضافة إلى استقبال 507 تقرير التشخيص من مكاتب الدراسات. وتم قبول 486 تقرير أي بنسبة 73,57 % من مجموع التقارير، و فيما يلي نبين عدد المؤسسات المنخرطة في البرنامج حسب قطاع النشاط و حسب الملاحق التابعة للوكالة .

1. عدد المؤسسات المنخرطة في البرنامج الوطني حسب قطاع النشاط:

وهذه الأخيرة تشغل ما بين 5 و 250 مستخدما، و الجدول الآتي يبين توزيع الملفات المستقبلة حسب قطاع النشاط الذي تنتمي إليه المؤسسة:

الجدول رقم (16): عدد المؤسسات التي قدمت ملفها للاستفادة من البرنامج حسب القطاعات

قطاع النشاط	عدد المؤسسات	النسبة (%)
البناء و الأشغال العمومية	2475	61,52
الصناعة	648	16,10
الخدمات	411	10,21
مواد غذائية	197	4,89
النقل	92	2,28
الصيد	73	1,81
قطاعات أخرى	64	1,59
السياحة و الفندقة	57	1,41
خدمات الأعلام و الإتصال	6	0,15
المجموع	4023	100

Source: Agence Nationale de Développement des Petite et Moyenne Entreprise, ATOUSPME, présentation et plan D'action de l'ANDPME, édition N 01, Janvier 2015, p 13.

نلاحظ أن نسبة كبيرة من المؤسسات التي قدمت ملفها للاستفادة من البرنامج تنشط في قطاع البناء و الأشغال العمومية، و هذا راجع إلى كونها تمثل شريحة كبيرة من المؤسسات الصناعية في الجزائر، يليها القطاع الثاني ألا و هو قطاع الصناعة الذي يمثل 16.1 % من مجموع الملفات المقدمة للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و هذا يدل على الاهتمام المتزايد على هذا البرنامج من طرف المؤسسات الصناعية، ورغم ذلك تبقى نسبتها ضئيلة مقارنة من مجموع المؤسسات المستفيدة ، لذا يجب الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية لأنها تمثل الاستثمار الحقيقي و تساهم في خلق القيمة المضافة إلى جانب أنها السبيل لتحقيق إستراتيجية إحلال الواردات.

الشكل (05): نسبة الملفات المستقبلة حسب قطاع النشاط.

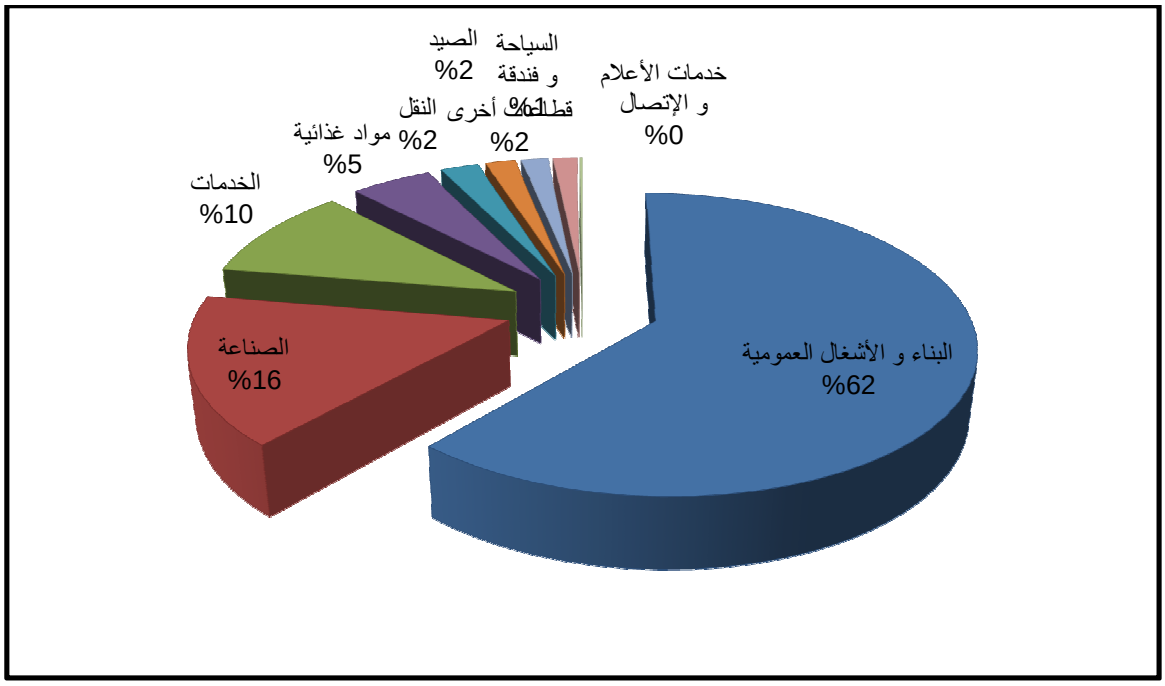

Source: Agence Nationale de Développement des Petite et Moyenne Entreprise, ATOUSPME, présentation et plan D'action de l'ANDPME,N 01, Janvier 2015, p13.

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه أن نسبة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنشط في قطاع البناء و الأشغال العمومية التي قدمت ملفاتها للاستفادة من هذا البرنامج تمثل حوالي 62 % وهي نسبة كبيرة مقارنة بالقطاعات الأخرى وهذا راجع إلى أن أغلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر تنشط في هذا المجال.

2. عدد المؤسسات التي درست ملفاتها مقسمة حسب الملاحق التابعة للوكالة.

الجدول رقم(17): توزيع الملفات المستقبلة حسب الملاحق التابعة للوكالة.

الملاحق	عدد المؤسسات	النسبة (%)
سطيف	1437	36
عنابة	1017	25
الجزائر	926	23
وهران	505	13
غرداية	138	3
المجموع	**4023**	**100**

Source: Agence Nationale de Développement des Petite et Moyenne Entreprise, ATOUSPME, présentation et plan D'action de l'ANDPME,N 01, Janvier 2015,p 14.

ما يمكن ملاحظته من خلال الجدول أعلاه أن ملحقة سطيف هي في المرتبة الأول في عدد المؤسسات التي قدمت ملفاتها للاستفادة من البرنامج و هذا بنسبة 36 % بنسبة لمجموع المؤسسات المنخرطة تليها ملحقة عنابة بنسبة 25 % و هذه الملحقتين تمثلان أكثر من 50 % من المجموع.

المبحث الثالث: دراسة حالة مؤسسة منخرطة في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى توضيح إجراءات عمل الوكالة بموجب الاتفاقية رقم 517/13 في 07 أفريل 2013 الموقعة بين الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ANDPME و مؤسسة SABRINEL بحيث تتضمن هذه الاتفاقية شقين هما:

- **القيام بعملية التشخيص:** بموجب عقد ما بين مكتب الدراسات و المؤسسة من أجل القيام بعملية تشخيص وضعية المؤسسة SABRINEL بحيث تتكفل الوكالة بـ 80 % من هذا المبلغ و 20 % من طرف المؤسسة ذاتها و تتضمن هذه العملية عدة تشخيصات نذكر منها:
  تشخيص نظام المعلومات، تشخيص الوضعية التجارية و التشخيص المالي.
- **إعداد مخطط التأهيل:** بعد القيام بعملية التشخيص يتم وضع مخطط التأهيل و الدعم الذي يقوم على أساس بطاقات المشاريع المناسبة لوضعية هذه المؤسسة.

المطلب الأول: بطاقة تعريفية للمؤسسة و لمحة تاريخية عنها.

1. بطاقة تعريفية للمؤسسة.

التسمية: SARL SABRINEL
الطبيعة القانونية: SARL
نوع النشاط: • صناعة مستحضرات التجميل. • صناعة مبيدات الحشرات. • صناعة الزيوت الأساسية للعطور و منتجات التجميل. • صناعة الصابون.
العنوان: المنطقة الصناعية، بنورة غرداية.
المسيرين: السيد بالو محمد (gérant statutaire). السيد رقيقصاق مصطفى (gérant).
رقم الأعمال:24.441.101 دج في 31 ديسمبر 2012.
عدد الموظفين: 17 عامل في مارس 2013.
رأس المال: 15.000.000 دج في 31 ديسمبر 2011.
رقم التعريف الجبائي (NIF):099847086215895 .
البريد الالكتروني: cosmesab47@hotmail.com.

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على وثائق الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

2. لمحة تاريخية عن مؤسسة SABRINEL.

لقد تم إنشاء مؤسسة **SABRINEL** سنة 1982 بغرداية و هي فرع تابع لشركة الأم **DIAMA - AFRIQUE** المتواجدة في مدينة قسنطينة منذ سنة 1970 ، وهي شركة مختصة في صناعة مستحضرات التجميل و تشغل أكثر من 25 عامل خلال 33 سنة ، كما قامت بإمضاء رخصة التصنيع (licence de fabrication) مع عدة شركات أوروبية نذكر منها:

- شركة BDF الألمانية لصناعة كريمة NIVEA.
- شركة الفرنسية PIERE FABRE لصناعة معجون الأسنان EMAIL DIAMNT.
- شركة الفرنسية REXONA لصناعة مزيل الروائح REXONA.
- شركة الفرنسية ROUGE BAISE لصناعة مساحيق التجميل (maquillage).
- شركة الايطالية TRICOSTYLE لصناعة صبغة الشعر.
- شركة الاسبانية BYLY.

بالإضافة إلى منتوجات أخرى محلية :

- مزيل الشعر : Beldame.
- صبغة الشعر : Super Color , Diamant Color.
- معجون الأسنان: Dentifresh.
- Beldame: Oxydant.
- مساحيق التجميل:Fond de teint, rouge à lèvre, eyeliner, fard à paupière .....

المطلب الثاني: تشخيص شامل للمؤسسة.

1. تشخيص نظام المعلومات.

رغم وجود العديد من أجهزة الحاسوب داخل المؤسسة إلا أن نظام معلومات المؤسسة يعاني العديد من النقائص و هي:

- ملاحظة غياب نظام كامل لمعالجة البيانات و المعلومات، بحيث لا توجد محاسبة تحليلية و لا تستعمل لوحة القيادة و لا توجد محاسبة خاصة بالميزانية، و انعدام نظام مراقبة التسيير.
- نلاحظ عدم تطبيق المعايير الدولية (IFRS) المفروضة في النظام المحاسبي المالي (SCF) عند تقديم الوثائق المالية.
- عدم الاستغلال الأمثل للمعلومات، و هذا لبساطة نظام المعلومات و عمله الروتيني، بالإضافة إلى تواجد معلومات عن الإنتاج ليست شاملة و غير معمقة.

2. تشخيص الوضعية التجارية.

الجدول رقم (18): تطور الإنتاج و رقم الأعمال.

الوحدة: دينار جزائري.

	2009	2010	2011	2012
رقم الأعمال خارج الرسم على القيمة المضافة	16733692	16736483	31186633	24441101
التطور (%)	-	% 0.02	%86	% - 22
الإنتاج	17663476	17735568	29410359	24618290
التطور (%)	-	% 0.41	% 66	% - 16

Source : D.NASSRADDINE, rapport finale : diagnostic de la SARL SABRINEL, le cabinet de conseil SOCIAD, 2014.

يقدر متوسط تطور الإنتاج بـ 22 %، أما بالنسبة لرقم الأعمال خارج الرسم على القيمة المضافة فيقدر بـ 29 %.

نلاحظ تزايد مستمر لرقم الأعمال و الإنتاج خلال الثلاث السنوات الأولى، ثم يليها تناقص في السنة الأخيرة بنسبة 22 % لرقم الأعمال و 16 % بالنسبة للإنتاج.

1. معطيات عن السوق:

- المؤسسة لم تقم بأبحاث السوق و خاصة في مجال تخصصها.
- نلاحظ أن سوق مستحضرات التجميل تنقصه الاحترافية و احترام القواعد التجارية و غياب مراقبة الجودة و المنتوجات المقلدة التي تؤثر سلبا على المستهلكين و المؤسسة.
- السوق المحتمل للمؤسسة يتكون أساسا من مئات بائعي مستحضرات التجميل بالجملة.
- نلاحظ أن أسعار منتجات المؤسسة تعتبر مرتفعة بالنسبة لأسعار منتجات المحلية المماثلة، أما بالنسبة لأسعار المنتجات المستوردة فهي منخفضة. كما يمكن ملاحظة تواجد منتجات المؤسسة في السوق أي لا يوجد انقطاع في التموين.

2. المنافسون الرئيسيون لمؤسسة صابرينال:

تواجه مؤسسة صابرينال منافسة قوية من طرف شركات أجنبية ، و يظهر ذلك من خلال المنتوجات المستوردة من عدة دول: كسوريا، تركيا، دبي ، الصين... فتقدر قيمة الواردات من مختلف المنتوجات حسب المركز الوطني للمعلومات الإحصائية(CNIS) بـ 34.5 مليون دولار. كما لا ننسى نصيب الشركات المحلية من هذه المنافسة و المتميزة بالتكنولوجيا و حجم النشاط . و من بين أهم المنافسون الرئيسيون لمؤسسة صابرينال في السوق الوطنية:

جدول رقم (19): المنافسون الرئيسيون في السوق الوطنية.

المنطقة	المؤسسة	المنتوج
البليدة	VENUS	Shampoing, dentifrice et déodorant corporel
	VAGUE DE FRAICHEUR	Shampoing et eau de colonne
رايس حاميدو	IRIS	Huile, crème de jour et shampoing
الوادي	AMLAGH	Henné, brillantine et shampoing
	WOUROUD	Parfumerie
	LABO BADJA	Shampoing et crème de jour
	LABO BOISUN	Démêlant, parfumerie et eau de toilette
الحراش	SACO	Dentifrice et crème de soins
دار البيضاء	ELGHAZOU	Parfumerie et huiles

	M2	Démêlants, shampoing, crème et gel
برج الكيفان	FA	Déodorant
وهران	LABO BENDI	Paramédical et brillantine

Source : D.NASSRADDINE, rapport finale : diagnostic de la SARL SABRINEL, le cabinet de conseil SOCIAD, 2014.

✓ **الاستنتاجات:**

يمكن استنتاج أن مؤسسة صابرينال تعاني من وضعية تجارية غير مستقرة نتيجة لعدة عوامل، لذلك على المؤسسة أن تلتزم ببعض التوصيات أدناه التي تمكنها من تحسين وضعيتها التجارية وهي:

– الحد من تشتت العلامات التجارية و التسميات المختلفة للمنتوجات و تحسين ألوان علب التغليف.

– تقوية المبيعات عن طريق القيام بحملات إشهارية و ذلك بإلصاق إعلانات عن منتوجات المؤسسة في وسائل نقل المنتوجات.

– القيام بدراسة السوق و صبر آراء الزبائن فيما يخص جودة و نوعية المنتوجات المقدمة.

– تحديد أسعار منافسة.

– تقوية شبكة التوزيع.

3. تشخيص الوضعية المالية.

1. جدول الأرصدة الوسيطية للتسيير:

الجدول رقم(20): جدول الأرصدة الوسيطية للتسيير

الحسابات	2009	2010	2011	2012
رقم الأعمال	16733692	16736483	31186633	24441101
إنتاج السنة المالية	17663476	17735568	29410359	24618290
استهلاكات السنة المالية	12413413	14156555	23523717	17939335
القيمة المضافة للاستغلال	5250063	3579013	5886642	6678955
الفائض الإجمالي عن الاستغلال	2155447	-338401	2305035	2303699
النتيجة التشغيلية	3406512	-677393	1828128	2269315
النتيجة المالية	37216	80063	41323	72044
النتيجة العادية قبل الضريبة	3443728	-597330	1869451	2341359
النتيجة الصافية للأنشطة العادية	3369296	1259787	1027908	985385
النتيجة الصافية للسنة	3369296	1259787	1027908	985385

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على الوثائق المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

تعد المردودية مؤشرا يسعى إلى تحديد مستوى الأداء، و الذي ينطبق تحليله أساسا على دراسة حساب النتيجة، لغرض تشكل أرصدة التسيير و مقارنتها بتدفقات النشاط أو بالوسائل المستخدمة من قبل المؤسسة و التي ساهمت في تحقيقها. و من الجدول أعلاه يمكننا استنتاج مؤشرات قياس الأداء التالية:

1.1. الفائض الإجمالي للاستغلال EBE:

هو ذلك الفائض المحقق عن طريق الأنشطة الرئيسية، يعبر عن الأداء الاقتصادي للمؤسسة ، أي مدى قدرة دورة استغلال المؤسسة على توليد الثروة ، و ذلك بشكل مستقل عن سياسات الاستثمار و أنماط التمويل ، كما أنه يعبر تعبيرا دقيقا عن مدى قدرة المؤسسة على توليد خزينة من خلال دورة استغلالها.

معدل الفائض الإجمالي للاستغلال بالنسبة للقيمة المضافة = $\frac{\text{الفائض الإجمالي للاستغلال}}{\text{القيمة المضافة}}$ = $\frac{2303699}{6678955}$ = **34.5**%.

تمثل هذه النسبة (34.5**%**) معدل الهامش الصناعي الذي ساهمت به المؤسسة من خلال نشاطها الاستغلالي.

2.1. نتيجة الاستغلال:

تعتبر هي الأخرى مقياسا للأداء الاقتصادي، غير أنها بالإضافة لما يشمله الفائض الإجمالي للاستغلال، تأخذ نتيجة الاستغلال أيضا في الاعتبار دورة الاستثمار، من خلال المصاريف المحسوبة و المتمثلة في مخصصات الإهتلاك و المؤونات، و بذلك فهي تعكس نمو الثروة الذي يولده النشاط الصناعي و التجاري للمؤسسة، أي مقدار الأرباح الذي سوف يوزع بين كل من التكاليف المالية لفائدة المقرضين و الضرائب على الأرباح لفائدة الدولة و الأرباح الصافية لفائدة المساهمين.

مؤشر نتيجة الاستغلال بالنسبة للقيمة المضافة = $\frac{\text{نتيجة الاستغلال}}{\text{القيمة المضافة}}$ = $\frac{2341359}{6678955}$ = **35 %.**

نلاحظ الزيادة في نمو ثروة المؤسسة المتولدة عن النشاط الصناعي بنسبة 0.5 **%** أي بقيمة 37660.

2. حساب قدرة التمويل الذاتي CAF:

قدرة على التمويل الذاتي هي العملية التي تقوم على أساسها المؤسسة الاقتصادية بتمويل نشاطاتها و استثماراتها من المصادر التمويلية الذاتية دون اللجوء إلى أموال الغير، حيث يتم التمويل بأموالها الخاصة.

و لمعرفة تطور حجم طاقة التمويل الذاتي و قيمتها خلال السنوات 2009، 2010، 2011 و 2012 نستعين بالجدول التالي، و الذي من خلاله نتعرف على مكونات طاقة التمويل الذاتي، و كذا تطورها.

الجدول رقم(21): طاقة التمويل الذاتي و تطورها في مؤسسة صابرينال خلال الفترة 2009-2012

الحسابات	2009	2010	2011	2012
النتيجة الصافية للسنة	3369296	1259787	1027908	985385
+ مخصصات الإهتلاكات و التموينات و خسائر القيمة.	662141	678668	718591	871430
- الاسترجاعات عن خسائر القيمة و التموينات	265658	0	0	0
+القيمة المحاسبية للاستثمارات المتنازل عنها				
- نواتج عناصر الأصول المتنازل عنها				
- إعانات الاستثمارات				
طاقة التمويل الذاتي CAF	3765779	1948456	1746499	1856814
تطور طاقة التمويل الذاتي %	-	%-48	%- 10	%6
	% 23	% 12	% 6	% 8

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة.

الشكل رقم (06): تطور طاقة التمويل الذاتي CAF خلال الفترة 2009 - 2012

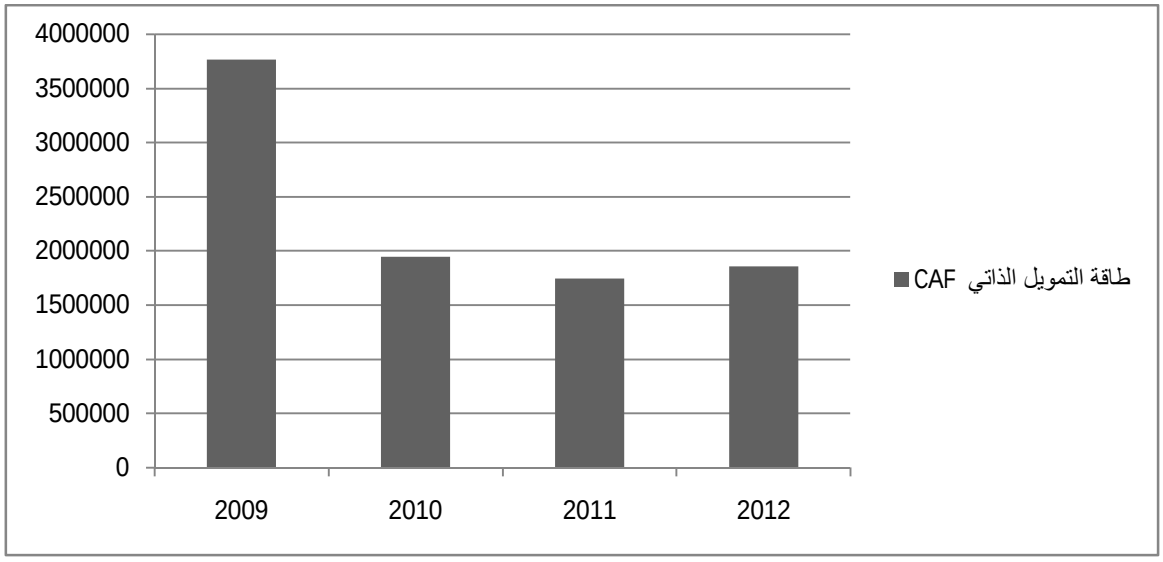

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على معلومات المقدمة من طرف الوكالة.

- **تحليل تطور قدرة التمويل الذاتي:**

ما يمكن ملاحظته من خلال الشكل أعلاه أن لدى المؤسسة طاقة تمويل ذاتية ضعيفة و في تناقص مستمر خلال السنوات الأربعة ، فعلى المؤسسة القيام بطلب من المساهمين الرفع من رأس مال الشركة و

تطوير المؤسسة عن طريق استثمارات جديدة أو عن طريق شراء المواد الأولية بكميات كبيرة من اجل الحصول على أسعار منخفضة وكل هذا بهدف تحسين الوضعية المالية للمؤسسة.

3. تحليل الميزانية:

الجدول رقم(22): جدول الأصول

الوحدة: دينار جزائري

حساب " الأصول"	2009	2010	2011	2012
أصول غير جارية				
تثبيتات عينية	**7512919**	**7209426**	**8320184**	**10486471**
الأراضي	-	-	-	3250000
التثبيتات العينية الأخرى	7512919	7209426	8320184	7236471
الضريبة المؤجلة عن الأصول	1867184	2041244	1816759	1122733
الإهتلاكات	**5327194**	**4911087**	**5048482**	**4398900**
مجموع الأصول الغير الجارية	**4052909**	**4339583**	**5088461**	**7210304**
الأصول الجارية				
المخزونات الجاري العمل بها	**11618245**	**24849201**	**13220807**	**12453850**
المواد الأولية و اللوازم	9035677	21267547	11415426	10471281
مخزون المنتوجات	2582568	3581654	1805381	1982569
حسابات الغير	**1920051**	**3811463**	**2978905**	**3362957**
الزبائن	1589903	1494582	2738733	2521998
مدينون آخرون	330148	4363	-	747126
ضرائب	-	2312518	240172	93833
الخزينة	**7148771**	**524924**	**11311427**	**13897105**
مجموع الأصول الجارية	**20687067**	**29185588**	**27511139**	**29713912**
مجموع الأصول	**24739976**	**33525171**	**32599600**	**36924216**

المصدر: ميزانيات المؤسسة.

الجدول رقم(23): جدول الخصوم

حسابات الخصوم	2009	2010	2011	2012
رؤوس الأموال الخاصة				
رأس المال الصادر	10000000	15000000	15000000	15000000
الاحتياطي القانوني	142690	311155	374145	425540
فارق إعادة التقييم	-	-	-	2356800
النتيجة الصافية	3369296	1259787	1027908	985385
الترحيل من جديد	-9327313	-7979665	-6782867	-5806354
مجموع حسابات رؤوس الأموال	**4184673**	**8591277**	**9619186**	**12961371**
الخصوم الجارية				
الموردون و الحسابات المرتبطة بها	107605	280800	444600	234000
الضرائب	116770	34908	32865	1367607
ديون أخرى	20330928	24618186	22502948	22361238
مجموع الخصوم الجارية	**20555303**	**24933894**	**22980413**	**23962845**
مجموع الخصوم	**24739976**	**33525171**	**32599599**	**36924216**

المصدر: ميزانيات المؤسسة.

1.3. تطور عناصر الميزانية.

- **تطور عناصر أصول الميزانية (ACTIF):**

الجدول رقم(24) : تطور عناصر الأصول في الفترة 2010-2012.

عناصر الأصول	2010	%	2011	%	2012	%
الأصول الغير الجارية	4339583	%7	5088461	%17	7210304	%42
المخزونات	24849201	%114	13220807	%-47	12453850	%-6
حسابات الغير	3811463	%99	2978905	%-22	3362957	%13
حسابات الخزينة	524924	%-93	11311427	%2055	13897105	%23
مجموع عناصر الأصول	33525171	%36	32599600	%-3	36924216	%13

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على ميزانيات المؤسسة.

نلاحظ من الجدول أعلاه النقاط التالية:

- تزايد الأصول الغير الجارية بنسبة 7 % في 2010، 17 % سنة 2011 إلى أن تصل النسبة سنة 2012 إلى 42 %.
- عرف حساب المخزونات عدم استقرار سنة 2010، حيث يمثل في المتوسط 49 % من مجموع الأصول خلال الفترة 2009-2012.
- كما عرفت حسابات الغير تغيرات خلال الفترة، حيث ارتفعت سنة 2010 بنسبة 99 % ثم انخفضت بـ 22 % في السنة التي تليها.
- شهدت الخزينة تغيرات كبيرة خلال الفترة 2009-2012، و هي تمثل في المتوسط 26 % من مجموع الأصول

- **تطور عناصر خصوم الميزانية (PASSIF):**

الجدول رقم(25):تطور عناصر الخصوم في الفترة 2010-2012.

عناصر الخصوم	2010	%	2011	%	2012	%
رؤوس الأموال الخاصة	8591277	%105	9619186	% 12	12961371	% 35
الخصوم الجارية	24933894	% 21	22980413	% -8	23962845	% 4
النتيجة الصافية	1259787	%- 63	1027908	%-18	985385	% -4
مجموع عناصر الخصوم	34784958	**%** 24	33627507	% -3	37909601	% 13

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على ميزانيات المؤسسة.

نلاحظ من الجداول السابقة النقاط التالية:

- زيادة رأس مال المؤسسة سنة 2010 بنسبة 50 %.
- زيادة رؤوس الأموال الخاصة بنسبة 105 % سنة 2010 نتيجة ارتفاع رأس مال الشركة بقيمة 5000000 دج، و تحقيق نتيجة صافية موجبة تقدر بـ 1259787 دج و بتخفيض الترحيل من الجديد السالب و هذا يعود إلى النتيجة السالبة سنة 2008 و التي قدرت بـ 13105612 دج بسبب الخسائر التي خلفها الفيضان الذي اجتاح المنطقة.
- كما نلاحظ أن رؤوس الأموال الخاصة تمثل في المتوسط 27 **%** من مجموع الخصوم خلال الفترة.
- انخفاض مستمر في حساب النتيجة الصافية خلال الفترة، حيث تناقصت بنسبة 63 **%** في 2010 ، 18**%** سنة 2011 و 4 **%** في سنة 2012.
- الخصوم الغير الجارية منعدمة في ميزانيات المؤسسة خلال الفترة لأن المؤسسة تعتمد في تمويلها على أموال الشركاء.
- تمثل الخصوم الجارية بنسبة 73 **%** في المتوسط من مجموع الخصوم خلال الفترة.

4. دراسة التوازنات المالية.

1.4. حساب مؤشرات التوازن المالي:

الجدول رقم(26): دراسة تطور التوازن المالي.

المؤشرات	2010	2011	2012
رأس المال العامل (FR)	4251694	4530726	5751067
رأس المال العامل الخاص (FRP)	4251694	4530726	5751067
رأس المال العامل الإجمالي (FRT)	29185588	27511139	29713912
رأس المال العامل الأجنبي (FRE)	24933894	22980413	23962845
احتياجات رأس المال العامل (BFR)	3726770	- 6780701	-8146038
الخزينة (TR)	524924	11311427	13897105

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على ميزانيات المؤسسة.

- **رأس المال العامل:**

رأس المال العامل = الأموال الدائمة – الأصول الثابتة

نلاحظ أن رأس المال العامل موجب خلال السنوات الثلاث، هذا يعني أن المؤسسة تمكنت من تغطية أصولها الثابتة بأموالها الدائمة أي أنه يوجد فائض في السيولة على المدى القصير وبالتالي قدرة المؤسسة على تسديد ديونها القصيرة الأجل. كما نلاحظ أن رأس المال العامل يسجل ارتفاعا من سنة إلى أخرى حيث ارتفع بمقدار 1499373 سنة 2012 مقارنة بسنة 2010.

- **رأس المال العامل الخاص.**

رأس المال العامل الخاص = الأموال الخاصة – الأصول الثابتة

نلاحظ أن رأس المال العامل الخاص موجبا خلال السنوات الثلاث، وكما يؤكد الاستقلالية المالية للمؤسسة حيث أنها قادرة على تمويل استثماراتها بأموالها الخاصة دون اللجوء إلى الاستدانة. كما نلاحظ أن رأس المال العامل الخاص هو نفسه رأس المال العامل لانعدام الديون طويلة الأجل.

- **رأس المال العامل الإجمالي:**

رأس المال العامل الإجمالي = المخزونات + حسابات الغير + الخزينة

نلاحظ أن رأس المال العامل الإجمالي موجب، كما نلاحظ أنه تناقص بقيمة 1674449 من سنة 2010 إلى سنة 2011 نتيجة الانخفاض في قيمة المخزونات بنسبة 47 % بالإضافة إلى تناقص حسابات الغير بنسبة 22 %. و من جهة أخرى نلاحظ الزيادة في الخزينة بقيمة 10786503 ، ثم بدأ في التزايد سنة 2012.

- **رأس المال العامل الأجنبي:**

رأس المال العامل الأجنبي = ديون طويلة الأجل + ديون قصيرة الأجل

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن رأس المال العامل الأجنبي انخفض بـ 971049 من سنة 2010 إلى سنة 2012 و هذا نتيجة الديون القصيرة الأجل مع انعدام الديون الطويلة الأجل، ومنه نستنتج أن الشركة تعتمد كليا على الديون القصيرة الأجل لتمويل احتياجاتها وذالك لتوفرها على السيولة الكافية لمواجهة التزاماتها على المدى القصير.

- **احتياجات رأس المال العامل:**

احتياجات رأس المال العامل = احتياجات التمويل – موارد التمويل

نلاحظ أن احتياجات رأس المال العامل لسنتي 2011 و 2012 سجلت قيم سالبة و هذا يعني أن احتياجات التمويل أقل من موارد التمويل و هذا راجع لضعف نشاط المؤسسة الذي ينقصه القيام باستثمارات جديدة. أما في سنة 2010 نلاحظ أن احتياجات رأس المال العامل سجلت قيمة موجبة أي أن المؤسسة تحتاج إلى تمويل أكبر مما هو متوفر لديها بمعنى آخر أن المؤسسة تحتاج إلى جزء من الأموال الدائمة لتغطية العجز في دورة الاستغلال.

- **الخزينة:**

الخزينة = رأس المال العامل – احتياجات رأس المال العامل

نلاحظ أن الخزينة موجبة خلال السنوات الثلاث وهي في تزايد مستمر من سنة لأخرى، لأن رأس المال العامل أكبر من احتياجات رأس المال العامل وهي وضعية ليست مقبولة لأنها تعبر عن الإفراط في

الحذر. فرغم المبالغ الموجودة في الخزينة كبيرة إلا أنها تعتبر من الناحية المردودية أموال مجمدة أي أنها غير مستغلة. وبالتالي هناك سوء في تسيير الخزينة.

2.4. حساب النسب المالية:

- **نسبة الأموال الخاصة بالنسبة لمجموع الخصوم.**

$$\text{نسبة الأموال الخاصة} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{مجموع الخصوم}}$$

البيان	2010	2011	2012
نسبة الأموال الخاصة	%25	% 29	% 34

تمثل الأموال الخاصة نسبة قليلة من مجموع الخصوم حيث سجلت 25 % سنة 2010، 29 % سنة 2011 و 34 % سنة 2012 ، و هذا يعني أن المؤسسة غير قادرة على تمويل أصولها بأموالها الخاصة إلا في حدود 1/3. و هذا راجع لاعتماد المؤسسة على الديون القصيرة الأجل بمتوسط 68 % من مجموع الخصوم لتمويل أصولها المتداولة لتوفرها على سيولة كافية لمواجهة التزاماتها القصيرة الأجل. أما بالنسبة للديون الطويلة الأجل فهي منعدمة تماما و هذا راجع لكون المؤسسة تعتمد بشكل كبير على أموالها الخاصة و الديون قصيرة الأجل.

- **نسبة الاستقلالية المالية:**

$$\text{نسبة الاستقلالية المالية} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{مجموع الديون}}$$

البيان	2010	2011	2012
نسبة الاستقلالية المالية	0.34	0.42	0.54

نسبة الاستقلالية المالية أصغر من الواحد في السنوات الثلاث أي أن الأموال الخاصة أصغر من مجموع الديون. فالشركة تعاني صعوبات في تسديد ديونها (المؤسسة غير قادرة على الوفاء بإلتزماتها تجاه دائنيها).

- **نسب السيولة:**

البيان	القانون	2010	2011	2012
نسبة السيولة العامة	الخصوم الجارية / الأصول المتداولة	1.17	1.2	1.24
نسبة السيولة المختصرة	الخصوم الجارية / (حسابات الغير + الخزينة)	0.17	0.62	0.72
نسبة السيولة الحالية	الخصوم الجارية / الخزينة	0.02	0.49	0.58

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن:

– نسبة السيولة العامة أكبر من الواحد 1 خلال السنوات الثلاث، و هذا يبين لنا أن لدى المؤسسة سيولة كافية لمواجهة التزاماتها قصيرة الأجل. و كلما كانت نسبة السيولة اكبر من الواحد، كلما كان للمؤسسة رفاهية مالية كافية.

– نسبة السيولة المختصرة أقل من الواحد 1 خلال الفترة، مما يدل على أن المؤسسة غير قادرة على تغطية ديونها القصيرة الأجل بواسطة الخزينة و حسابات الغير.

– هذه النسبة تسمح بمعرفة قدرة المؤسسة على دفع ديونها قصيرة الأجل بواسطة الخزينة، و هذا يعبر عن قدرتها الحالية على تسديد ديونها في حالة طلب من المقرضين. من خلال الجدول يتبين لنا أن المؤسسة غير قادرة على دفع التزاماتها القصيرة الأجل خلال الفترة.

- **نسب المردودية:**

البيان	القانون	2010	2011	2012
نسبة المردودية الاقتصادية	مجموع الأصول /النتيجة الصافية	0.04	0.03	0.03
نسبة المردودية المالية	الأموال الخاصة/النتيجة الصافية	0.15	0.11	0.08

من خلال الجدول نلاحظ أن المردودية المالية موجبة ولكنها ضعيفة بنسبة 8 % سنة 2008، و هي في تناقص مستمر منذ سنة 2009.

حققت المؤسسة مردودية اقتصادية ضعيفة خلال الفترة و هذا يدل على ضعف النتيجة الصافية.

5. إعداد موجز لنقاط القوة، الضعف، الفرص و التهديدات:

بعد القيام بعملية التشخيص للوضعية المالية و الوظيفية لمؤسسة صابرينال تم استخلاص نقاط القوة ، الضعف، التهديدات و الفرص التالية:

الجدول رقم (27): تحليل نقاط القوة و الضعف.

الوظيفة	نقاط القوة	نقاط الضعف
نظام المعلومات	– استخدام أجهزة الكمبيوتر.	– لا تستعمل لوحات القيادة. – لا يوجد نظام مراقبة الميزانية. – لا تستعمل المحاسبة التحليلية.
الموارد البشرية	– وجود نظام داخلي.	– بعض النشاطات الأساسية غير متطورة (التكوين، التخطيط، تقييم

		الكفاءات....).
التجارية	– إجراءات الإنتاج و التعليب تقوم بها المؤسسة.	– عدم استغلال وسائل نقل المؤسسة كوسيلة للإشهار.
الإنتاج	– التحكم في تقنيات و مراحل الإنتاج.	– نقص وسائل الإنتاج المتطورة.
المالية	– زيادة رأس مال الشركة بـ 50 % سنة 2010.	– انعدام ديون طويلة الأجل طيلة الفترة. – المردودية المالية ضعيفة بسبب ضعف النتيجة الصافية.

المصدر: من إعداد الطلبة.

الجدول رقم (28): تحليل المحيط الخارجي للمؤسسة.

الوظيفة	التهديدات	الفرص
نظام المعلومات		– توفر برامج.
الموارد البشرية	– عدم القدرة على استقطاب الإطارات المؤهلة نظرا لنقص المحفزات.	
التجارية	– انفتاح السوق الجزائري على العالم الخارجي (اتفاقية الجزائر مع الاتحاد الأوروبي، و الاتفاق المرتقب مع المنظمة العالمية للتجارة) حيث ينص الاتفاق على تفكيك التعريفات الجمركية تدريجيا. – زيادة تنافسية المنتوجات المستوردة (فرنسا، الصين، دبي..).	– لدى المؤسسة العديد من الزبائن يتميزون بالثقة و الوفاء.
الإنتاج	– نقص اليد العاملة المؤهلة.	
المالية	– المحيط المالي الخارجي خاصة اللجوء إلى القروض البنكية لا يتماشى مع سياسة مسيري الشركة (القرض بالفوائد).	– الاستفادة من الإعانات المالية المقدمة من طرف الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المصدر: من إعداد الطلبة.

المطلب الثالث: إستراتيجية التطوير و مخطط التأهيل.

1. إستراتجية التطوير:

تبدأ إستراتجية التطوير من التشخيص الشامل للمؤسسة و ذلك لتحديد نقاط القوة والضعف لدى المؤسسة و منه تحديد احتياجاتها. و تتمحور الإستراتجية حول النقاط التالية:

- اكتساب أسواق جديدة على المستوى المحلي و الإفريقي من أجل زيادة الحصة السوقية للمؤسسة.
- زيادة الطاقة الإنتاجية للمؤسسة.
- تحسين جودة المنتوجات بواسطة البحث عن تقنيات متطورة تستجيب للمعايير.
- تطوير منتجات جديدة.
- تحسين وسائل التوزيع و تسليم السلع للزبائن.

ويتوقف ذلك على تنظيم ما يلي:

✓ **على المستوى المادي**: اقتناء استثمارات مادية جديدة تعمل على زيادة الطاقة الإنتاجية و تسهل نقل البضائع وهي:

- وسائل متطورة للإنتاج و تجهيز منتجات مواد التجميل.
- وسائل نقل البضائع تحمل ملصقات إشهارية.

✓ **على المستوى الغير المادي:**

- اكتساب أساليب الإدارة الحديثة.
- إدخال نظام محاسبة تحليلية من أجل التحكم في التكاليف.
- الاستثمار في الأنظمة المعلوماتية.

و الجدول التالي يحدد مختلف المساعدات المالية من طرف الوكالة لمؤسسة صابرينال و التي كلفتها 34,75 مليون دج:

الجدول رقم(29) : تكلفة التشخيص و خطة التأهيل المسطرة من طرف الوكالة.

البيان		التكلفة (دج)	بداية الإنجاز	نهاية الإنجاز
الاستثمارات الغير المادية	رقم الأعمال أقل من 100 مليون دج	1500000	2014/06/01	2015/06/30
الاستثمارات المتعلقة بمعدات الإنتاج	رقم الأعمال أقل من 100 مليون دج	7500000	2014/09/01	2014/12/30
الاستثمارات المادية ذات الأولوية		15000000	2014/09/01	2014/12/30
الاستثمارات التكنولوجية و نظم المعلومات		7500000	2014/06/01	2014/12/30
التكوين و المساعدة	التأطير	250000	2014/06/01	2015/06/30
	المرافقة و التدريب	500000	2014/06/01	2015/06/30

	المصادقة	2500000	2015/06/01	2015/12/31
المجموع		34750000	2015/2014	

Source : D.NASSRADDINE, rapport finale : diagnostic de la SARL SABRINEL, le cabinet de conseil SOCIAD, 2014.

2. مخطط التأهيل:

لتحقيق إستراتجية التأهيل السابقة وضعت الوكالة خطة الدعم و التأهيل التي تتضمن 11 مشروع ركزت من خلالها على:

- وضع محاسبة مالية.
- تكييف المعايير المحاسبية IAS/IFRS مع احتياجات المؤسسة.
- وضع نظام مراقبة داخلية.
- استثمارات في معدات الإنتاج.
- اقتناء نظام ERP.
- اقتناء أجهزة الإعلام الآلي.
- إنشاء شبكة محلية(réseau local).
- استعمال الإنترنت.
- التكوين و التأطير.
- المرافقة والتدريب.
- المصادقة.

و يمكن ذكر بعض بطاقات المشاريع المنجزة من قبل مكتب الدراسات:

1. عنوان المشروع: وضع محاسبة مالية.

❖ محتوى المشروع:

- تنظيم و تكوين مصلحة المحاسبة.
- تحديد و توزيع المهام لكل مستخدم له علاقة في إنتاج المعلومة المحاسبية.
- إعداد مخطط محاسبي للمؤسسة متلائم مع طبيعة نشاطها من أجل الحصول على معلومات تساعد على اتخاذ القرار.

❖ النتائج المنتظرة من المشروع:

- استقلالية المؤسسة في مجال إنتاج و متابعة المعلومة المحاسبية.
- احترام المبادئ المحاسبية المعترف بها والواجب مراعاتها في إعداد القوائم المالية.
- سهولة استعمال المعلومات المالية في المحاسبة التحليلية.

❖ شروط تنفيذ المشروع:

التكلفة المقدرة: 675000 دج، بحيث تتكفل الدولة بـ 80 % أي ما يعادل 540000 دج، و تتكفل المؤسسة بالباقي و المقدر بـ 135000 دج.

مدة تنفيذ المشروع: خلال سنة و 30 يوم.

2. عنوان المشروع: وضع نظام مراقبة داخلية.

❖ محتوى المشروع:

- معرفة مسبقة لنشاط و عمليات المؤسسة.
- تحديد عناصر نظام المراقبة الداخلية.
- إعداد تقرير نهائي حول الأعمال المنجزة و المصادق عليها من طرف مسؤولي المؤسسة.

❖ النتائج المنتظرة من المشروع:

- تحديد واضح للمهام و المسؤوليات.
- آليات حماية منتجات المؤسسة.

❖ شروط تنفيذ المشروع:

التكلفة المقدرة: 225000 دج، بحيث تتكفل الدولة بـ 80 % أي ما يعادل 180000 دج، و تتكفل المؤسسة بالباقي و المقدر بـ 45000 دج.

مدة تنفيذ المشروع: 12 يوم.

3. عنوان المشروع: اقتناء نظام ERP.

❖ محتوى المشروع:

- اقتناء نظام ERP الذي يعنى بالمحاسبة، التمويل، الموارد البشرية و التسويق.

❖ النتائج المنتظرة من المشروع:

- ضمان متابعة الموارد البشرية.
- ضمان متابعة الفوترة و المخزون
- ضمان المتابعة المالية و المحاسبية.

❖ تكلفة تنفيذ المشروع:

التكلفة المقدرة: 2400000 دج، بحيث تتكفل الدولة بـ 40 % أي ما يعادل 960000 دج، و الباقي بقرض بنكي قيمته 1440000 دج.

مدة تنفيذ المشروع: 6 أشهر.

خاتمة الفصل:

لقد تناولنا في هذا الفصل عرضا شاملا للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كجهاز لدعم و تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، حيث قمنا بإبراز مهامها و نشاطاتها و كذا إجراءات عملها و تقديم إحصاءات حول عدد المؤسسات المنخرطة في البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و لتوضيح أكثر قمنا من خلال المبحث الثالث بإسقاط آليات عمل هذه الوكالة على مؤسسة صابرينال و ذلك عن طريق تشخيص نظام المعلومات و تشخيص الوضعية التجارية و المالية من خلال دراسة ميزانيات المؤسسة و جدول الأرصدة الوسيطية و تحليل مؤشرات التوازن المالي. و نس تنتج من كل ذلك أن المؤسسة تعاني من عدة نقائص يجب تداركها من أجل الرفع من قدرتها التنافسية و اكتساب أسواق جديدة على المستوى المحلي و الإفريقي.

أما فيما يخص البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة فلقد ارتأينا أنه من السابق لأوانه أن نفصل في الحكم على مسار عملية التأهيل نظرا لارتباط نجاح هذا البرنامج أولا بمدى تطبيق مخططات التأهيل من طرف المؤسسات، ثانيا بآجال اكتمال تنفيذ مخططات التأهيل و أخيرا بتطور المنافسة في الأسواق المحلية و الدولية.

الخاتمة العامة

الخاتمة:

لقد تناولت هذه الدراسة واقع تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ظل الإنفتاح الاقتصادي، و ذلك من خلال تطرقنا إلى المفهوم العام للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بالإضافة إلى مختلف الخصائص التي تميزها عن غيرها من المؤسسات، و كذا أهميتها في الاقتصاد الوطني و كما ذكرنا أهم المشاكل و التحديات التي تواجهها.

و لقد حاولنا في بحثنا هذا ذكر الآثار السلبية للانفتاح الاقتصادي على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مختلف الحلول المقترحة للدخول في السوق العالمية على غرار برامج التأهيل المطبقة.

و في الأخير قمنا بعرض كل من أهداف البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الإجراءات المتخذة لتنفيذه من قبل الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و نستخلص من دراستنا و تحليل نتائج البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أنه لم يتقدم بشكل قوي عموما مقارنة بعدد المؤسسات المبرمج تأهيلها ضمن أهداف هذا البرنامج، و هذا راجع إلى عدة عراقيل نذكر منها:

- عدم توفر الشروط الكاملة لدى المؤسسات للاستفادة من مساعدات برنامج التأهيل.
- عدم رغبة أصحاب المؤسسات المعنية لتحمل جزء من تكاليف عمليات التأهيل، حيث أن الدخول في برنامج التأهيل يفرض على المؤسسات المنخرطة دفع نسب معينة من تكاليف التأهيل، و هذا الأمر لا يحبذه الكثيرون من أصحاب المؤسسات و القائمين عليها.

نتائج اختبار الفرضيات:

أثبتت الدراسة صحة الفرضية الأولى حيث وجدنا أن قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يساهم في توفير مناصب الشغل و في زيادة الناتج الداخلي الخام، كما لها دور تكاملي مع المؤسسات الكبيرة.

أما فيما يتعلق بالفرضية الثانية فأثبتت الدراسة صحتها هي الأخرى حيث تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من المشاكل تختلف درجة صعوبتها من دولة إلى أخرى نتيجة اختلاف الظروف الاقتصادية و السياسية لتلك الدول.

كما أثبتت الدراسة صحة الفرضية الثالثة، بحيث توجد آثار سلبية على الاقتصاد الوطني عامة و على المؤسسات الصغيرة و المتوسطة خاصة و المتمثلة في زيادة معدلات البطالة الناتجة عن إغلاق المؤسسات المحلية الغير القادرة على منافسة المنتوجات الأجنبية في السوق الوطنية.

كما تم إثبات صحة الفرضية الرابعة لكون الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أداة الدولة في مجال تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و كذا تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

أما فيما يخص الفرضية الخامسة و الأخيرة فأثبتت الدراسة صحتها و ذلك أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر لم يتم اكتمال تأهيلها بعد للدخول في السوق العالمية، و هذا من خلال واقع مساهمة هذه المؤسسات في السوق الجزائرية.

التوصيات:

- دعم الاستثمار غير المادي في مجالات رفع كفاءة المورد البشري، تطبيق أحدث الطرق الكمية و الكيفية في التسيير و انتهاج أحدث الأساليب التنظيمية.
- إلغاء أو تقليص القيود التي تعرقل في الاستفادة من برامج التأهيل.
- إصلاح الأنظمة الجبائية و القانونية و الاستثمارية بما يتوافق مع طبيعة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- ضرورة الاهتمام بهذه المؤسسات لما تتميز به من خصائص تؤهلها لذلك.
- تحسين و ترقية محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أكثر خاصة الجانب التمويلي و ذلك بتسهيل عملية الحصول على قروض حيث يمثل هذا أكبر عائق لتطور قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تعميم استعمال التكنولوجيا الحديثة في كل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- تشجيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتبني برامج التأهيل.
- التوجه نحو الاستثمار في قطاعات جديدة غير المشغلة (قطاع الصيدلة، النقل البحري، السياحة، الفندقة، الصيد البحري....)، مع إعطاء توازن جهوي و هذا باستغلال المناطق الداخلية و الصحراوية لأن الإحصائيات تؤكد تمركز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الولايات الكبرى.
- تشجيع الأعمال الإبداعية و المبادرات الفردية التي يقوم بها ذو الخبرة و التخصصات الفنية والمهنية للبدء في مزاولة العمل الحر و إدارة المشروعات الصغيرة و المتوسطة ذات الجدوى الاقتصادية.
- المشاركة في تنظيم معارض لتسويق منتجات تلك المؤسسات محليا و دوليا.

آفاق الدراسة:

- دراسة مقارنة بين نتائج برنامج التعاون الأوروبي و البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.
- دراسة كمية حول أثار و انعكاسات التأهيل على تنافسية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، من خلال دراسة حالة عينة من المؤسسات المستفيدة من البرنامج الوطني لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لنصل في الأخير الى تحديد فعالية التأهيل.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية.

أ- الكتب:

1. إبراهيم العيسوي، ألغات و أخواتها النظام الجديد للتجارة العالمية و مستقبل التنمية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت الطبعة الأولى مارس 1995.
2. أحمد سيد مصطفى،تحديات العولمة والتخطيط الاستراتيجي، ط3، دار النهضة العربية ، 2000.
3. حافظ عفران " منطقة التبادل الحر و الاستثمار الخارجي"،الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، الوطن العربي و مشروعات التكامل البديلة (بيروت:مركز الدراسات الوحدة العربية، 1997).
4. د.سلامة مصطفى، «قواعد GATT الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية و التجارة"،المؤسسة الجامعية للدراسات،بيروت،الطبعة 1 ،2000.
5. د.فلاح السعيد جبر، انعكاسات العولمة وتحرير التجارة على الصناعة العربية، القاهرة، المنطقة العربية للتنمية الإدارية ، 2001.
6. رابح خوني،رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها ،الطبعة الأولى، ايتراك للنشر والتوزيع، مصر، 2008
7. عبد الباسط وفاء، مؤسسات رأس المال المخاطر و دورها في تمويل المشروعات الناشئة، دار النهضة العربية، مصر، 2001.
8. عبد الرحمن يسري، الصناعات الصغيرة في البلدان النامية، المعهد الإسلامي للبحوث، جدة، السعودية، 1995.
9. محمد بلقاسم حسن بهلول، » الاستثمار وإشكالية التوازن الجهوي «، المؤسسة الوطنية للكتاب 1990.
10. محمد خالد المهايني، العولمة و تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة.
11. محمد صالح الحناوي ،محمد فريد الصحن ، محمد سعيد السلطان ، مقدمة في المال والأعمال ، الدار الجامعية ، مصر ، 1999.
12. محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر،2000.
13. محمد محروس إسماعيل، اقتصاديات الصناعة والتصنيع ، مؤسسة بنات الجامعة ، الإسكندرية ، مصر ، 1997.
14. نبيل جواد، إدارة و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجد المؤسسات الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى 2007.

15. نبيل حشاد، الجات ومنظمة التجارة العالمية أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي، دار النشر الذهبي 1996.
16. هيا جميل بشارات، التمويل المصرفي في الإسلام للمشروعات ص و م، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

ب- <u>الملتقيات و التقارير و الدراسات:</u>

1. قوريش نصيرة: آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و 18 أفريل 2006 ، جامعة شلف.

2. قطاف ليلى، اتفاقية الشراكة الأوروبية الجزائرية، الملتقى الدولي حول آثار و انعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري و على منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،جامعة فرحات عباس، سطيف، 13-14 نوفمبر 2006.
3. سمير العطية، التشغيل و حقوق العمل في البلدان العربية المتوسطية و الشراكة الأورومتوسطية: دراسة مقارنة المغرب، الجزائر، تونس، مصر، الأردن، فلسطين، لبنان ، سوريا، مؤسسة سلام و تضامن سيرافين الياقا و الوكالة الاسبانية للتعاون الدولي، اسبانيا، 2008.
4. بحوث و أوراق عمل الملتقى الدولي، التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين و تفعيل الشراكة العربية-الأوروبية، المنعقد خلال فترة 18-19 ربيع الأول 1425 هـ الموافق لـ 8-9 ماي 2004،ص 80.
5. بلوناس عبد الله،المؤسسات ص و م والقدرة على المنافسة في ظل اقتصاد السوق بالإسقاط على الحالة الجزائرية،(، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ،الشلف.
6. بن حبيب عبد الرزاق، بومدين حوالف رحيمة ،الشراكة ودورها في جلب الاستثمارات الأجنبية، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة .
7. جمال بلخباط ، " متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة "، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، أفريل 2006، جامعة الشلف ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير.
8. ربيعة بركات ، سعيدة دوباخ ، مساهمة المؤسسات ص و م في تحقيق التنمية الاقتصادية ، ملتقى الوطني الأول حول دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تحقيق التنمية بالجزائر خلال الفترة 2000-2010 ،بومرداس ، يومي 18- 19 ماي 2011.

9. طيب لحيلح، دور المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة في تنمية أقطار المغرب العربي) الجزائر، تونس، المغرب(، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، 22 و 21 أفريل 1009 م، جامعة الشلف .
10. عروب رتيبة، ربحي كريمة، "تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة " ،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ، أفريل 2006، جامعة الشلف،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير.
11. كمال رزيق، فارس مسدور، الشراكة الجزائرية الأوربية بين واقع الاقتصاد الجزائري و الطموحات التوسعية لاقتصاد الاتحاد الأوروبي، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير جامعة سعد دحلب، البليدة، ماي 2002.
12. كورتل فريدة ، بوغليطة الهام ، بوغاري فريدة ، تقييم أداء الموارد البشرية في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، ملتقى بومرداس.
13. لطرش ذهبية، استراتجيات ترقية وتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على المستوى الكلي و الجزئي لتعظيم مكاسب الشراكة الأوروجزائرية ، الملتقى الدولي حول آثار و انعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري و على منظومة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، جامعة فرخات عباس، سطيف، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، نوفمبر2006.
14. نعيمة بارودي،" التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية و متطلبات التكيف مع المستجدات العالمية " بحث ألقيا في الملتقى الدولي حول " متطلبات التأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية " الذي نظمته جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف يومي 17-18 أفريل 2006.

ت - <u>المجلات:</u>

1. بوسهمين أحمد، الدور التنموي للاستثمار في المؤسسة المصغرة في الجزائر، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26 ، العدد الأول، 2010.
2. جبار محفوظ: المؤسسات المصغرة،الصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، دراسة حالة ولاية سطيف، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 05 ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ديسمبر، 2003.
3. خالدي خديجة، أثر الانفتاح الاقتصادي على الاقتصاد الجزائري، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 2، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية، جامعة تلمسان.
4. د.الشاذلي العياري، "إعلان برشلونة: تحليل نقدي على ضوء اتفاقية الشراكة الأورو -تونسية"، بحوث اقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية،العدد 5 (ربيع 1996).

5. عبد الحمن بن عنتر، واقع مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة ، مجلة العلوم التسيير و علوم التسيير، جامعة سطيف ،دار الهدى للنشر ،عين مليلة، العدد 1، 2002.
6. مباركي محمد الهادي، المؤسسة الصغيرة-المفهوم و الدور المرتقب،مجلة العلوم الاقتصادية،جامعة قسنطينة،الجزائر ،العدد11،1999.
7. مجلة التمويل و التنمية، سبتمبر 2002.
8. وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادرة في أفريل 2014 ، رقم 24.
9. وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصادرة في نوفمبر 2014 ، رقم 25.
10. وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،الصادرة في مارس 2012،رقم 20.
11. وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و الصناعات التقليدية، واقع و آفاق المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، الجزائر، جويلية 1998.
12. ياسر زغيب، "اتفاقيات الغات"،دار الندى،لبنان، 1999.

ث - <u>الرسائل الجامعية:</u>

1. لخلف عثمان: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها: دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2004.
2. لمجد بوزيدي،إدارة المخاطر في المؤسسات ص وم دراسة حالة ش.ذ.م.م للخدمات العامة والتجارة(DOUDAH)، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، (غير منشورة)، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس،2008-2009.
3. لطرش ذهبية: اتفاقيات التجارة في السلع وأثارها على المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة سطيف، 2003-2004.
4. قويقع نادية، إنشاء وتطوير المؤسسات ص و م في الدول النامية – حالة الجزائر- (رسالة ماجستير،غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلو م التسير، جامعة الجزائر، 2001.
5. قاسم محمد عبده، محاولة تقييم تنافسية المؤسسات ص و م في ظل الانفتاح الاقتصادي في الجزائر- دراسة حالة مؤسسات إنتاج مواد البناء والآجر لولاية ورقلة- مذكرة. ماستر في علوم التسيير (غير منشورة)، تخصص: تسيير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير،ورقلة، 2011.

6. غبولي أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية،جامعة منتوري، قسنطينة، 2011.
7. عدلي علا،الصناعات الصغيرة في الاقتصاد المصري،رسالة ماجستير غير منشورة،جامعة القاهرة،كلية الاقتصاد،1985.
8. عبيدات عبد الكريم، حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات ص و م في عصر العولمة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، تخصص:نقود مالية وبنوك،جامعة سعد دحلب،البليدة، 2006.
9. جمال الدين سلامة، دور المؤسسات ص و م في تخفيف من حدة البطالة،مذكرة ماجستير،جامعة الجزائر،2007.
10. أوشن ليلى، الشراكة الأجنبية و المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستير في القانون، جامعة مولود معمري ، تزي وزو،2011.
11. ابتسام بوشريط: آلية تمويل برامج تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم التسيير،2009-2010.
12. لطيف عبد الكريم، واقع وآفاق تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في ظل سياسة الإصلاحات، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2003.

ج- <u>النصوص القانونية:</u>

1. الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 31 ، 20 أفريل 2005.
2. المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 03 ذي القعدة 1413 الموافق لـ 25 أفريل 1993، المعدل و المتمم للأمر 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري الجزائري ، المواد من 544 إلى 840، الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 27 ، 27 أفريل 1993.
3. القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 الصادر سنة 2001، الجريدة الرسمية العدد 77.
4. أمر 01-04 بتاريخ 20 أوت 2001، يتعلق بتنظيم وتسيير خوصصة المؤسسات، جريدة رسمية رقم 62 لسنة 2001.
5. أمر 95-22بتارخ 26 أوت 1995، يتعلق بخوصصة المؤسسات، جريدة رسمية رقم، 48 لسنة 95.

ثانيا: المراجع بالغة الأجنبية

a) Ouvrages:

1. Gilles Bressy , Economie d'entreprise , éd SIREY 1990.
2. Ali bayar et ghazi ben-ahmed « l'élargissement européen vers, l'est et ses implication pour la région MENA »IN bichara khader, Ed, le partenariat euro-méditerranées.
3. Bichara Khader, « les nouveaux accords entre l'UE et les pays arabes ».
4. Roland Arellano, Géraland d'Amboise & Yvon Gasse : Caractéristiques administratives et performance des PME dans un pays en développement, In Gestion 2000,N° 2, Avril_ Mai 1991.

b) Rapports, Séminaire et documents:

1. Faiza bakhoukhe, « que faire face çà l'accord d'association avec l'union européenne » In liberté économie 175 (du 15 au 21 mai 2002).
2. Jean-opierre Gonon, « mondialisation et régionalisation : conséquences et perspectives pour les payer du sud et de l'Est, cité par : D Tahar Haroun », « l'offre européenne de partenariat avec les payes du Maghreb : quelle opportunité terme d'insertion pour l'économie algérienne ? » (Séminaire présenté à la faculté des sciences économique et de gestion (non, édit), Sétif (juillet 2002.
3. Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisant, accord d'association entre l'Algérie et l'union européenne : ce que vous devez savoir, Algérie, Octobre 2005.

ثالثا: مواقع الانترنيت:

1. موقع قناة الجزيرة www.aljazera.net .
2. موقع جريدة البلاد www.elbilad.net .
3. موقع الوكالة الوطنية لتطوير الم ص م www.andpme.org.dz .

الملاحق

العدد 77
السّنة الثّامنة والثّلاثون

السبت 30 رمضان عام 1422 هـ
الموافق 15 ديسمبر سنة 2001 م

الجمهوريّة الجزائريّة
الديمقراطيّة الشّعبيّة

الجريدة الرسميّة

اتفاقات دوليّة، قوانين، ومراسيم
قرارات وآراء، مقرّرات، مناشير، إعلانات وبلاغات

الاشتراك سنويّ	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	بلدان خارج دول المغرب العربيّ
	سنة	سنة
النّسخة الأصليّة	1070,00 د.ج	2675,00 د.ج
النّسخة الأصليّة وترجمتها ...	2140,00 د.ج	5350,00 د.ج
		تزاد عليها نفقات الإرسال

الإدارة والتّحرير
الأمانة العامّة للحكومة

WWW.JORADP.DZ

الطّبع والاشتراك
المطبعة الرّسميّة

7 و9 و13 شارع عبد القادر بن مبارك – الجزائر
الهاتف 65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 50 – 3200 الجزائر
Télex : 65 180 IMPOF DZ
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.300.0007 68 KG
حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.320.0600.12

ثمن النّسخة الأصليّة 13,50 د.ج
ثمن النّسخة الأصليّة وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

قوانيـــن

قانون رقم 01 - 18 مؤرّخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001، يتضمّن القانون التّوجيهيّ لترقية المؤسّسات الصّغيرة والمتوسّطة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بنـاء على الدّستـور، لاسيّما المـواد 37 و 83 و119 و122 و126منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 154 المؤرّخ في 18 صـفـر عـام 1386 المـوافق 8 يونيـو سنة 1966والمتضمّن قانون الإجراءات المدنيّة، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75 - 58 المؤرّخ في20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون المدني، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 75 - 59 المؤرّخ في20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون التّجاري، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 76 - 105 المؤرّخ في17 ذي الحجة عام 1396 الموافق 9 ديسمبر سنة 1976 والمتضمّن قانون التّسجيل، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 79 - 07 المؤرّخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمّن قانون الجمارك، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 83 - 03 المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1403 الموافق 5 فبراير سنة 1983 والمتعلّق بحماية البيئة،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرّخ في 8 شـوال عـام 1404 المـوافق 7 يوليـو سنة 1984 والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 85 - 05 المؤرّخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتعلّق بحماية الصحّة وترقيتها، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 89 - 02 المؤرخ في أول رجب عام 1409 الموافق 7 فبراير سنة 1989 والمتعلّق بالقواعد العامّة لحماية المستهلك،

- وبمقتضى القانون رقم 89 - 23 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1410 الموافق 19 ديسمبر سنة 1989 والمتعلّق بالتّقييس، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 08 المؤرّخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بالبلديّة،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 09 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بالولاية،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 10 المؤرّخ في 19 رمـضـان عـام 1410 المـوافق 14 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بالنّقد والقرض، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 11 المؤرّخ في 26 رمـضـان عـام 1410 المـوافق 21 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بعلاقات العمل، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 25 المؤرّخ في 2 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 18 نوفمبر سنة 1990 والمتضمّن التّوجيه العقاري، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 29 المؤرّخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أوّل ديسمبر سنة 1990 والمتعلّق بالتهيئة والتعمير، المعدّل،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 30 المؤرّخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أوّل ديسمبر سنة 1990 والمتضمّن قانون الأملاك الوطنيّة،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 31 المؤرّخ في 17 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 4 ديسمبر سنة 1990 والمتعلّق بالجمعيات،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 36 المؤرّخ في 14جمادى الثانية عام 1411 الموافق 31 ديسمبر سنة 1990 والمتضمّن قانون المالية لسنة 1991، لاسيّما المادّتين 38 و65 منه،

– وبمقتضى المرسوم التّشريعي رقم 94 – 01 المؤرّخ في 3 شعبان عام 1414 الموافق 15 يناير سنة 1994 والمتعلّق بالمنظومة الإحصائية،

– وبمقتضى الأمر رقم 95 – 06 المؤرّخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلّق بالمنافسة،

– وبمقتضى الأمر رقم 95 – 07 المؤرّخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلّق بالتأمينات،

– وبمقتضى الأمر رقم 96 – 01 المؤرّخ في 19 شعبان عام 1416 الموافق 10 يناير سنة 1996 الّذي يحدد القواعد التي تحكم الصناعة التقليدية والحرف،

– وبمقتضى الأمر رقم 96 – 09 المؤرّخ في 19 شعبان عام 1416 الموافق 10يناير سنة 1996 والمتعلق بالاعتماد الإيجاري،

– وبمقتضى الأمر رقم 01 – 03 المؤرّخ في أوّل جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلّق بتطوير الاستثمار،

– وبمقتضى الأمر رقم 01 – 04 المؤرّخ في أوّل جمادى الثانية عام 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001 والمتعلّق بتنظيم المؤسّسات العموميّة الاقتصادية وتسييرها وخوصصتها،

– وبمقتضى القانون رقم 01 - 20 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001 والمتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة،

وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

الباب الأول
أحكام عامة

الفصل الأول
مبادئ عامة

المادّة الأولى : يهدف هذا القانون إلى تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتحديد تدابير مساعدتها ودعم ترقيتها.

المادّة 2 : ترتكز سياسات وتدابير المساعدة والدعم الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على دراسات ملائمة تهدف إلى ترقية تنافسية المؤسسات.

تسخّر السلطات العمومية الوسائل الضرورية لذلك.

المادّة 3 : يجب على الجماعات الإقليمية في إطار التنمية المحلية أن تبادر، طبقا لمهامها وصلاحياتها، باتخاذ كل التدابير اللازمة من أجل مساعدة ودعم ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

الفصل الثاني
تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة

المادّة 4 : تعرّف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ، مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات :

– تشغل من 1 إلى 250 شخصا،

– لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مليار (2) دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة (500) مليون دينار ،

– تستوفي معايير الاستقلالية.

يقصد، في مفهوم هذا القانون، بالمصطلحات الآتية :

1 – الأشخاص المستخدمون: عدد الأشخاص الموافق لعدد وحدات العمل السنوية بمعنى عدد العاملين الأجراء بصفة دائمة خلال سنة واحدة. أما العمل المؤقت أو العمل الموسمي، فيعتبران أجزاء من وحدات العمل السنوي.

السنة التي يعتمد عليها هي تلك المتعلقة بآخر نشاط حسابي مقفل،

2 – الحدود المعتبرة لتحديد رقم الأعمال أو مجموع الحصيلة : هي تلك المتعلقة بآخر نشاط مقفل مدة اثني عشر(12) شهرا،

3 - المؤسسة المستقلة: كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 ٪ فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

المادّة 5 : تعرّف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغّل ما بين 50 إلى 250 شخصا، ويكون رقم أعمالها ما بين مائتي (200) مليون ومليارى (2) دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية مابين مائة (100) وخمسمائة (500) مليون دينار.

المادّة 6 : تعرّف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغّل ما بين 10 إلى 49 شخصا، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي (200) مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائة (100) مليون دينار.

المادّة 7 : تعرّف المؤسسة المصغّرة بأنها مؤسسة تشغل من عامل (1) إلى تسعة (9) عمال وتحقق رقم أعمال أقل من عشرين (20) مليون دينار أويتجاوزمجموع حصيلتها السنوية عشرة (10) ملايين دينار.

المادّة 8 : عندما تبتعد مؤسسة، عند تاريخ قفل حصيلتها، عن الحدود المذكورة أعلاه، فإن هذه الحالة لا تكسبها، كما لا تفقدها ، صفة المؤسسة طبقا للمواد 5 و6 و7 أعلاه، إلا إذا تكررت هذه الوضعية خلال سنتين ماليتين متتاليتين.

المادّة 9 : يمكن، وبصفة استثنائية ، مراجعة الحدود المتعلقة برقم الأعمال ومجموع الحصيلة السنوية حسب التغيرات المالية والاقتصادية ذات الأثر المباشر على سعر الصرف.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادّة 10 : يشكل تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنصوص عليه في هذا القانون مرجعا في :

- كل برامج وتدابير المساعدة والدعم لصالح هذه المؤسسات،
- إعداد ومعالجة الإحصائيات المتعلقة بالقطاع.

يجب على المنظومة الإحصائية الوطنية إعداد تقارير دورية ظرفية تتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما هي محددة أعلاه.

الباب الثاني

تدابير المساعدة والدعم لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المادّة 11 : تهدف تدابير المساعدة والدعم لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، موضوع هذا القانون، إلى ما يأتي :

- إنعاش النمو الاقتصادي،
- إدراج تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن حركية التطوّر والتكيف التكنولوجي،
- تشجيع بروز مؤسسات جديدة وتوسيع ميدان نشاطها،
- ترقية توزيع المعلومة ذات الطابع الصناعي والتجاري والاقتصادي والمهني والتكنولوجي المتعلّقة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- تشجيع كل الأعمال الرامية إلى مضاعفة عدد مواقع الاستقبال المخصصة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،
- تشجيع تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- تحسين أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- الحث على وضع أنظمة جبائية قارة ومكيفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- ترقية إطارتشريعي وتنظيمي ملائم لتكريس روح التقاول وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- تبني سياسات تكوين وتسيير الموارد البشرية تفضّل وتشجّع الإبداع والتجديد وثقافة التقاول،
- تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأدوات والخدمات المالية الملائمة لاحتياجاتها،
- تحسين الأداءات البنكية في معالجة ملفات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

- تشجيع بروز محيط اقتصادي وتقني وعلمي وقانوني يضمن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدعم والدفع الضروريين لترقيتها وتطويرها في إطار منسجم،

- ترقية تصدير السلع والخدمات التي تنتجها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

المادّة 12: تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، مشاتل لضمان ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الأوّل

الإنشاء

المادّة 13 : تتم إجراءات تأسيس وإعلام وتوجيه ودعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق مراكز تسهيل تنشأ لهذا الغرض.

تحدد الطبيعة القانونية لهذه المراكز ومهامها وتنظيمها عن طريق التنظيم.

المادّة 14 : تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة صناديق ضمان القروض، وفقا للتنظيم المعمول به، لضمان القروض البنكية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادّة 15 : تسهر الوزارة المكلفة بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، بالتنسيق مع الهيئات المعنية، على جلب ورصد التمويلات والقروض الممنوحة للقطاع في إطار التعاون الدولي، من أجل توسيع وترقية نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم .

الفصل الثاني

الاستفلال

المادّة 16 : يجب على السلطات العمومية في إطار تحسين الخدمات العمومية، تشجيع تطوير الشراكة بين القطاعين العام والخاص، كما تسهر على توسيع مجال منح الامتياز عن الخدمات العمومية لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المادّة 17 : يجب على المصالح المعنية في الدولة والهيئات التابعة لها، في مجال إبرام الصفقات العمومية، السهر على تخصيص حصة من هذه الصفقات للمنافسة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفق شروط وكيفيات تحدد عن طريق التنظيم.

المادّة 18 : تقوم الوزارة المكلفة بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، في إطار تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بوضع برامج التأهيل المناسبة من أجل تطوير تنافسية المؤسسات، وذلك بغرض ترقية المنتوج الوطني، ليستجيب للمقاييس العالمية.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادّة 19 : تقتضي الاستفادة من أحكام هذا القانون تقديم تصريح تشخيصي من طرف المؤسسات المعنية، لدى مصالح الوزارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

الفصل الثالث

ترقية المناولة

المادّة 20 : تعتبر المناولة الأداة المفضلة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تحظى المناولة بسياسة ترقية وتطوير بهدف تعزيز تنافسية الاقتصاد الوطني.

المادّة 21 : يؤسس مجلس وطني مكلّف بترقية المناولة يرأسه الوزير المكلف بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، ويتشكل من ممثلي الإدارات والمؤسسات والجمعيات المعنية بترقية المناولة.

تتمثل المهام الرئيسية للمجلس فيما يأتي :

- اقتراح كل تدبير من شأنه تحقيق إندماج أحسن للاقتصاد الوطني،

- تشجيع التحاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوطنية بالتيار العالمي للمناولة،

- ترقية عمليات الشراكة مع كبار أرباب العمل سواء أكانوا وطنيين أم أجانب،

- تنسيق نشاطات بورصات المناولة والشراكة الجزائرية فيما بينها،

- تشجيع قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ميدان المناولة.

تحدد تشكيلة هذا المجلس وتنظيمه وسيره عن طريق التنظيم.

الفصل الرابع

تطوير منظومة الإعلام الاقتصادي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المادة 22 : يجب على الهيئات والمؤسسات والإدارات المذكورة أدناه، تزويد منظومة الإعلام الاقتصادي حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف المعلومات المتضمنة في البطاقيات التي تحوزها :

ويتعلّق الأمر، على وجه الخصوص، ببطاقيات :

- المركز الوطني للسجل التجاري،
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي،
- الصندوق الوطني لتأمين غير الأجراء،
- الإدارة الجبائية،
- الديوان الوطني للإحصائيات،
- إدارة الجمارك،
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكل هيئة أخرى يمكن أن تساهم في تزويد هذا الجهاز بالمعطيات اللاّزمة.

المادّة 23 : تتعلق المعطيات المذكورة في المادة 22 أعلاه على الخصوص بما يأتي :

- تعريف المؤسسات وتحديد موقعها،
- حجمها وفق المعايير المحددة في المادة 4 أعلاه،
- قطاع النشاط الذي تنتمي إليه وفق القائمة المعمول بها،
- ديموغرافيتها بمفهوم التأسيس وانتهاء النشاط وتغييره،
- مختلف المكونات الاقتصادية التي تميزها.

تحدّد كيفيات الحصول على المعلومات الواردة في هذه البطاقيات ووضعها تحت التصرّف، بالاشتراك بين الوزارة المكلفة بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة والإدارات والهيئات المذكورة في المادة 22 أعلاه.

المادّة 24 : يؤسس بنك معطيات خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يتماشى والتكنولوجيات المعلوماتية العصرية، وذلك قصد توظيفه في دعم هذه المؤسسات.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

المادّة 25 : في إطار الإعلام والتشاور، وقصد تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تنشأ لدى الوزارة المكلفة بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة هيئة استشارية تتكوّن من تنظيمات وجمعيات مهنية من ذوي الاختصاص والخبرة.

تحدّد كيفيات تطبيق هذه المادّة عن طريق التنظيم.

الباب الثالث

أحكام ختامية

المادّة 26 : تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، موضوع هذا القانون، من الامتيازات والتحفيزات الأخرى المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

المادّة 27 : تستثنى من مجال تطبيق هذا القانون :

- البنوك والمؤسسات المالية،
- شركات التأمين،
- الشركات المسعّرة في البورصة،
- الوكالات العقارية،

- شركات الاستيراد والتصدير، ماعدا تلك الموجهة للإنتاج الوطني ، عندما يكون رقم أعمالها السنوي المحقق في عملية الاستيراد يقل عن ثلثي ($\frac{2}{3}$) رقم الأعمال الإجمالي أو يساويه.

المادّة 28 : ينشر هذا القانون في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001.

عبد العزيز بوتفليقة

قانون رقم 01 - 19 مؤرّخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001، يتعلّق بتسيير النّفايات ومراقبتها وإزالتها.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على الدّستور، لا سيّما المادّتان 122 و126منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 98 - 158 المؤرّخ في 19 محرم عام 1419 الموافق 16 مايو سنة 1998والمتضمن انضمام الجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة، مع التحفّظ، إلى اتفاقية "بازل" بشأن التحكّم في نقل النفايات الخطرة والتخلّص منها عبر الحدود،

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 03 المؤرّخ في 4 ذي الحجة عام 1386 الموافق 26 مارس سنة 1966 والمتعلّق بالمناطق والأماكن السياحية،

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 154 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمّن قانون الاجراءات المدنية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 155 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمتضمّن قانون الاجراءات الجزائية ، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 66 - 156 المؤرّخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966والمتضمّن قانون العقوبات، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى الأمر رقم 76 - 80 المؤرّخ في 29 شوال عام 1386 الموافق 23 أكتوبر سنة 1976والمتضمّن القانون البحري، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 83 - 03 المؤرّخ في 22 ربيع الثاني عام 1403 الموافق 5 فبراير سنة 1983 والمتعلّق بحماية البيئة،

- وبمقتضى القانون رقم 83 - 17 المؤرّخ في 5 شوال عام 1403 الموافق 16 يوليو سنة 1983 والمتضمّن قانون المياه، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 12 المؤرّخ في 23 رمضان عام 1404 الموافق 23 يوليو سنة 1984 والمتضمّن النظام العام للغابات، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984والمتعلّق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 85 - 05 المؤرّخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985والمتعلّق بحماية الصحّة وترقيتها، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 87 - 05 المؤرّخ في 27 جمادى الأولى عام 1407 الموافق 27 يناير سنة 1987 والمتعلّق بالتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى القانون رقم 87 - 17 المؤرّخ في 6 ذي الحجة عام 1407 الموافق أول غشت سنة 1987والمتعلّق بحماية الصحة النباتية،

- وبمقتضى القانون رقم 88 - 08 المؤرّخ في 7 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 26 يناير سنة 1988 والمتعلّق بنشاطات الطب البيطري وحماية الصحة الحيوانية،

- وبمقتضى القانون رقم 89 - 02 المؤرّخ في أوّل رجب عام 1409 الموافق 7 فبراير سنة 1989 والمتعلّق بالقواعد العامّة لحماية المستهلك،

الملحق رقم 2

Réf/…… Date……..

A Monsieur le Ministre de l'Industrie, de la PME et de la Promotion De l'Investissement.

Objet : Demande d'aide financière dans le cadre du programme national de mise à niveau.

En soutien aux actions de mise à niveau conformément aux aides financières prévu dans le programme national de mise à niveau des PME, notre entreprise désire souscrire à ce programme dans le but d'améliorer son mode de gestion pour être compétitive aux normes internationales.

A cet effet, nous avons l'honneur de vous demander une assistance et un accompagnement pour la réalisation des actions de mise à niveau suivantes :

-
-
-
-
-

Nous transmettons à votre haute attention, à titre d'accompagnement de la présente demande, l'ensemble des pièces et documents requis.

Veuillez, agréer, Monsieur le Ministre, l'assurance de notre haute considération.

Signature et cachet

NB : la présente demande doit être formulée sous l'entête du bénéficière.

-ANNEXE 3-

التصريح التشخيصي للمؤسسة

Déclaration d'identification de la PME

1- معلومات عن المؤسسة

1-Renseignement sur l'entreprise

أ- اسم الشركة:.....

Nom de la société

ب- الطبيعة القانونية:.....

Forme juridique

ج- رأسمال الشركة:.....

Capital social

د- لقب و اسم المؤسسين:.....

Nom (s) et prénom(s) des fondateur(s)

ه- تاريخ الإنشاء:.....

Date de création

و- رقم القيد في السجل التجاري:.....

N° d'immatriculation au RC

ز- رقم التعريف الإحصائي:.....

Numéro d'identification statistique :

ح- النشاط الرئيسي:.....

Activité principale :

- نشاطات ثانوية ممارسة:.....

Activités secondaires exercées :

ط- عنوان مقر الشركة:.....

Adresse du siége social :

الهاتف (Tél).....الفاكس (fax).....

البريد الإلكتروني(E-mail).....

الموقع الإلكتروني(Ste web).....

ي- عنوان مقر وحدات الإنتاج:.....

Adresse des unités de production :

الهاتف (Tél).....الفاكس (fax).....

ك- نوع المنتوج أو الخدمات المقدمة:.....

Type de produits ou services offerts :

ل- تاريخ بدء التصدير:.....

Date de début de l'exportation :

2- الوضعية المالية

2- Situation financière

أ- إسم بنك أو بنوك لديها حسابات المؤسسة:.....

Nom(s) de(s) banques(s) domiciliatrice(s) des comptes de l'entreprise :

ب- القيمة المضافة (Valeur ajoutée):.....

قيمة الإهتلاكات (Valeur des amortissements):.....

ج- نسبة الإهتلاكات (Taux des amortissements):.....

د- الإعانات المتحصل عليها خلال السنوات الثلاث الأخيرة:

Subventions reçues au cours des trois dernières années

*إعانات التجهيز:.....

Subventions d'équipement

*إعانات الإستغلال::.....

Subvention d'exploitation

هـ- الإستثمارات المنجزة في ظل:

Investissement réalisés sous l'égide de l' :

ضع علامة على الخانة المطابقة

cocher sur la case correspondante

OSCIP ☐
الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار

ANDI ☐
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ ☐
وكالة التنمية الإجتماعية

ADS ☐

غيرها ☐
Autres

للتوضيح:.....
(A préciser)

و- جدول الثلاث سنوات الأخيرة للموارد و الاستخدامات

Tableau des ressources et des emplois des trois dérniéres années

200	200	200

1- الموارد (Ressorces)

- التمويل الذاتي (autofinancement)
- الاهتلاكات (amortissements)
- الاحتياطات (réserves)
- زيادات في رأس المال(augmentation de capital)
- إقتراضات (emprunts)
- تنازلات عن الأصول الثابتة (cession d'actifs immobilisés)
- المدفوعات المكتسبة مقابل القروض (remboursements reçus sur prêts)
- انخفاض رأس المال (diminution du fonds de roulement)

مجموع الموارد (Total des ressources)

2- الإستخدمات (Emplois)

- اقتناء الأصول الثابتة (acquisition d'actifs immobilisés)
- قروض ممنوحة (prêts concédés)
- تسديدات رأس المال (remboursement de capital)
- تسديدات القروض (remboursement d'emprunts)
- زيادة رأس المال العامل (augmentation du fonds de roulement)

مجموع الإستخدمات (Total des emplois)

3- هيكلة رقم الأعمال حسب المنتوج

3- Structure du CA par type de produit

أ- نوع المنتوج (مليون دج) (خ ر HT)

ب- الصادرات (مليون دج) (خ ر HT)

4- التشغيل Emploi

(السنوات الثلاث الأخيرة)

أ- إجمالي المستخدمين (Effectif total):.....

* الدائمون (Permanan):.....

* المؤقتون (Vacataires):.....

* الإطارات التقنية (Cadres techniques):.....

* الإطارات الإدارية (Cadres administratifs):.....

ب- معدل التأطير (Taux d'encadrement):.....

5- وسائل الإنتاج

Moyens de production -5

أ- طبيعة التكنولوجيا:.....

(Type de technologie)

ب- وضعية أدوات الإنتاج (معدل الحياة):.....

(Etat des moyens de production)

جـ نسبة الإستعمال (Taux d'utilisation):.....

6- الأهداف القريبة المدى

Objectifs à court terme -6

أ- الشراكة:.....

(Partenariat)

-رأس مال الشركة:.....

(Capital social)

-التوزيع:.....

(Distribution)

-المهارة (Savoir-faire):.....

-غيرها (Autres):.....

ب- التمثيل (Représentation):.....

ج- تسويق المنتوج (Vente de produits):.....

د- التوسع في الإنتاج (Extension):.....

هـ- التكوين (Formation):.....

و- غيرها (Autres):.....

الملحق رقم 4

Fiche de synthèse de l'entreprise

Identification de la PME

Raison sociale

Statut

Nom et prénom du Responsable

Tél

Fax

Adresse du siège

Ville

Code postal

Wilaya

Capital Social DA

Principaux produits	Unité	Quantité	% CA

CA HT en DA

% de CA Exporté

Valeur ajoutée en % du CA

Achats HT en DA

% Achats Importés

Utilisation des Capacités de production

Ressources humaines (Année N-1 ; N-2)

Effectif total	
Cadre techniques	
Cadres administratifs	
Taux d'encadrement	

Bilans synthétiques des deux dernières Années

	N-2	N-1

Actif		**N-2**	**N-1**	**Passif**			
Valeurs immobilisées				nettes			
Capital social							
Participations				Autres capitaux			
Valeurs d'exploitation				provision			
Valeurs réalisables				DLMT			
Valeurs disponibles				DCT Exploitation			
				DCT Bancaires			
Pertes				Bénéfices			
Total				Total			

Indicateurs d'activité

		Année N-2	**Année N-1**
Vente de marchandises			
Marchandises consommées			
Marge brute			
Production vendue			
Production stockée			
Production de l'entreprise pour elle-même			
Prestations fournies			
Transfert de charges de production			
Matières et fournitures consommées			
Services			
Valeur ajoutée			
Produits divers			
Transfert de charges d'exploitation			
Frais personnel			
Impôt et taxes			
Frais financiers			
Frais divers			
Dotations aux amortissements et provisions			
Résultat d'exploitation			
Produits hors exploitation			

Charge hors exploitation			
Résultat hors exploitation			
Résultat brut de l'exercice			
IBS			
Résultat net de l'exercice			

Résultat du diagnostic

Bureau d'études et coût du diagnostic et du plan de mise à niveau

Identification du bureau d'études :

Nom ou Raison sociale

Identification fiscale **Tél** **Fax**

<u>Coût diagnostic du plan de mise à niveau</u>

Date début travaux **Date fin travaux**

Catégorie d'expert	H/Jours	Coût H/J	Total
Total			

Diagnostic de l'entreprise
Appréciation d'ensemble

	insuffisant		moyens		Bon
Niveau général de performance					
Evolution et progrès récents					
Niveau de compétitivité					

Principaux indicateurs de la situation de l'entreprise

Eléments		Année n-2	Année n-1
Actif net/capital social			
Fonds de roulement			
Ratio de couverture des valeurs immobilisées			
Taux d'endettement global			
Capacité de remboursement			
Rentabilité financière			
Part des frais financiers dans le RBE (%)			
Rapport de la valeur ajoutée / CA en %			
Effectifs			
Productivité du travail (DA) (1)			

Taux d'encadrement (%)			
Taux d'exportation (%) (2)			
Investissements annuels réalisés			

Valeur ajoutée / effectif total
% par rapport au CA total

Besoin de mise à niveau	**Ampleur des besoins**			**Faisabilité de la mise à niveau**		
	Très importante	**Importante**	**Limitée**	**Forte**	**Moyenne**	**Faible**
1. Finances						
2. Technique						
3. Commercial						
4. Organisation et Ressources Humaines						
5. Autres						

Eléments généraux du diagnostic

Force :

Faiblesses :

Position stratégique et facteurs clés de succès

-

-

-

-

Variables cibles à l'année t+2 :

Variable	valeur actuelle	valeur cible	échéances
CA			
Effectifs			
CA export			
Réduction coût			
Restructuration financière			
Modernisation des équipements			
Programme qualité			
Autres à détailler			

Le plan de mise à niveau

Investissements immatériels

Désignation	Cout en millions DA	Début de réalisation	Fin de réalisation
Le pré-diagnostic :			
Le diagnostic et plan de mise à niveau :			

Investissements immatériels:	CA Inferieur à 100 millions de DA			
	CA entre 100 et 500 millions DA			
	CA entre 500 et 1.000 millions de DA			
	CA entre 1.000et 2.000 millions de DA			
Sous total				

Investissements matériel

Désignation		**Cout en millions DA**	**Début de réalisation**	**Fin de réalisation**
investissements matériels de productivité :	CA Inferieur à 100 millions de DA			
	CA entre 100 et 500 millions DA			
	CA entre 500 et 1.000 millions de DA			

	CA entre 1.000et 2.000 millions de DA			
investissements matériels à caractère prioritaire :				
Les investissements technologiques et les systèmes d'information :				
La formation et l'assistance spécifique,	**L'encadrement** :			
	Le Coaching			
	La certification			
:				
Sous total				

Cout total des investissements en millions de DA :……

Délai :……